

فتاوى

علي الطنطاوي

جمعها ورتبها حفيده

مجاهد ديرانية

دار المنارة

للنشر والتوزيع

جدة - السعودية

الطبعة الأولى

١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م

دار المنارة
للنشر والتوزيع
جدة - السعودية

هاتف: ٦٦٠٣٢٣٨ - ٦٦٠٣٦٥٢ - تلكس: ٤٠٣٠٦٧ -
ص.ب: ٢١٤٣١/١٢٥٠


فتاوى
علي الطنطاوي



تقـــدِيم

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا وقائدنا وقدوتنا ومعلمنا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

وبعـــد،

فإنَّ من أقدم ما أذكره من طفولتي ـ وما بقي منها الآن غير أشباح مناظر غابت تفاصيلها، أو بقايا شاهد امّحت أصولها ـ صورة جدّي في مكتبته الواسعة في بيته القديم بدمشق. لم تكن تلك مكتبةً كسائر المكتبات، وما كان يحق لصغير مثلي ـ آنذاك ـ أن يقتحمها متى شاء. ولعلّ طبيعةَ تكوينها ـ إذ كانت في طرف من البيت كأنها محفورة في صخور جبل قاسيون ـ أو طبيعةَ محتوياتها ـ وقد امتلأت جدرانها ووسطها من الأرض إلى السقف بكتب ربما مضى على طباعة بعضها أكثر من مئة عام ـ لعلّ ذلك كله أثّر في تكويني، فأورثني ـ من بعد ـ حباً للكتب وللعلم ليس له حدود.

وكأنّ القراءة والكتابة حقنة تُعطى في الوريد، فقد أُعطيتها، أو كأساً تُسقى وتُشرب، فقد سُقيتها وشربتها. وفي نفس ذلك البيت، على جبل قاسيون بدمشق، بدأت بعد ذلك بسنوات أكتب أشياء أسمّيها أقاصيص، ثم أحملها إلى جدّي ليقرأها ويصحّحها لي، وأعجب الآن ـ حين أتذكّر ذلك ـ كيف كان يصبر على قراءة ما أكتب، ولكني لا أملك ـ كذلك ـ إلّا أن أحسّ بطرفٍ من تلكِ البهجة التي كانت تتملكني حينما أرى آثار التصحيحات واضحة ظاهرة بالقلم الأحمر أو بالقلم الرصاص، فقد كان معنى ذلك أن جدّي قد قرأ ما كتبت واهتمّ به. ولا أشك الآن أنَّ الاهتمام والتشجيع اللّذين كان يعطينيهما كانا أكبر مني وفـوق ما استحقّه

بكثير، ولكنني أدرك ـ بدون ريب ـ أنني مَدِين لذلك الاهتمام ولذلك التشجيع، ولجدّي الذي منحني ذلك كلّه، في الاستمرار في هذا الطريق والمضيّ فيه من بعد.

ولم أظنَّ حينذاك، وأنّى لي أن أظن، أنّه سيأتي يومٌ أرتّب فيه لجدّي كتاباً كهذا الكتاب أو أصحّح مسوّدة طباعته (بعد صفّه)، وأنّه سيكون عليّ أن أكتب مقدمة الكتاب بعد ذلك. فأما ترتيب الكتاب وتصحيح المسودة فأمر يسير، وأمّا هذه الأخيرة فأمرٌ جللٌ ما ظننت أنّي أقدم عليه أو أدنو منه.

لقد حمل هذا الكتاب اسم «فتاوى الشيخ علي الطنطاوي» وهو اسم ناقص قد سقطت منه الكلمة الأولى، فالصحيح أن هذا الكتاب هو «من فتاوى الشيخ علي الطنطاوي»، ذلك أن جدّي، الذي أعرفه أنا بهذا الاسم ويعرفه الناس باسم الشيخ علي الطنطاوي، ما زال يفتي من إذاعة المملكة ورائيها منذ نحو عشرين سنة، وهو قد مكث قبل ذلك دهراً يفتي لسنوات طوال من غير هذه الإذاعة ومن غير هذا الرائي، أفيُجمع ذلك كله بعد هذا الزمان في كتاب كهذا الكتاب؟ بل لو دُوّن المسجل فقط من تلك الفتاوى ـ والمسجّل منها يزيد عن ألف ساعة ـ لملأ من مثل هذا الكتاب خمسين.

فأمّا هذه ففتاوى نُشرت في صحيفة «الشرق الأوسط» مدةً من الزّمن، لم يُرَدْ لها ولم يُقْصَدْ منها أن تكون كتاباً في الفقه كسائر كتب الفقه، بل هي فتاوى لما يهمّ الناس من المسائل، وإجابات لما يقع لهم من مشكلات. وأنا قد قرأت في كتب الفقه كثيراً، قديمها وحديثها، واستمعت إلى العشرات، إن لم يكن المئات، من المفتين والمحدثين في هذا الزمان، فما وجدت ـ إن كان لرأيي وزنٌ أو لشهادتي قيمة ـ معالجةً لمشكلاتٍ أو إجاباتٍ لمسائلَ كتلك التي وجدتها في هذه الفتاوى. لا أقول ذلك متحيّزاً أو مبالغاً لأنّها فتاوى جدّي، ولكن لأنّها قد كُتبت ـ فعلاً ـ كما لم تكتبْ الفتاوى من قبل، وقُدّمت بشكل يفهمه عامة الناس، ففهموه، ويقبله أهل الاختصاص، وقد قبلوه.

ولأنّها كذلك، فهي لم تُرتب في هذا الكتاب كما ترتب المسائل في كتب الفقه. لقد قُدّم منها ما هو أكثر أهمية لعامّة الناس، وأُخّر ما هو دون ذلك. وما كان ذلك ليعني أن الحج ـ وقد أُخّرت فتاواه ـ أقل شأناً أو أدنى أهمية من طفل

الأنابيب ـ وقد قُدّمت فتواه ـ ولكن هذاالأخير أمرٌ مستجد قد اهتمّ الناس له وحفلوا به وكثر فيه القول، فحسن فيه ـ لذلك ـ التقديم، وأمور الحج قد استغرقت من كل كتابٍ في الفقه أوسع الأبواب. وكذلك الحال في سائر الفتاوى الأخرى في هذا الكتاب.

وأخيراً، فإن كان في هذا الكتاب أو في ترتيبه خطأ أو خلل، فما تُظَن السلامة من ذلك لأحد من البشر، ولا تُدَّعى العصمة لغير الأنبياء. فليَدْعُ قارىء هذا الكتاب لكاتبه دعوة بالثواب، فإن ذلك من الباقيات الصالحات، ويَدْعُ الله أن ييسّر كتابة وطباعة الفتاوى الكاملة، فإنّه ـ إنْ شاء ـ على ذلك قدير.

المهندس
مجاهد مأمون ديرانية

مكة المكرمة
شعبان ١٤٠٥



(١)

تفسير المنامات
كرامات الأولياء
الجن والأرواح
التنبؤ بالغيث والكسوف



تفسير المنامات

*** سؤال من أحمد صالح اللبدي عن تفسير المنامات، هل هو علم، وما هي كتبه، وعن الكتاب المنسوب لابن سيرين؟**

ـ والجواب طويل، ولكني أجتزىء منه بالقليل.

أولاً: إن تفسير المنامات ليس علماً، يحصّل بالدراسة، ويرجع فيه إلى الكتب، بل هو موهبة من الله يهبها لمن يشاء من الناس.

ثانياً: إن المنامات لا تخضع لحكم العقل الذي تعتمد عليه العلوم، لأنها ليست من عالم المادة، بل من عالم ما وراء المادة (الميتافيزيك).

عالم المادة يحد بالزمان والمكان، ومن يخلط فيهما ولا يميزهما يحكم الطبيب الشرعي بأنه غير ذي أهلية، وإنه يحجر عليه، وفي النوم يكون هذا الاختلاط، إذ ينام الإنسان ساعة فيرى أنه سافر إلى أميركا أو إلى الهند، وعاش فيها خمس سنين، وتألم أشد الألم أو سر أكبر السرور، يشعر بهذه اللذة وهذا الألم شعوراً كاملاً، وأنت قاعد إلى جنبه لا تشعر بشيء من ذلك. فكيف ذهب إلى أميركا وهو مضطجع إلى جنبك؟ وكيف عاش فيها خمس سنين وما نام إلا ساعة؟ ذلك لأن النوم ليس من مظاهر هذه الحياة بل هو أقرب إلى الحياة الأخرى، إنه موت مؤقت. والميت لا يحس بالعالم المادي (الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها).

ثالثاً: والمنامات والرؤى أنواع، لأن الإنسان مؤلف من جسد ونفس وروح. فمن المنامات نوع مرتبط بالجسد يكون من ارتفاع الحرارة، من المرض، من عسر الهضم، فهذا من أضغاث الأحلام، وهي لا تفسر ولا تدل على شيء. ومنها نوع مرتبط بالنفس بالرغبات والمخاوف المستقرة في العقل الباطن، فيما يسمونه اللاشعور[1]، يمنعها العقل الواعي من الظهور، فإذا ضعفت رقابته بالنوم، ظهرت في الأحلام، إما برموز تدل عليها، وإما مكشوفة ظاهرة يحسّ النائم بها، وهذا النوع هو الذي تكلم فيه (فرويد) وغيره من علماء النفس، وهذا يدل على نفسية النائم.

ونوع مرتبط بالروح يأتي من خارج النفس، هذا الذي سماه ربنا حديثاً، والحديث لا بد أن تسمعه من غيرك، (ولنعلمك من تأويل الأحاديث) وهذا الذي قد يكشف المستقبل، والدليل عليه سورة يوسف.

رابعاً: وهذا التأويل هبة من الله، قد يعطيها المفضول دون الفاضل، علم ذلك يوسف، ولم نجد أنه علمه إبراهيم وموسى مثلاً، وهما أفضل من يوسف، عليهم جميعاً صلاة الله وسلامه. وعلمه محمد بن سيرين ولم يعلمه من هو أجل منه من التابعين، كسعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير.

خامساً: أما الكتاب المتداول المنسوب لابن سيرين فليس من تصنيفه، ولا صحت نسبته إليه.

والكتب في هذا الموضوع كثيرة لعل من أقدمها وأعظمها كتاب (تعبير

(١) ولا تدخل لام التعريف على الاسم المنفي مثل قولهم (لا شعور). ولكنهم أدخلوها عليها كما فعل المناطقة وأمثالهم حين أدخلوها على (كم) أو (كيف)، ثم قالوا الكمية والكيفية كما قالوا (الماهية). من قولك (ما هي) كما قالوا (الثلاثي) وقالوا (تلاشى) أي صار لا شيء وكل ذلك مخالف للفصيح.

الرؤيا لابن قتيبة)، الذي كانوا يعدونه لأهل السنة بمنزلة الجاحظ للمعتزلة، وهو أفضل منه وأصلح ولكن منزلة الجاحظ في الأدب منزلة لم يبلغها، وقد كنت وقفت على نسخة مخطوطة منه وصفتها في مجلة الرسالة (العدد ٨٤ بتاريخ ١٣٥٣/١١/٧ هـ والذي بعده).

فالمنامات أي الرؤى المرتبطة بالروح (لا بالجسد ولا النفس)، هذه من الله، ويفسرها من وهبه الله معرفة تفسيرها، وهي تدل على المستقبل.

وابن القيم في كتاب (الروح) ذكر أن روح الميت المسلم يمكن أن تتصل بروح الحي النائم عن طريق المنامات.

* * *

الرؤى والأحلام

*** سؤال عما نشر في عدد «الأربعاء» الصادر في ٢٠/ ١/ ١٤٠٤ هـ عن الرؤى والأحلام؟ يطلب السائل أن أبين له رأي الإسلام القطعي في تعبير الرؤى (تفسير المنامات) وأن أحدد له علاقة المخ بالأحلام، لأن في هذه المقالة في «الأربعاء» إشارة إلى أن المخ هو مكان الأحلام أو ما يشبه هذا.**

ـ والجواب:

١ ـ أما رأي الإسلام فقد أوفق إليه وقد أخطىء طريقه، أبين ما فهمته أنا بعقلي القاصر من آيات الكتاب، وما صح من أقوال النبي ﷺ.

٢ ـ وقبل أن أبين ما فهمته أحب أن أقول للقراء إني أجبت من قبل على مثل هذا السؤال، وكان دأبي في برنامج «نور وهداية» في الرائي أن لا أعيد جواب سؤال سبق مثله، ولكن لما طال الأمد، ووفق الله فدخل البرنامج سنته التاسعة عشرة، لم يعد ممكناً التزامي بهذا الشرط، فصرت أضطر إلى إعادة الكلام في بعض الموضوعات. ويبدو أن هذا شيء لا بد

منه. هذه فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية مثلاً، يعيد الكلام فيها في الموضوع الواحد غير مرة، لأنه ورد عليه السؤال عنه غير مرة، بل هذا هو المثل الأعلى، كتاب رب العالمين، الذي لا يقاس به كلام، يكرر القصة الواحدة من قصص النبيين، لتكرار دواعي ذكرها، وإن كان يعرضها كل مرة من جانب، ويأخذها من طرف.

٣ ـ الإنسان مركب من جسد ومن نفس ومن روح، فالأحلام إذن على ثلاثة أنواع، منها ما يتعلق بالجسد، ومنها ما يتصل بالنفس، ومنها ما هو من خصائص الروح. وهذا ما أشار إليه الحديث الذي رواه ابن ماجه: الرؤى ثلاثة، منها تهاويل من الشيطان، ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه، ومنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة.

٤ ـ أما ما يراه الإنسان في منامه لاضطراب في جسده، من عسر هضم أو ارتفاع بالحرارة (أي إصابة بالحمى) فهذا لا يفسر ولا يدل على شيء، وهذا الذي سمي في الحديث بالأحلام، وسماه القرآن أضغاث أحلام، والأضغاث جمع ضغث، والضغث الحزمة فنحن نقول: جاء هذا الأمر ضغثاً على إبالة[1]، أو كما يقول العوام: زاد البلة طيناً.

٥ ـ أما ما يتعلق بالنفس فهذا الذي يمكن أن نأخذ فيه بما ذهب إليه فرويد وأمثاله من أنها انعكاسات أماني الشخص ومخاوفه في العقل الباطن. أي أنها تكون مستقرة في عقله الباطن ما دام متيقظاً، وعقله الواعي يراقبها، فإذا نام وغفل العقل الواعي تنبه العقل الباطن فعبر عن هذه الرغبات وهذه المخاوف بطريقته. أما صراحة أو عن طريق الرمز والإشارة، ومن هنا كان الطيف وما ورد فيه من أشعار، لا سيما في أشعار البحتري، والطيف هو صورة المحبوب تتراءى للمحب في النوم وتتصل به لما عجز عن وصاله في حال اليقظة.

---

(١) والعامة تقول (بالة): بالة قطن، بالة ثياب، وأصلها إبالة بكسر الهمزة وتشديد الباء.

٦ ـ أما ما يتعلق بالروح فهذا ما يأتي الإنسان من خارج نفسه. لقد سماه الله في القرآن حديثاً، فقال عن يوسف: ﴿ولنعلمه من تأويل الأحاديث﴾. والحديث لا يكون إلا مع شخص آخر، أي من خارج النفس لأن الإنسان لا يحدث نفسه.

٧ ـ المنامات أو الرؤى المتعلقة بالجسد (أي الأحلام) أو أضغاث الأحلام هذه قليلة جداً، والمنامات أو الرؤى المتعلقة بالروح هذه أيضاً قليلة جداً. وأكثر الرؤى تتعلق بحالة الإنسان النفسية، فتدل على رغباته، وعلى مخاوفه، وعلى أمانيه. وهذه، يمكن تعبيرها وتفسيرها تفسيراً تقريبياً.

٨ ـ الرؤى المتعلقة بالروح هذه تكون صحيحة، وتعبر تعبيراً يدل على المستقبل كما جاء في سورة يوسف في القرآن، أما كونها جزءاً من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، فإن لي بحثاً في الأحلام، نشرته من قديم في الثلاثينيات، قلت فيه: إن الرسول عليه الصلاة والسلام استمر نزول الوحي عليه ثلاثاً وعشرين سنة، ستة أشهر منها تقريباً كان الوحي يأتي عن طريق الرؤيا الصادقة، ولذلك كانت واحداً من ستة وأربعين جزءاً ($\frac{٠,٥}{٢٣} = \frac{١}{٤٦}$).

وقد ورد أن المؤمن يرى الرؤيا، ويجيء تعبيرها مثل فلق الصبح. أما رؤى الأنبياء، (منامات الأنبياء) فهذه حق، وفي القرآن أن إبراهيم قال لولده: ﴿إني أرى في المنام أني أذبحك﴾. فكانت هذه الرؤيا بمثابة الأمر الثابت.

فوائد لغوية تتعلق بالموضوع:

١ ـ إذا قالوا الرؤية فالمراد بها النظر بالعين، وإذا قالوا رؤيا فالمراد بها المنام وإن قالوا الرأي فالمراد ما يراه بعقله.

٢ ـ التفسير والتأويل الفرق بينهما أن التفسير هو التوضيح، وإظهار

الخفي. وجاء من فعل فسر. فسر مثل سفر، وهذا ما يسمى عند العرب باب القلب، وهو كثير جداً ومنه يئس وأيس، وجذب وجبذ.

٣ ـ أما التأويل فأصله من فعل آل إلى كذا، أي رجعْ إليه. فإذا أرجعته أنت قلت: أولته تأويلاً، أي أرجعته، نقول آل الجليد ماء أي صار (ورجع) ماء.

٤ ـ والتأويل يجيء على معنيين: إما أن يكون في المقال كما صنع قوم في آيات الصفات. وإما أن يكون في الحال، وهذا أكثر وروداً في القرآن: ﴿يوم يأتي تأويله﴾ أي تطبيقه العملي، أي ظهوره الفعلي.

٥ ـ أما علاقة المخ بالأحلام، بل علاقة المخ بالتفكير، فهذا مما لم يصل إليه علم البشر تماماً. ما هو التفكير وما صلة المخ به؟ لا يتم التفكير إلا بسلامة المخ، كما أن ضياء الكهرباء لا يذهب ظلام الليل إلا عن طريق الأسلاك، وعن طريق المصابيح (اللمبات). ولكن هل الأسلاك هي الطاقة الكهربائية؟ لا. ما هي الطاقة الكهربائية؟ لا ندري. وكذلك لا ندري حقيقة التفكير.

٦ ـ ولما انتصر المذهب المادي في أواخر القرن التاسع عشر ذهب بعض الفلاسفة الماديين مثل هيغل واسترنر إلى أن كل شيء يرجع إلى المادة، حتى أن واحداً منهم قال إن المخ يفرز الفكر كما تفرز الكبد الصفراء.

وقد قضي الآن على المذهب المادي إلا قليلاً، وكان ممن حاربه وقضى عليه هنري بيركسون الفيلسوف الفرنسي المعروف.

الكلمة الأخيرة: بدأ الناس الآن بتأثير الماركسية يرجعون إلى المذهب المادي شيئاً بعد شيء، ومن ذلك الزعم بأن المخ هو العامل الوحيد في التفكير أو الأحلام.

* * *

كرامات الأولياء

*** سؤال من محمد البحراوي ـ مصر. عن كرامات الأولياء:**

ـ والجواب: تكلمت في هذا الموضوع في برنامج (نور وهداية) قبل وصول هذه الرسالة إلي بيوم واحد، لذلك ترددت في الإجابة ثم ذكرت أن الرائي (التلفزيون) لا يرى ولا يسمع إلا في حدود المملكة، فأجزت لنفسي أن أوجز الجواب، ولو جاء فيه بعض مما تكلمت عنه في الرائي.

وقبل أن أجيب أذكر:

١ ـ بأن الله خلق هذا الكون ووضع له سنناً ثابتة، لا يجد أحد لها تبديلاً، وهذه السنن هي التي نسميها اصطلاحاً بـ (القوانين الطبيعية).

٢ ـ والطبيعة التي نسبناها إليها تفيد بوضعها اللغوي، وبحقيقتها الإيمان بالله، لأن الطبيعة (فعيلة) وهي هنا بمعنى (مفعولة) أي مطبوعة لا بد لها من طابع، وما كان يقوله أشباه العوام من المنتسبين إلى العلم، من أن الطبيعة هي التي أوجدت، وهي التي فعلت وتركت، صار الآن كلاماً سخيفاً.

٣ ـ وهذه القوانين لها صفة البقاء، وصفة العموم والشمول، فلا يستطيع أحد أن يخرج عليها. أو أن يتحداها ولكن الخالق الذي وضعها، ولم يكرهه أحد عليها، يقدر على تبديلها وعلى وضع قانون مخالف لها، وهو القادر على كل شيء وهو الذي لا يُسأل عما يفعل؟

فالله الذي جعل من سننه في خلقه أن النار تحرق، وجعل ذلك قانوناً عاماً، عطل هذا القانون في وقت من الأوقات، على يد واحد من الناس، لسبب من الأسباب، بقانون خاص موقت، هو قانون (يا نار كوني برداً وسلاماً) لا على الناس جميعاً بل (على إبراهيم).

القانون العام قانون (يا نار احرقي ما هو قابل للاحتراق) صدر بقوله

(كن) فكان. فعطل مؤقتاً بقوله: ﴿يا نار كوني﴾، كله بأمره، يقول للشيء كن فيكون.

ومن القانون العام، قانون الهوية، أي الذي هو هو، القلم يبقى قلماً لا يتحول إلى سكين، سواء أوضعته في جيبك، أم في درج المكتب والعصا تبقى عصا، ولو طلب إليك أن تقيم الدليل على أن العصا ليست كتاباً لعجزت، لأن ذلك أمر بديهي، هذا القانون العام، ولكن الله في وقت من الأوقات، لشخص من الأشخاص، لسبب من الأسباب، عطل هذا القانون بقانون استثنائي خاص فجعل عصا موسى تصير حية.

هذا ما يسمى بـ(خرق العادات). وما دام الأصل أن الله قادر على كل شيء وما دامت البينة على من يدعي خلاف الأصل كما تقول القاعدة الحقوقية، فمن ادعى أن ذلك غير ممكن هو المكلف بإثبات ما يدعيه.

فإن وقعت هذه الأمور الخارقة للعادة، على يد نبي، في معرض التحدي، سميت معجزة.

وإن وقعت على يد ولي، أي مؤمن تقي، كانت كرامة، هذا هو الولـي لا كما يعرفه العوام، قال الله تعالى: ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ ثم عرف الأولياء تعريفاً محدداً جامعاً مانعاً فقال إنهم: ﴿الذين آمنوا وكانوا يتقون﴾.

فإن وقع الأمر الخارق للعادة على يد غير المؤمن، أو المؤمن غير التقي، لم يكن كرامة بل استدراجاً كعجل السامري.

ومن أنكر وقوع الكرامات كفر، لأن القرآن أثبت إمكانها، في قصة مريم (كلما دخل عليها زكريا المحراب وجد عندها رزقاً)، قال: يا مريم، إني لك هذا قالت: (هو من عند الله) هذا أمر خارق للعادة، ومريم امرأة والمرأة لا تكون من الأنبياء، فثبت أنها كرامة، وكذلك الذي عنده علم من الكتاب الذي جاء بعرش بلقيس من اليمن إلى فلسطين في لحظة.

أما الكرامات التي يرويها الناس، ولم يرد ذكرها في كتاب ولا سنة، فهي خبر يحتمل الصدق والكذب، فمن صدق بها (ما لم تكن مخالفة للشرع، أو مشتملة على معصية) فلا شيء عليه، ومن أنكرها فلا شيء عليه.

* * *

ظاهرة المطيري والكرامات

*** وردت علي أسئلة عما نشر في جريدة «المدينة» عن المطيري الذي تلاحق النار أمتعته ولا تدع له شيئاً ولكن لا تحرق أجساد الناس وأنه أحضر المطوع فلم يستفد.**

- والجواب:

* أولاً: هذا خبر لا أتهم أحداً باختلاقه ولكن أذكّر بأن الخبر هو ما يحتمل الصدق والكذب فالمطلوب أولاً التحقق من صدقه، ولا يكفي في ذلك نشر صورة الفراش وهو يحترق، أو الأمتعة وقد شبت فيها النار.

* ثانياً: القوانين التي نسميها اصطلاحاً بالقوانين الطبيعية ثابتة وعامة وهي سنن الله التي لا تجد لها تحويلاً ولا تبديلاً.

* ثالثاً: هذه القوانين أوجدها الذي أوجد هذا الكون. يقول للشيء: كن، فيكون. قال للنار مثلاً كوني محرقة فصارت النار تحرق ما تمسه مما يقبل الاحتراق.

* رابعاً: هذا هو القانون العام ولكن من وضعه، وهو الله، قادر على أن يستثني منه حالة من الحالات، لسبب من الأسباب، على يد شخص من الأشخاص، بقانون استثنائي، قانون طوارىء، كقوله للنار: «كوني برداً وسلاماً على إبراهيم».

* خامساً: إن الله خرق العادات، أي توقيف العمل مؤقتاً بقانون من القوانين التي نسميها القوانين الطبيعية. هذا الخرق إما أن يقع على يد رسول من الرسل فيسمى معجزة، أو يقع على يد مؤمن تقي فيسمى كرامة، أو يقع على يد فاجر أو كافر فيسمى استدراجاً، الميت مثلاً إذا مات لا يعود إلى الحياة ولكن الله لسبب من الأسباب ولرجل من الرجال وهو عيسى، أعاد له الميت بإذنه إلى الحياة، والعصا إذا ألقيت على الأرض تبقى عصا، ولكن عصا موسى لما ألقيت انقلبت حية، والعبقري مهما سبق زمانه وفاق أقرانه يأتي بأشياء جديدة يعرفها الناس بعده بقليل، ولكن أن يأتي رجل لا يعرف القراءة ولا الكتابة، ولم يتخرج من مدرسة ابتدائية، ولم يكن في بلده تعليم ابتدائي... أن يأتي بأشياء لم يكن في زمانه في الدنيا كلها من يعرفها، بل تمر ألف سنة بعده ولا يصل العلم إلى معرفتها، هذه معجزة، كالذي جاء في القرآن عن أطوار تشكل الجنين يصفها طوراً طوراً، في عهد لم يكن فيه شيء اسمه علم الأجنة، ولا كان المجهر الذي يكبر الأشياء ولا كانت المختبرات، ولا ارتقى علم التشريح. هذا يدل على أن ما قاله أمر خارق للعادة، أي أنه معجزة. وهذه خوارق ثابتة فمن أنكر إمكان وقوعها وقال إنه لا يمكن أن تقع معجزة ولا كرامة ومن أنكر ما جاء منها في القرآن يخرج من الإسلام.

* سادساً: أما هذه النار ما القول فيها؟ هل هي معجزة؟ الجواب إن عصر المعجزات قد انقضى بانقطاع رسالة السماء! هل هي كرامة؟ الكرامة لا تكون بالضرر والأذى. هل هي استدراج؟ الاستدراج يكون للكافر أو الفاجر وصاحب هذه الحادثة - كما يبدو من الخبر - مؤمن تقي.

* سابعاً: فلم يبق إلا واحد من أمرين إما أن يكون الخبر من أصله غير صحيح أو أن لذلك سبباً، على العلماء بالقوانين الطبيعية وأساتذة العلوم في الجامعات أن يعرفوه وأن يكشفوه.

* * *

استحضار الأرواح

*** سؤال من (ل.س) عن استحضار الأرواح ورأي الإسلام فيه؟**

ـ إن عالم الأرواح، (أي عالم الغيب) لا تنطبق عليه أحكامنا العقلية، لأن العقل إنما يصح حكمه فيما يحصره الزمان والمكان، ويُقيّد بـ (أين ومتى) فما كان خارجاً عن الزمان والمكان لم يستطع العقل أن يحكم عليه، وقد شرحت هذه الفكرة في كتابي (تعريف عام بدين الإسلام) الذي طبع ثلاث عشرة مرة بإذن مني، وطبع ضعف هذا العدد سرقة (في بيروت) بغير إذني ولا علمي. ولأن علومنا الكونية (كالكيمياء والفيزياء، ووظائف الأعضاء أي الفسيولوجيا، بل علم النفس أيضاً أي البسيكولوجيا[١] (السيكولوجيا، وإن لم يبلغ مرتبة العلوم التجريبية) هذه كلها علوم أرضية، توصلنا إلى القوانين التي وضعها الله لهذه الأرض، وقد لا تنطبق على الكواكب الأخرى، فضلاً عن دعوى انطباقها على عالم الغيب فلم يبق لنا طريق إلى معرفة عالم الغيب إلا ما جاءنا من معارف ومعلومات من خارج العقل، أي من (الوحي) أي من أحكام الدين. والذي يفهم من الدين أن أرواح المؤمنين طليقة، تستطيع الاتصال بأرواح الأحياء في حال النوم (كما قلت من قبل) اما أرواحٍ الكفار بفإنها سجينة لا يمكن اتصالها بالأحياء بحضورها معهم فضلاً عن القدرة على استحضارها بإرادتهم، فصار الجواب: إن استحضار أرواح الكفار غير ممكن، أما أرواح المؤمنين، فالذي قاله ابن القيم وبعض العلماء أنها تحضر في المنام فتتصل بأرواح الأحياء، أما استحضارها فلا أعتقد صحته وإمكانه وليس لدي دليل أثبت به بطلانه. أما ما يدعيه ناس بأنهم رأوا حركة أو سمعوا صوتاً أو قرؤوا كتابة، وأن الذي فعل ذلك هو الروح المستحضر، فأجيب

---

(١) مؤلفة من كلمتين يونانيتين: بسيشه أي نفس ولوجوس أي علم وأصل معناها خطية أو شرح.

عنه بأن القاعدة عندنا أن (الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال، بطل به الاستدلال) وهذا الذي أبصروه أو سمعوه، يحتمل أن يكون وهماً لا واقع له، أو أن يكون من عمل جني أو شيطان، أو أن يكون سببه حيلة خفية دبرها من زعم أنه يستحضر الأرواح، كما يفعل سحرة (السرك).

* * *

الجن

*** سؤال من طالبات في جامعة الملك عبد العزيز عن أن محاضرة من خارج الجامعة ألقت محاضرة عن الجن، قالت فيها بأن الأنسي يتزوج جنية، وتلد له أولاداً، وأنها تعرف حوادث من هذا القبيل، فهل هذا صحيح؟**

ـ الجواب إنه ليس بصحيح، وإن هذا إفساد لعقول الطالبات، لا يجوز أن يلقى في الجامعة. والعاقل لا يصدق إلا واحداً من اثنين: شيئاً مادياً، قام عليه الدليل العقلي، أو ثبت بالتجربة، أو كان ممكناً ونقل نقلاً قطعياً، وشيئاً من الغيب نزل به الوحي فنص عليه في القرآن أو أتت الأخبار به في السنة. وما يقول السائلات أن المحاضرة زعمته من زواج الرجل بجنية لم يقم عليه دليل نقلي ولا دليل عقلي، وهو من خرافات العجائز وأوهام العوام، وإن ورد مثله في تراجم بعض رجال القرن الماضي.

* * *

التنبؤ بالغيث

*** قارىء يقول إن الله هو الذي ينزل الغيث، وذلك من المغيبات، فكيف تقول النشرة الجوية إن غداً صحو أو مطر؟**

ـ لو قال مذيع النشرة الجوية أن اليوم الخامس من كانون أول

(ديسمبر) بعد سنتين مثلاً هو صحو أو مطر لكان ذلك أقرب إلى الرجم بالغيب، كمن يقول لك أن سيارة سوداء ستصل بعد نصف ساعة وهو لا علم له بها ولا بصاحبها. أما الذي يمسك المنظار المكبر (التلسكوب) ويرى السيارة ويقدر سرعتها ويخبر بوصولها فهو يتكلم عن شهود وعيان لا عن معرفة بالغيب. وكذلك يصنع مذيع النشرة الجوية. يجمع خرائط جوية تحدد ضغط الهواء واتجاه الرياح وسرعتها ويقول مثلاً إن منخفض السودان يتوجه إلينا ويصل بعد (كذا) ساعات ويكون تأثيره (كذا). ومع ذلك فليست النشرة الجوية قطعية ولكنها غالبية. فهم يحسبون بالمحساب (بالكمبيوتر) المرات التي شاهدوا فيها الجو على مثل هذه الحال والمرات التي نزل فيها المطر ويقولون إن احتمال نزول المطر (كذا) في المئة، فليس فيها علم بالغيب ولكنها تقرير للواقع.

* * *

التنبؤ بكسوف الشمس

*** ـ كسفت الشمس كسوفاً جزئياً يوم الأربعاء قبل الماضي (٢٣/ ١١/ ١٩٨٢) فوردت عليّ بالهاتف وفي البريد أسئلة:**

*** أولها: كيف يعرفون أن الشمس ستكسف غداً، أليس هذا من العلم بالغيب؟**

*** الثاني: عن صلاة الكسوف، وما ورد من أنها تستمر إلى أن ينجلي الكسوف وتظهر الشمس، ألا يدل هذا على خوفهم من الكسوف لأنهم لم يعرفوا سببه، فهم يصلون لينجلي؟**

*** الثالث: ما جاء في الحديث أن الكسوف من الآيات التي يخوّف الله بها عباده، ونحن عرفنا سببه فلم نعد نخاف منه؟**

ـ أولاً: إن معرفة موعد الكسوف مثل معرفتنا وقت غروب الشمس، هل يتعجب أحد عندما يقرأ في (التقويم) أن الشمس تطلع في ساعة كذا،

وتغيب في ساعة كذا؟ وهل يخطر في باله أن هذا من العلم بالغيب؟

إن الله أتقن كل شيء وقدره تقديراً، وجعل له قوانين ثابتة، فإذا عرفناها عرفنا ما ينتج عنها، ولا فرق بين معرفتنا موعد غروب الشمس في مثل هذا اليوم (من العام الشمسي) بعد عشر سنين، وبين معرفتنا موعد كسوفها، ألا تعرفون موعد هبوط الطائرة، إذا كانت الشركة مضبوطة المواعيد، ولم يكن أمامها عائق طارىء؟ بلى، مع أن هذا من عمل البشر، وصل إليه بما كشف الله له من قوانين الوجود، فكيف بعمل الخالق؟.

ثانياً: أما صلاة الكسوف فليست لخوفنا منه، ولا نصلي لمجرد أن يكشفه الله عنا، لا، بل إن لكل عبادة وقتاً حدده الله لها، فنحن نصلي المغرب بعد غياب الشمس لأن الله جعل غيابها علامة على دخول وقتها، ونصلي الصبح لطلوع الفجر، والعشاء لغياب الشفق، أي عند غيابه، كذلك نصلي هذه الصلاة بدخول وقتها الذي هو الكسوف.

أما استمرارها طول مدة الكسوف فلأن هذا وقتها أما يبدأ وقت الصيام بطلوع الفجر ويستمر إلى الليل؟ هذا مثله.

مع العلم أن هذه الصلاة من السنن وليست من الفرائض.

ثالثاً: أما أنها آية يخوّف الله بها عباده، فالآية هنا معناها العلامة، الأمارة، الدليل، أليس فيها دليل لنا يذكرنا بالله، ويرشدنا إلى عبادته وحده، أليس جوهر العبادة الحب المطلق لله، والخوف المطلق من الله؟ أليس كل ما خلق الله هو آية، يخوفنا الله بها؟

وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد

ومعرفتنا بسبب الكسوف تزيدنا تعظيماً لله وحباً له وخوفاً منه، كما أن معرفتنا بضخامة الأفلاك والمجرات، وهذا الفضاء الخارجي وما فيه،

والذرة التي هي نسخة عنه مصغرة تصغيراً لا تراه العيون، وتدهش منه العقول، أليست هذه المعرفة، آية تدل على أنه واحد، فنزداد حباً له، وخوفاً منه، وتوحيداً له؟

إن العلم يهدي من يفكر إلى زيادة الإيمان.

* * *



(٢)
القــرآن الكريــم



رسم المصحف

*** موضوع عندي فيه أسئلة كثيرة، وهو مما يكثر الجدل فيه، وتشتد الحاجة إلى تحقيقه ذلك أن كتابة المصاحف للتلاميذ بالرسم العثماني (نسبة إلى مصحف سيدنا عثمان) مخالفة لطريقة الكتابة المتبعة اليوم، وتؤدي بالتلاميذ إلى الخطأ في تلاوة القرآن، فهل تجوز كتابة المصحف لهم بالطريقة المعروفة؟**

- وأنا أبين رأيي - وأعرض أدلتي، ومن تفضل فناقشني فيه، وردها بأدلة مثلها شكرته ورجوت له الثواب من الله.

وأمهد للجواب:

أولاً: باعترافي بأن أكثر العلماء، يقولون بوجوب اتباع الرسم العثماني أي أن نكتب المصاحف وفق كتابة مصحف عثمان بن عفان.

ثانياً: بسؤالي: هل أقوال العلماء تعتبر بذاتها دليلاً شرعياً؟

الأدلة في الشرع هي الكتاب والسنة الثابتة، فالإجماع المحقق والقياس الصحيح، ويلحق بها الاستصحاب والاستحسان والمصلحة المرسلة، وإن لم يتفق العلماء جميعاً عليها كلها.

ثالثاً: فإن لم تستند أقوال العلماء مهما علت منازلهم، وكبرت

أقدارهم إلى دليل شرعي يؤكد أقوالهم، فإننا نستأنس بها، لكن لا نتقيد بها.

رابعاً: على أن من العلماء الكبار من قال بجواز كتابة المصحف بالرسم المعروف.

خامساً: القرآن أنزله الله متلواً لا مكتوباً ألقاه جبريل على رسول الله عليهما الصلاة والسلام بلسانه، وعلمه الرسول أصحابه بلسانه فالمدار فيه على صحة التلاوة.

سادساً: والله أوجب علينا تلاوة بعض القرآن في بعض الحالات (في الصلاة مثلاً) لكني لا أعرف أن الله أوجب علينا كتابته وجوباً في حال من الأحوال.

سابعاً: ولقد قالوا إن كتابة المصحف العثماني توقيفية[1]، والتوقيف معناه الوحي (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب)، والذي يوحى إليه وهو الرسول ﷺ لم يكن يكتب، والذين كتبوا المصاحف لم يكن يوحى إليهم، فكيف صارت كتابتهم توقيفية؟ هذا مع العلم بأن القائلين بالتوقيف كثير من العلماء.

ثامناً: ربما علم القرآن بغير مصحف، ومن غير قراءة، كما يتعلم المكفوفون، وكما تعلم أكثر الصحابة، والقرآن قد يسجل على (شريط) أفلا يكون المسموع من الشريط قرآناً؟ فما أثّر فيه إذن اختلاف طريقة نقله: بالحفظ أو الكتابة أو التسجيل على شريط لأن المطلوب تلاوته بلا تحريف ولا تبديل، وليست الكتاب مقصودة لذاتها.

تاسعاً: لو كان من الواجب (كما يقولون) أن نكتب المصاحف وفق مصحف عثمان تماماً، ولا يجوز أن تختلف عنها لوجب إذن (على مقتضى قولهم) أن نمحو النقط والشكل لأن مصحف عثمان لم تكن الحروف فيه مشكولة، ولم يكن عليها نقط تفرق بين الباء والتاء والثاء.

---

(١) نقل ذلك عن الأستاذ الشيخ متولي الشعراوي.

عاشراً: عثمان رضي الله عنه أرسل إلى الأمصار مصاحف متعددة، وتختلف كتابة بعض الكلمات في بعض هذه المصاحف عن بعضها الآخر، فأيها هو الذي يجب علينا (على قولهم) اتباع رسمه، وتحرم مخالفته؟.

حادي عشر: القرآن هو كتاب الإسلام، وهو كتاب العربية، وهو المرجع في تصحيح نطقنا بها، وكتابتنا كلماتها، وإن وردت فيه كلمات على غير ما قرره النحاة، فلأن بين هذه اللغات بعض الاختلاف، أما الرسم (أي الكتابة) فلم يُرْوَ أن فيه اختلافاً، فإذا اختلف رسم المصحف (أي كتابته) عن القاعدة المقررة التي نعلمها الطلاب، فإما أن نرجع إليه فنجعل طريقة كتابته هي القاعدة، وإما أن نرد كتابته إلى القاعدة، لأنه لا يجوز أن يجد التلميذ اختلافاً بين قواعد الكتابة التي يتعلمها، وبين كتابة المصحف.

ثاني عشر: ممن قال بكتابة المصحف بالرسم المعتاد، أي على طريقة الكتابة المعروفة: العزبن عبد السلام والزمخشري وابن خلدون وآخرون.

ثالث عشر: ألفت كتب في رسم المصحف العثماني من أشهرها كتاب (المقنع لأبي عمرو الداني) وهذا الذي نظمه (الشاطبي) في أرجوزته المشهورة التي تعتبر عند القراء مثل الألفية عند أهل النحو، وعندهم أرجوزة أخرى هي الطيبة للجزري، وأرجوزة الخراز المغربي.

بعد هذه المقدمات أقول:

١ ـ لا شك أن المطلوب من المسلمين أولاً هو تلاوة القرآن تلاوة صحيحة موافقة لما نزل به الوحي، وما علمه الرسول أصحابه، وما توارثه القراء.

٢ ـ كل وسيلة تؤدي إلى هذه الغاية تكون جائزة. لأن الوسائل لها غالباً حكم الغايات، فما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب وما كان ذريعة إلى الحرام فهو حرام.

٣ ـ الرسم العثماني مخالف لرسمنا (أي لكتابتنا) في أمرين:

الأمر الأول مفيد لأنه قد يشير إلى تعدد القراءات ـ كحذف الألف من (مالك يوم الدين) لأن قراءة (ملك يوم الدين) صحيحة، وحذف الألف من كلمة (يخادعون) إشارة إلى قراءة (يخدعون)، وقوله: (كطي السجل للكتاب) حذفت الألف لقراءة (للكتب)، والاتباع هنا أفضل مع الإشارة على هامش المصحف إلى الرسم الآخر للكلمة.

والأمر الثاني: ككتابة كلمة (شيء) على صورة (شأي) وكلمة (لأذبحنه) على صورة (لا أذبحنه) وكلمة (بايد) (بأييد) فالأولى (فيما أرى) أن نثبتها في المصحف على الطريقة المتبعة ونشير في الهامش إلى طريقة كتابتها في المصحف العثماني.

وهذا كله للتلاميذ وللعامة لئلا تجرهم كتابة المصحف بالرسم العثماني إلى الخطأ في التلاوة. فنكون قد أضعنا الغاية للمحافظة على الوسيلة وهذا ما لا يقول به نقل ولا عقل.

٤ ـ أما طلبة العلم الكبار، والعلماء، والمختصون بالقراءات، فتبقى بين أيديهم المصاحف المطبوعة وفق الرسم العثماني.

٥ ـ ولقد جرى المسلمون قروناً طويلة على كتابة المصاحف وطبعها على طريقة الكتابة المعروفة ـ إلا في كلمات قليلة ـ وأقر ذلك علماء تلك القرون، حتى أنني وأنا صغير تعلمت في مصحف مطبوع على هذه الطريقة بخط الخطاط ملا عثمان المشهور (وكلمة ملا أصلها مولى)[1] حتى طبع في مصر مصحف فؤاد ملك مصر، واذكر (إن لم أكن مخطئاً) أنه طبع سنة ١٣٣٧ وكان عمري عشر سنين وأشرف على طبعه شيخ قراء مصر يومئذ الشيخ محمد خلف الحسيني والأساتذة حفني ناصف ومصطفى

(١) والأتراك يقولون للشيخ المولى فلان (راجع الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية) والهنود يقولون مولانا، والأكراد الملاّ وفي أندونيسيا يقولون الكياي ومنه وقد عرفت هناك ألكياي دحلان وألكيا الهراسي هو الفقيه الشافعي معروف.

عناني وأحمد الإسكندري (الذي حضرت عليه في دار العلوم في مصر سنة ١٩٢٨ م).

والخلاصة:

إني لا أدعو إلى بدعة، ولا أتعمد مخالفة المصحف العثماني (أو المصاحف العثمانية)، ولا أن أفتح باب خلاف بين العلماء، لكني أريد (والله يعلم أني صادق) أن أجنب التلاميذ الخطأ في تلاوة القرآن، وأريد أن يكتب كتابة تبعدهم وتبعد العوام عن هذا الخطأ حتى يقرؤوه قراءة صحيحة، فأيما طريق أوصل إلى هذه الغاية فنعمّا هو، أما أن نوقعهم في الخطأ لمجرد اتباع الرسم العثماني وليس لمن قال بوجوبه على كثرة عددهم وعلو أقدارهم دليل شرعي. وقولهم وحده، ورأيهم واستحسانهم المجرد، لا يوجب علينا الشرع اتباعه ولا يحرم علينا مخالفته.

هذا وإن ظهر الحق في غير ما قلت، فأنا أول من يسارع إلى قبول الحق، والرجوع عن الخطأ.

* * *

المصاحف العثمانية

*** سؤال عن المصاحف العثمانية هل بقي منها شيء أم ضاعت كلها؟**

ـ الجواب: إن هذا السؤال كان قد ورد من سنين وأجبت عنه في برنامج (نور وهداية) ولكن الجواب الذي تعبت في إعداده ألقيته بلساني ـ ولم أكتبه ـ فضاع مني، ولو أني كتبت كل ما أجبت به في هذا البرنامج والبرنامج الإذاعي اليومي (مسائل ومشكلات) لكان من ذلك مجلدات.

والذي يحضرني الآن وأجده في مذكرة أعددتها (رؤوس أقلام) لحديث الرائي هو ما ذكره ابن كثير. كان قد ذكر أن أحد المصاحف العثمانية كان في طبريا، ونقل إلى دمشق في أوائل القرن السادس

الهجري ـ أي من نحو ثمانمائة سنة ـ ويقول إنه كان مكتوباً على جلود بخط كبير واضح وهو ضخم، والذي نقله إلى دمشق أحد أمراء المماليك.

ولما كنت صغيراً كنت أسمع من مشايخي أنه في قبة الخزانة في جامع بني أمية، وهي قبة مفردة، على غرفة واحدة كبيرة، ما لها نوافذ ما لها إلا باب واحد صغير جداً من الحديد، قائمة على ثمانية أعمدة عالية ضخمة من الحجر الصلد، في الجهة الشمالية الغربية من صحن الجامع.

ثم لما انتهت الحرب الأولى وخرج الأتراك من الشام أخذوا منها (كما يقول صديقنا الشيخ حمدي الحلبي قيم الأموي رحمه الله) ثلاثين كيساً كبيراً مملوءة بمخطوطات ووثائق كانت محفوظة تحت هذه القبة.

ثم قرأت في العدد الذي أصدرته مجلة العربي في مطلع سنة ١٩٦٨ م. استطلاعاً (أي ريبورتاج) عن إسطنبول (وأصلها إسلامبول أي مدينة الإسلام سماها بذلك السلطان محمد الفاتح. كما سموا الآن إسلام آباد، ومعناها أيضاً مدينة الإسلام)، قرأت في هذا الاستطلاع أن في متحف طوب قبو (أي باب المدفع) مصحفاً كبيراً، عرضوا صورته فإذا هو كالذي وصفه ابن كثير، وترجح لدي أنه هو المصحف العثماني الذي أخذ من دمشق.

وقد سمعت من صديقنا العالم الشيخ راغب الطباخ رحمه الله أن الحافظ الغزي ذكر عن السلطان سليم أنه لما دخل دمشق سنة **٩٢٢ هـ** صلى في الجامع الأموي وقرأ في هذا المصحف.

وكان المشهور في الشام أن المصحف العثماني احترق في حريق الجامع سنة ١٣١٠ (راجع كتابي: الجامع الأموي)، ولكن الشيخ زاهداً الكوثري قال في مقالة له مطولة قيمة في العدد (٢٦) من السنة السابعة من (مجلة الإسلام) أنه نقل إلى إسطنبول وهذا هو الصحيح.

أما مصحف عثمان الذي بعث به إلى الكوفة فيقول الشيخ راغب،

نقلاً عن سجقلي زادة، أنه كان (على عهد السخاوي) محفوظاً في (طرطوس) على الساحل السوري، ثم نقل إلى قلعة حمص. وقد رآه الشيخ عبد الغني النابلسي (الفقيه الأديب الصوفي)[1] ووصفه في رحلته التي كتبها سنة ١١٠٠.

أما مصحف المدينة فكان محفوظاً في الروضة المطهرة، والظاهر أنه نقل أيضاً إلى العاصمة إسطنبول.

وكان في دمشق شيخان جليلان هما الشيخ بدر الدين الحسني والشيخ عبدالحكيم الأفغاني وكنا نسمع أن الشيخ الأفغاني نسخ مصحف عثمان الذي كان في جامع دمشق (قبل نقله منها) على ورق شفاف رسم عليه كتابة المصحف كما هي. فما زلت أبحث عنه حتى وجدته عند (آل الدوحي) الذين كانوا متصلين بالشيخ يخدمونه ويلازمونه ولكني رأيته (مع الأسف) مكتوباً بخط الرقعة ـ أي الخط العادي. لم يرسم رسماً مطابقاً لرسم المصحف كما قالوا.

* * *

ترتيب الآيات في السوّر والسوّر في المصحف

*** سؤال عن ترتيب الآيات في السور وترتيب السور في المصحف؟**

ـ الجواب: ترتيب الآيات في السور، الصحيح أنه بوحي من الله لأن جبريل كان يراجع ما نزل من القرآن مع الرسول عليه الصلاة والسلام ويعرضه معه مرة في السنة. وقد عرضه عرضتين في السنة التي قبض فيها رسول الله عليه الصلاة والسلام، وروي أن العرضة الأخيرة حضرها أو سمعها زيد بن ثابت، وجبريل هو الذي لقن رسول الله عليه الصلاة والسلام أمر الله بوضع كل آية في مكانها من السورة. فترتيب الآيات بوحي من الله.

---

(١) وهو من القائلين بوحدة الوجود تبعاً لابن عربي وهو قول مناقض للإسلام، مناف للتوحيد.

أما ترتيب السور في المصحف فالصحيح أنه من اجتهاد الصحابة. وقد اختلف ترتيبها في مصحف عبدالله بن مسعود عن مصحف زيد وغيره. ومن أراد التوسع في الموضوع فليرجع إلى مجموع الفتاوى لابن تيمية الجزء ١٣/ ص/ ٣٩٦.

وعلى القول بأن ترتيب السور في المصحف اجتهاد من الصحابة فإن هذا الاجتهاد صار الآن حكماً قطعياً لأن دليله الإجماع، فلا يجوز لأحد أن يطبع مصحفا يبدل فيه ترتيب السور بل يجب أن تجيء كما رتبت في مصحف عثمان بن عفان.

* * *

تدوين القرآن والحديث

*** ـ الطالب عبد الله السلمي من المدينة المنوّرة يسأل: هل منع الرسول ﷺ أصحابه من كتابة الحديث؟**

ـ نعم إن الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن كتابة أقواله، ففي صحيح مسلم قوله: «لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه» وقد قال العلماء أن المانع من الكتابة يومئذ خشية اختلاطه بالقرآن فيأتي من لا يستطيع التمييز بينهما، ومع ذلك فقد ثبت أن بعض الصحابة كانوا يكتبون الحديث، وأحفظ أنه سمح بذلك مرة وأمر به فقال: «اكتبوا لأبي شاه» ففهم من ذلك أن المنع ليس مطلقاً بل لمانع، والقاعدة أنه (إذ زال المانع عاد الممنوع) وقد دونت الأحاديث بعد انقضاء عهد الوحي، وأجمع علماء الأمة على استحسان ذلك وعدوه من القربات لأن فيه حفظ الحديث، وهو المصدر الثاني للدين.

إن القرآن وحي من الله بلفظه ومعناه، والحديث وحي من الله واللفظ لفظ الرسول ﷺ، وهما في الأصل على درجة واحدة من الحجية. أي أن الصحابي الذي سمع من الرسول ﷺ الآية يبلغها عن الله، والحديث يبين فيه

حكم الله، لا فرق بالنسبة إليه بين الآية والحديث، كلاهما وحي من الله.

أما بالنسبة إلينا فالقرآن أولاً، والحديث ثانياً، اختلفا لإختلاف طريق نقلهما إلينا، فالقرآن نقل نقلاً متواتراً، لا شك معه أن ما في المصحف هو الذي نزل به جبريل على رسول الله ﷺ وهو الذي تلاه رسول الله على أصحابه، ما تبدل منه حرف، ولا نقص منه حرف.

أما الحديث فقد نقله واحد عن واحد، وقد بذل المحدثون أقصى ما يقدر عليه البشر، ووضعوا لذلك علماً (في تحقيق النص) لم يسبقوا إليه، وكان هذا العلم وعلم (أصول الفقه) من مفاخر الفكر الإسلامي، حتى أن الأستاذ أسد رستم[1] حضر على شيخنا الشيخ محمد بهجة البيطار دروسه في هذا العلم (وهو علم مصطلح الحديث) ولازمه في داره طويلاً حضرت بعض مجالسه معه، ووضع أساس علم جديد هو (مصطلح التاريخ) وألف فيه كتاباً ترجم إلى كثير من اللغات، ولقي كثيراً من التقدير، وليس فيه إلا تطبيق علم المصطلح على علم التاريخ.

بذل في رواية الحديث وضبطه ما لا مزيد عليه، ولكنا لا نقول مع ذلك أن الحديث الصحيح ثابت نقله ثبوت القرآن، وليرجع من شاء إلى كتب (أصول الفقه) فالكلام في هذا طويل.

* * *

معنى ﴿ما فرّطنا في الكتاب من شيء﴾

*** هذا سؤال ورد في ظرف عليه طابع مصري وليس فيه اسم.**

قال إنه سمع خطيباً في المسجد الذي يصلي فيه الجمعة يقول: إن القرآن فيه العلوم كلها، وفيه خبر كل ما وقع للناس، وما يقع إلى يوم القيامة، لقوله تعالى: ﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾ فهل هذا صحيح؟

---

(١) رئيس قسم التاريخ في الجامعة الأميركية في بيروت واسمها المدرسة الإنجيلية وهي والجامعة اليسوعية أنشئتا في الأصل لتنصير أبناء المسلمين (راجع كتاب التبشير والاستعمار).

ـ الجواب:

الذي أعرفه أنه غير صحيح:

١ ـ لأن هذا جزء من الآية، وهي قوله تعالى: ﴿وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم، ما فرطنا في الكتاب من شيء، ثم إلى ربهم يحشرون﴾. فالكتاب هنا ليس القرآن، بل الكتاب الذي قال عنه في سورة يونس: ﴿وما يعزب عن ربك من مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء ولا أصغر من ذلك ولا أكبر إلا في كتاب مبين﴾.

٢ ـ القرآن لم يبين أحكام الدين كلها، فضلاً عن أن يستوفي الكلام في علوم الدنيا وأحداثها. فلقد أمر بالصلاة، ولكنه لم يصرح بعدد ركعاتها. وأمر بالزكاة، ولم يذكر نصابها، بل ترك هذا البيان للرسول ﷺ. لذلك وجب الرجوع إلى السنة، والاعتماد عليها، فمن أنكرها وادعى الاكتفاء بالقرآن فقد تنكر لعقيدة الإسلام.

٣ ـ هذا الذي يقوله الخطيب وأمثاله، قال به جماعة من الأولين، ففتحوا بذلك باباً لإفساد الدين، من القول بعلم الحرف، وأمثال ذلك مما أولع به بعض المتصوفة، الذين فسروا القرآن تفسيراً يخالف أصول العربية التي نزل بها، ومصطلح أهلها. وليس له مستند من دليل نقلي صحيح، فحرفوا بذلك كلام الله عن مواضعه، فضلوا وأضلوا.

* * *

الحروف المقطَّعة في أوائل السوّر

*** فيصل بن سعد ـ من الجنوب يسأل عن الحروف المقطعة في أوائل السور، وعن طه وياسين هل هما منهما، أم هما اسمان من أسماء الرسول ﷺ؟**

ـ الجواب القطعي على هذا السؤال لا أعرفه، لكن أولى الأقوال

بالقبول، أن الله لما تحدى العرب الذين أنكروا أن القرآن وحي من عند الله، وادعوا أنه من قول الرسول ﷺ، قال لهم ما معناه: إن القرآن مؤلف من هذه الحروف، وهي حروف لسانكم وهي تحت أيديكم، ومحمد واحد منكم، فإذا استطاع أن يؤلف منها القرآن، فألفوا أنتم مثله، هذه الحروف أمامكم ألف. لام. ميم. (ذلك الكتاب). هل الكتاب إلا كلمات؟ وهل الكلمات إلا من الحروف؟.

والذي أعرفه أن ياسين مثلها (ياء. سين) وطه مثلها (طا. ها) وإن كان قد فشا في المتأخرين أنهما من أسماء الرسول عليه الصلاة والسلام، ولم يعرف ذلك في عهد النبوة ولا على عهد الصحابة، ولا التابعين، ولا من بعدهم من أهل القرون الأربعة الأولى. أما ما يقوله بعض الصوفية ولا سيما ابن عربي، والذي يشير إليه أحياناً الدكتور مصطفى محمود إشارات ربما فهم منها أنه يقول به، من الأسرار والخفايا التي تدل هذه الحروف عليها، فهو مردود، ونحن نقبل واحداً من اثنين: ما ثبت بالدليل النقلي القطعي من الكتاب أو السنة الصحيحة، وما ثبت بالحس والتجربة وعد من حقائق العلم.

* * *



(٣)
المذاهب



نشوء المذاهب

*** جاءتني رسالة مهذبة منطقية بإمضاء بسام الشيخ خليل يقول فيها بأنه عندما جاء الدين الإسلامي لم يكن هناك مذاهب، وبعد ذلك بعشرات السنين أتت المذاهب الأربعة فانقسم المسلمون تبعاً لهذه المذاهب، إلخ... والرسالة الثانية رسالة بتوقيع «سلفي غير مقلد» يحمل فيها حملة منكرة ويتكلم بلهجة شديدة، عن المذاهب الأربعة ومتبعيها، ويقول بأن هؤلاء من «الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً».**

ـ والجواب:

١ ـ إن قوله تعالى: ﴿إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء﴾ لا تنطبق على أتباع المذاهب الأربعة، ولا على الفقهاء الذين اختلفوا في الأحكام الفرعية. هذه الآية نزلت في غير المسلمين وينطبق حكمها على أصحاب المذاهب المبتدعة التي تخرج صاحبها من الإسلام، فتطبيقها على اتباع المذاهب الأربعة فيه إثم، على صاحب الرسالة، إذا كان يتقي الله، أن يستغفر الله منه وأن لا يعود إليه. وفيه جهل بمعنى الآية وأسباب نزولها.

٢ ـ الجواب مجمل ومفصل: أما الجواب المجمل فإن الاختلاف على نوعين: اختلاف غاية، واختلاف وسيلة. مثال ذلك الحجاج يوم

عرفة. الغاية أن يصلوا في الوقت المحدد، إلى المكان المحدد. وهو موقف عرفات. فإذا اختلفوا فذهب ناس منهم إلى جدة أو إلى الطائف فإنهم يرتكبون إثماً، ولا يصح حجهم. أما اختلاف الوسيلة، أي الاختلاف في الطريق فجائز، بل ربما تكون كثرة الطرق من أسباب التسهيل على الحاج الذي يريد الوصول إلى عرفة.

كذلك الأمر هنا، فالاختلاف في فهم معنى الآية أو الحديث، ضمن حدود اللسان العربي، الذي نزل به القرآن، والذي ورد به الحديث، اختلاف لا ينكر.

٣ ـ ولهذا الاختلاف دليل من القرآن. كنت مرة في ندوة في الرائي (التلفزيون) هنا من بضع عشرة سنة، فخطر على بالي هذا الذي أقوله الآن، فعجب منه الحاضرون، وقالوا: أين الدليل من القرآن؟ فقلت لهم في قوله تعالى: ﴿والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾. القرء في لسان العرب الذي نزل به القرآن اسم للطهر وللحيض. وهذا ما يسمى عند أهل اللغة بالأضداد، كالجون للأبيض وللأسود. فلو أن ربنا أراد أن لا يفهم إلا ثلاث حيضات لقال يتربصن بأنفسهن ثلاث حيضات، ولو أراد الطهر لقال ثلاثة أطهار، فلماذا استعمل كلمة قروء؟

لا يمكن أن يكون ذلك مصادفة، لأن القرآن كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه. فلم يبق إلا احتمال واحد هو أن الله سمح بأن تفهم القروء بمعنى الحيضات، أو بمعنى الأطهار. أليس في ذلك إذن بهذا الاختلاف؟

٤ ـ ويعرف القراء جميعاً أن الرسول عليه الصلاة والسلام لما أمر المسلمين بعد غزوة الأحزاب بالتوجه إلى حرب قريظة، اليهود الذين نقضوا العهد على عادتهم في كل زمان وفي كل مكان، قال لهم: «لا يصلين أحد العصرَ إلا في بني قريظة».

بعضهم أخذ هذا الأمر فطبقه كما نقول اليوم تطبيقاً حرفياً، فأخر صلاة العصر حتى وصل إلى بني قريظة، فصلاها بعد انقضاء وقتها. وبعضهم نظر إلى مقصد الشارع، كما نقول اليوم، فقال بأن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يرد منا أن نؤخر صلاة العصر، وإنما أراد أن نسرع الوصول إلى بني قريظة، فصلوها على الطريق.

هل أنكر الرسول عليه الصلاة والسلام على أحد الفريقين فهمه؟ الجواب: لا. أفليس في ذلك إذنٌ بالاختلاف في أمثال هذه الأمور التي تحتمل الاختلاف؟

٥ ـ التقليد أمر واقع في جميع العلوم والفنون والصناعات. كل منها له أهل يعرفونه ويتقنونه، وآخرون يقلدونهم ولا يسألونهم عن الدليل. إذا رأيت شقاً في جدار بيتك تستدعي المهندس أو البناء، فإما أن يقول لك هذا الشق صدع في الجداروسينهار، فاخرج بأهلك من الدار. وإما أن يقول لك لا تخف، ونم مطمئناً، فإنه شق خارجي في الدهان فقط. ألا تقلده من غير أن تسأله عن دليله؟. إذا ذهبت بولدك إلى الطبيب تستمع لما يقول ولا تطالبه بالنص من كتاب الطب، فكل أمر في الدنيا له أهله الذين يبصرون دقائقه، ويعرفون أسراره، والآخرون يقلدونهم ويتبعونهم.

٦ ـ لما قبض الرسول عليه الصلاة والسلام كان عدد المسلمين يزيد على مائة ألف، فهل كانوا جميعاً يأخذون من الكتاب ومن السنة رأساً؟

الذين كانوا يفتون لا تتجاوز نسبتهم واحداً في الألف، أي أنهم مائة فقط، أو نحو المائة من المسلمين الذي بلغ عددهم مائة ألف عد أسماءهم ابن حزم، ونقله عنه ابن القيم. فالصحابة إذن كان منهم المجتهد ومنهم المقلد.

٧ ـ إذا جاء واحد من المسلمين المقلدين فسأل عبد الله بن عمر، أو ابن عباس عن مسألة فأفتاه فيها، ثم رجع مرة أخرى فلا يلتزم سؤال ابن

عباس أو ابن عمر، بل يسأل من الصحابة من يلقاه، ويأخذ بفتواه.

٨ ـ الصحابة كانوا يختلفون لأن الأمور منها ما ورد فيه نص قطعي الورود، وقطعي الدلالة، لا يحتمل الاختلاف في فهمه. . . ومنها ما ورد فيه دليل يحتمل اختلاف الأفهام. فالصحابة اختلفوا في مقدار الرضاع هل تكفي قطرة واحدة أو لا بد من خمس رضعات. اختلفوا في ميراث الجد مع الإخوة، اختلفوا في أمور كثيرة. فالاختلاف إذن في الأمور التي نسميها اجتهادية اختلاف مشروع ولا اعتراض عليه.

٩ ـ هذه المسألة من المسائل التي تشغل المسلمين اليوم، وتسبب الانقسام بينهم، لقد أثيرت في دمشق من بضع عشرة سنة بين من يقول بوجوب التزام مذهب من المذاهب الأربعة ويردد ما حفظناه ونحن صغار: «وواجب تقليد حَبْرٍ منهم»، ومنهم من يرى الأخذ رأساً من الكتاب والسنّة، حتى للعامي، ولغير العالم، ولغير طالب العلم. وكانت مناقشات، وكانت مجادلات، وألفت رسائل وكتبت مقالات، فما القول الفصل فيها؟.

* * *

اختلاف المذاهب الأربعة

هذا الذي أجيب به لم أنقله من كتاب بذاته ولا أعرف كتاباً تضمن هذا الجواب كله ولكنه خلاصة مطالعاتي وقراءاتي وما أوصلني إليه فهمي:

١ ـ الذين كانوا يفتون من الصحابة لم يجاوز عددهم كما قلنا المئة أو المئة والثلاثين. والمكثرون منهم الذين نقلت عنهم الأحكام سبعةهم: عمر وعلي وابن مسعود وعائشة وزيد بن ثابت وابن عمر وابن عباس.

٢ ـ فأكثر علم أهل المدينة عن ابن عمر وزيد وأصحابهما، وأكثر علم أهل مكة عن ابن عباس، وأكثر علم العراق عن عبدالله بن مسعود، ذلك، أن عمر أرسل ابن مسعود إلى العراق معلماً، كما يأتي اليوم الأستاذ الزائر من جامعة إلى جامعة أخرى ليستفيد الطلاب من علمه وينتفعوا به.

٣ ـ فكان من تلاميذ ابن مسعود جماعة أكثرهم من قبيلة النَّخَع من اليمن، منهم علقمة النخعي، وعمه الأسود النخعي، ومن تلاميذه شريح القاضي، ثم ابن أبي ليلى، ثم إبراهيم النخعي.

ولعل إبراهيم هو أشهرهم، حتى أنهم إذا أطلقوا اسم إبراهيم انصرف إليه، ومنهم سعيد بن جبير، والشعبي، وشريك القاضي وسفيان الثوري، وأبو حنيفة.

لم يسمع هؤلاء كلهم من ابن مسعود، بل أخذ بعضهم عن تلاميذه الذين رووا عنه ذلك.

٤ ـ انتهى علم ابن مسعود إلى أبي حنيفة، كما انتهى إلى مالك علم الصحابة الذين لبثوا في المدينة.

كان الصحابة يجيبون السائلين، ويحدثون بما سمعوا من رسول الله عليه الصلاة والسلام. لكن أول من ألف كتاباً فيه فقه هو الإمام مالك الذي ألف الموطأ. والموطأ هو كتاب حديث وفقه.

٥ ـ لكن أول من ألف في الفقه الخالص هو محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة. ألف الكتب الستة. وهذه الكتب الستة مجموعة في كتاب المبسوط للسرخسي الذي هو كالشرح لها.

٦ ـ لما جاء أسد بن الفرات (وفي كتابي رجال من التاريخ ترجمة له) من تونس إلى المدينة سمع الموطأ من الإمام مالك. فلما استوفاه ذهب إلى العراق. وكان أبو حنيفة قد توفي فلازم صاحبه محمداً (محمد بن الحسن) وقرأ عليه كتبه. ودون مسائل الإمام مالك على أسلوب كتب محمد بن الحسن. فكانت «المدونة».

والمدونة عمدة المذهب المالكي، وإن كانت مدونة أسد بن الفرات قد تركت وأخذت بدلاً منها مدونة سحنون. وهي لا تختلف عنها فيما أعلم إلا في المسائل التي تبدل فيها اجتهاد الإمام مالك.

٧ ـ أما الشافعي فقد أخذ أولاً عن مالك. سمع منه الموطأ، ثم لازم حيناً محمد بن الحسن واطلع على كتبه.

٨ ـ تبين من هنا أن أبا حنيفة ومالكاً هما الأصل، أو كالأصل، في نشوء المذاهب الأربعة. وكل منهما كان على أيامه، وكان قبله من هو مثلـه، ومن هو أعلم منه. فلماذا لم تدون مذاهب أولئك العلماء؟

الجواب: (ولا تؤاخذوني إن ضربت مثلاً ضئيلاً لهؤلاء العلماء العظام) أنـك تجد مدرسين يدرسان في الحرم. أما أحدهما فحوله تلاميذ يكتبون ما يقول ويدونونه، والآخر يستمع منه تلاميذه ولا يكتبون. فمات المدرسان. أما المدرس الأول فقعد في مكانه من يحدث ويعظ كما كان المدرس يحدث ويعظ وتلاميذه يكتبون. والآخر لم يكتب عن خليفته شيء، فإذا مرت سنون طويلة تجمع مما أفتى به الأول وأفتى به تلاميـذه مجلدات، والثاني لم يكتب عنه شيء.

لعل هذا هو السبب في أن أئمة المذاهب الأربعة حفظت مذاهبهم ودونت، ومذاهب أخرى كمذهب الأوزاعي في الشام، ومذهب الليث بن سعد في مصر، ومذهب الطبري، ومذاهب أخرى لم تدون.

وحسبكم شهادة على علو منزلة الليث بن سعد (وفي كتابي رجال من التاريخ ترجمة له) أن الإمام الشافعي يقول إن الليث أفقه من مالك، ولكن أصحابه لم يقوموا به.

٩ ـ والباحثون يقسمون الفقهاء إلى قسمين: أهل الحديث وأهل الرأي، والغريب أنهم يعدون الإمام مالكاً من أهل الحديث. وأنا لا أنكر معرفته بالحديث وإمامته فيه. كيف لا وهو صاحب الموطأ؟ ولكن مالكاً أقرب إلى أهل الرأي منه إلى أهل الحديث.

والدليل على ذلك ـ كما أرى ـ أن مذهب أبي حنيفة ومذهب مالك

يلتقيان في كثير من المسائل، كما يلتقي مذهب الشافعي وأحمد في كثير من المسائل.

١٠ ـ ونحن لا نتبع واحداً من هؤلاء الأئمة الأربعة لذاته، وإذا جاء بشيء ما عليه دليل من كتاب الله أو من سنة رسول الله لم نأخذ به لأنه ليس بمعصوم. والدليل إنما يكون قول الله وقول المعصوم وهو رسول الله عليه الصلاة والسلام.

١١ ـ على مدى القرون الطويلة تجمع من فقه كل مذهب من المذاهب مئات ومئات من المجلدات، لأن العلماء من اتباع هذه المذاهب كانوا منتشرين في الدولة الإسلامية كلها، من قلب فرنسا أو من جنوبي فرنسا إلى حدود الصين، وكانوا يؤلفون الكتب ويفتون فيما يعرض عليهم من مسائل ويبحثون ويجيبون، فتجمع من ذلك هذا الكنز الفقهي العظيم الذي ليس له نظير عند أمة من الأمم.

*** ـ ما موقفنا من هذه المذاهب؟ هل يجب علينا أن نتبع واحداً منها فلا نخالفه في شيء؟ أم أن يأخذ كل واحد منا من الكتاب والسنّة لأنهما هما الأصل، وهما اللذان تعبدنا الله بهما؟**

أولاً: الجواب فيما أرى أن الأمر يختلف باختلاف أحوال الناس.

فالعامي لا مذهب له، أي أنه يسأل أي عالم يلقاه ويعمل بفتواه.

وليس المراد بالعامي الجاهل الجهل المطلق. لا، بل إن العامي هو الذي لم يدرس الفقه الإسلامي وعلومه. وكل مشتغل بعلم يكون عامياً بالنسبة لغيره، فالطبيب الجراح عامي في أمور الزراعة، والمهندس الكبير عامي في دقائق اللغة.

ثانياً: إذا ارتقى درجة عن العامية، وقرأ في المدرسة الأحكام على مذهب من المذاهب، هنا في المملكة يتعلم التلاميذ الأحكام على المذهب الحنبلي، وفي الشمال الإفريقي كله يتعلمون على المذهب

المالكي، وفي بلاد الأتراك ووراء النهر يتعلمون على المذهب الحنفي وفي بلاد الأكراد وأندونيسيا يتعلمون على المذهب الشافعي.

هذا الذي عرف الحكم على مذهب من المذاهب ولم يطلع على دليله يعمل بما تعلمه ويكون ناجياً عند الله.

ثالثاً: إذا ارتقى درجة أخرى وسأل عن الدليل، عن الحديث الذي استند إليه هذا المذهب، فيكون قد عمل بالحديث لا بمجرد قول الفقيه غير المعصوم.

فإذا ارتقى درجة ثالثة وعرف دليل المذهب المخالف واستطاع أن يميز بين الأدلة عمل بالدليل الأقوى ومشى عليه.

رابعاً: وهذا الذي قلته قاله العلماء حتى في أشد العصور تمسكاً بالتقليد. ففي أول حاشية ابن عابدين التي هي عمدة الفتوى في المذهب الحنفي نص على أن الحنفي الذي يقع له الحديث الصحيح مخالفاً لمذهبه يعمل بالحديث لأنه هو الأصل(١).

خامساً: ونحن اليوم بين إفراط وتفريط، بين من يوجب على كل مسلم أن يتمسك بمذهب من المذاهب الأربعة ولا يخرج عنه، وهذا حكم بلا دليل. وبين من يطلب من كل مسلم، عالماً كان أم جاهلاً، مطلعاً أم غير مطلع، أن يأخذ رأساً من الكتاب والسنّة، وهذا أيضاً قول ما عليه دليل.

هذا هو جواب السائل الكريم الذي فتحت رسالته عليّ باب هذا الكلام في التقليد والاجتهاد.

* * *

اختلاف المذاهب الأربعة

*** جاءني سؤال يبدو أنه ممن ينكرون اتباع أحد المذاهب الأربعة،**

---

(١) وفي كتاب (إرشاد أهل الملّة) للشيخ بخيت المطيعي مفتي الديار المصرية الفقيه الحنفي الكبير كلام مبسوط في هذا المعنى.

فيقول: إن بين المذاهب اختلافاً في الأقوال فمذهب يبيح ومذهب يحرم، ومذهب يقول بأن الأمر مندوب، ومذهب يقول بأن الأمر واجب، فكيف يكون الحق متعدداً؟

ـ الجواب:

١ ـ لنعرف أولاً ما هو الحق المقصود في السؤال، لأن كثيراً من المتناظرين يختلفون ويطول خلافهم، وليس بينهم في الحقيقة إلا اختلاف لفظي.

٢ ـ لذلك يجب قبل المناقشة أن نحدد الموضوع، فالذين يتناظرون في الغناء مثلاً هل هو جائز أم ممنوع، منهم من يقصد بالغناء مجرد الأصوات التي يستريح إليها السمع وتميل إليها النفس، ومنهم من يقصد الغناء المعروف حالياً، المقترن بكثير من الأمور المحرمة.

٣ ـ فالحق الذي يقابل الباطل لا يمكن أن يتعدد، أما الحق في نظر الشرع أي الذي يرضى الله عنه فيتعدد. أي أن علينا أن نفرق بين الحق في ذاته وبين ما يعتبره الشارع حقاً، أما الحق في ذاته فواحد، وأما الذي يعتبره الشرع حقاً، أي الذي يرضى الله عنه، فيجوز أن يتعدد.

٤ ـ ولذلك وردت آيات وأحاديث تدل على أن من المختلفين من يكون الطرفان فيه على حق..

بين الله أن عدة المطلقات ذوات الحيض ثلاثة قروء، والقرآن نزل بلسان العرب، والعرب (كما مرّ) يستعملون كلمة القرء للحيض وللطهر، ولو شاء الله أن ينصرف المعنى إلى الحيض فقط لقال ثلاث حيضات، ولو شاء أن ينصرف إلى الطهر لقال ثلاثة أطهار.

أفليس في نزول القرآن بلفظ القروء دلالة على أن من فهمها بمعنى الحيض كان على حق، ومن فهمها بمعنى الطهر كان على حق؟

وورد في الحديث أن المجتهد (إن كان من أهل الاجتهاد)، إن

أخطأ له أجر، وإن أصاب له أجران، والله لا يعطي الأجر على باطل.

٥ ـ فتبين من ذلك أن المجتهد الذي يملك وسائل الاجتهاد، ويكون من أهله، ويجتهد في المسألة، ويخطىء فيها، يكون ما وصل إليه حقاً، بمعنى أنه يرضي الله.

فالحق الشرعي إذن لا مانع من تعدده، فإن اختلفت المذاهب واتبع المقلد العامي واحداً منها كان إن شاء الله على حق.

* * *

(٤)

الإسلام



معنى الإسلام

*** سؤال من الأردن، من ع. ل. زريقات، يسأل عن الإسلام وما معنى كلمة الإسلام ومن هم المسلمون؟.**

١ ـ المعنى اللغوي:

المتحـاربان يتمكن أحـدهما من الآخـر فيقول لـه: «سلم» أي استسلم، أي، اخضع لحكمي.

وأسلم بمعنى سلم واستسلم. فالإسلام: هو أن يسلم نفسه لله، منقاداً انقياداً كاملاً لما شرع الله.

٢ ـ كل ما خلق الله من حيوان ونبات وجماد مسلم بهذا المعنى ﴿وله أسلم من في السموات والأرض﴾. ﴿ثم استوى إلى السماء وهي دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً، قالتا: أتينا طائعين﴾. إن كل شيء خاضع لأمر الله، ليس له اختيار: الأرض لا تستطيع أن تسرع في حركتها، أو أن تبطيء فيها. والشمس لا تقدر أن تدنو من الأرض أو تبتعد عنها، لو دنت قليلاً لاحترق كل ما عليها، ولو نأت قليلاً لهلك كل ما عليها من البرد. حتى الكهارب «الالكترونـات» في الذرة التي لم ترها عين إنسان، تدور حول نواتها بحركة لا تتبدل.

وليس لأحد من المخلوقات حرية الاختيار لا للأنس والجن.

٣ ـ ولعل هذا معنى قوله تعالى: ﴿إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان﴾. الأرجح أن هذه الأمانة هي التكليف والاختيار.

٤ ـ فكل ما خلق الله مسلم في الحقيقة، ولكن اسم الإسلام، أو المسلم، يطلق على ثلاثة معان: معنى عام، ومعنى خاص، ومعنى أخص.

فالإسلام بالمعنى العام: يطلق على كل من اتبع رسولاً حين أرسله الله. لما أرسل الله نوحاً عليه السلام، من الناس من آمن به واتبعه، ومنهم من خالفه وعصاه. فالذين اتبعوه سموا مسلمين، إلى أن جاءت رسالة بعدها عدلت فيها، أو نسخت بعض أحكامها، فوجب اتباع الرسالة الجديدة، كما يجب على القاضي الذي يحكم بالقانون إذا عدل هذا القانون أن يحكم بالقانون الجديد، وكما يجب على المدرس إذا بدل المنهج الذي يمشي عليه، وصدر التبديل ممن وضع المنهج، أن يتبع المنهج الجديد، فإن أبى إلا اتباع المنهج القديم كان مخالفاً. هذا هو المعنى العام لكلمة الإسلام.

٥ ـ أما المعنى الخاص، فهو: يطلق على اتباع محمد بن عبدالله، عليه الصلاة والسلام. هؤلاء هم المسلمون، وإبراهيم هو سماهم المسلمين من قبل. فإذا أطلقنا كلمة مسلم انصرفت إلى من يتبع شريعة محمد عليه الصلاة والسلام.

٦ ـ أما الإسلام بالمعنى الأخص، فهو الذي يستفاد من حديث جبريل، وهو في أول صحيح البخاري، لما جاء على هيئة رجل من الناس، بثياب بيض، لا يعرفه أحد[1]، فسأله عن الإيمان والإسلام والإحسان.

---

(١) حتى أن الرسول ﷺ لم يعرفه أول الأمر.

فالإسلام بهذا المعنى الأخص هو التطبيق العملي لما يقتضيه الإيمان، أو ما يظهر للناس من حقيقة المسلم، فإذا شهد الرجل الشهادتين، وصلى وصام وحج حكمنا بأنه مسلم.

لكن ربما كان يصنع ذلك وهو كافر في الحقيقة، يظهر الإسلام ويبطن الكفر. فنحن نعده مسلماً، عملاً بالظاهر، لأننا لا نعرف البواطن. وهو عند الله غير مسلم، بل هو عند الله شر من الكافر. هذا هو المنافق الذي جعله الله في الدرك الأسفل من النار، لأنه جمع إلى الكفر الكذب والخديعة.

وقد يكون الرجل مسلماً، ولكن لم يستكمل شرائط الإيمان ﴿قالت الأعراب آمنّا. قل لم تؤمنوا، ولكن قولوا أسلمنا﴾. أي استسلمنا استسلاماً عملياً ولم نعتقد بقلوبنا.

* * *

الأمانة التي حملها الإنسان

*** ـ جاءني سؤال عن المقصود بقوله تعالى: ﴿ إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها، وأشفقن منها، وحملها الإنسان، إنه كان ظلوماً جهولاً﴾.**

١ ـ أنا أقول هنا ما فهمته، ولم أرجع إلى شيء من التفاسير، لا قديمها ولا حديثها. فإن أصبت فالحمد لله، وإن أخطأت فصححوا لي خطئي.

٢ ـ فكرت في الشيء الذي اختص به الإنسان دون السموات والأرض والمخلوقات كلها، فوجدت أنه حرية الاختيار.

٣ ـ فالمخلوقات كلها، إلا الأنس والجن، تسير على الفطرة التي فطرها الله عليها، لا تملك الخروج عنها ولا مخالفتها، فالملائكة ﴿لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون﴾، ﴿والشمس تجري لمستقر

لها﴾ لا تبدل مدارها، ولا تعدل مسارها، والأرض تدور من حولها.

لو اقتربت الشمس قليلاً لأحرقت الأرض وما عليها، ولو ابتعدت قليلاً لهلكت الأرض ومن عليها من شدة البرد، وكل ذرتين من مولد الماء (هيدروجين) تتحد مع ذرة من مولد الحموضة (الأوكسجين) نسبة لا تتبدل، فكلها تتبع منهج الله الذي نهجه لها، لا تخالف عن أمره. ﴿وإن من شيء إلا يسبح بحمده، ولكن لا تفقهون تسبيحهم﴾.

٤ ـ أما الإنسان فهو المخلوق الوحيد الذي فتح الله له طريقين، وقال له: هذا طريق الجنة، وهذا طريق النار، ﴿وهديناه النجدين﴾. وأعطاه عقلاً يميز بينهما، وإرادة يختار بها أحدهما، وأعطاه جوارح توصله إلى ما اختار.

٥ ـ وهو لا يستطيع أن يعمل شيئاً إلا بمشيئة الله، أي أن الله يقويه على سلوك الطريق الذي اختاره هو، كالذي يذهب إلى محطة القطار، يختار البلد الذي يريد السفر إليه، فيحمله إليه القطار.

لا يستطيع أن يصل بغير القطار، ولكن له هو حق الاختيار.

فلا يجوز له إن وصل إلى البلد المقفر أن يلوم سائق القطار، وأن يقول له: لماذا لم تأخذني إلى البلد العامر؟ لأن القطارين كانا أمامه، وهو الذي ركب هذا وترك ذاك.

٦ ـ ولكن متى عرض الله ذلك علينا؟ وهل كان العرض على أبينا آدم نيابة عنا، أم على كل واحد منا؟

أنا لا أذكر أنني خيرت، ولا أنني اخترت.

هذه مسألة أفكر فيها من يوم تعلمت معنى هذه الآية، من عشرات السنين، فلا أجد الجواب. ولقد سألت مشايخي الذين كنت أقرأ عليهم، والعلماء الذين عرفتهم من بعد وجالستهم، ورجعت إلى الكتب، فما وصلت إلى الجواب.

٧ ـ ثم هداني الله، فقلت لنفسي، لقد ولدتني أمي، فهل أذكر ساعة ولادتي؟ وكنت قبل ذلك حملاً في بطنها، فهل أذكر عهد حمل أمي لي؟

لقد كنت، وكان لي تاريخ قبل أن أشعر بنفسي وأعلم أنا بوجودي.

فكيف صدقت ما سمعت من خبر ولادتي؟

صدقت، لأن الذين خبروني به من أهلي لا يمكن أن يكذبوا علي، وكيف يتواطؤون جميعاً على هذا الكذب، وما لأحد فيه مصلحة، ولا له فيه نفع.

٨ ـ فإذا كنت قد صدقت ذلك لأن من خبرني به صادق، فكيف لا أصدق خبر رب العالمين، في كتابه المبين، الذي نزل به جبريل على خاتم المرسلين؟

٩ ـ إذن كلمة ديكارت «أنا أفكر فأنا موجود»، تصح منطوقاً لا مفهوماً، لا يمكن أن أقول: أنا لا أفكر فأنا غير موجود، لأن الجنين في بطن أمه موجود ولا يفكر، والوليد الجديد لا يفكر وهو موجود.

فأنا وجدت قبل أن أعرف التفكير.

١٠ ـ إن كلام الله حق وصدق، وقد خبر أنه أخذ ﴿من بني آدم من ظهورهم ذريتهم، وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم؟ قالوا: بلى﴾.

هل أشك في أن ذلك قد وقع، وأني كنت معهم لما سئلوا فأجابوا، واستشهدوا فشهدوا؟ إن شككت كفرت، بل كنت أحمق رقيعاً، لأن صدق القرآن قام بالأدلة والبرهان، والقرآن يخبر بهذا الذي كان.

١١ ـ فالأمانة التي أبتها المخلوقات كلها، وحملها الإنسان، وشاركهم في حملها الجن، هي حرية الاختيار في سلوك طريق الجنة أو طريق النار.

* * *

الإسلام صالح لكل زمان ومكان

* ـ هذه رسالة من أمريكا أرسلها تركي بن عبد المحسن الحربي للأستاذين الناشرين هشام ومحمد علي حافظ أحالاها عليّ لأجيب عنها:

يقول فيها إنها عقدت ندوة في كلية القيادة والأركان في ولاية كنساس الأمريكية، ولقد دعيت للحضور بصفتي أحد منسوبيها، وكانت المحاضرة لدكتور تدعى (لم أستطع قراءة اسمها) من جامعة ميسوري متخصصة على حد زعمها في الإسلام، أخذت تصول وتجول، توزع التهم على من تشاء، متهمة الإسلام بالتقصير، وبعدم مراعاته لروح العصر، وأشياء أخرى كثيرة إلخ. وخلاصة ما جاءت به أن الإسلام قد يصلح لنا نحن معشر العرب، ولكن لا يصلح لهم هم في أمريكا ثم أوردت أسئلة معينة هي:

١ ـ الإسلام يميز بين المرأة والرجل في الميراث.
٢ ـ لماذا يتقاتل المسلمون والإسلام يدعو للأُخوّة.
٣ ـ نظام الفائدة يعمل في كثير من بلاد الإسلام.. إلخ.

ـ والجواب:

١ـ الشافعي كان يقول (كما نقلوا عنه): ما ناظرت عالماً إلا غلبته، ولا ناظرني جاهل إلا غلبني. ذلك أن العالم إن وافقك وافقك على بينة، وإن خالفك خالفك بدليل، فيكون بينك وبينه أرض ثابتة تقفان عليها، وموازين واحدة ترجعان إليها.

٢ ـ والإسلام فيه مبادىء ثابتة لا تتبدل بتبدل الزمان والمكان، وتصلح لأهل أمريكا كما صلحت للعرب، بل تُصلح هؤلاء وأولئك. مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾، فالعدل مبدأ ثابت مطلوب دائماً، لا يتبدل النظر إليه بتبدل البلد، أمريكا أو بلاد

العرب. أما الطريق الموصل إلى العدل، الذي يتصور تغيره بتغير الزمان والمكان، فقد تركه الله لنا، فما قالته هذه الدكتورة، وما يقوله أمثالها من أن الإسلام إذا صلح للعرب وأصلحهم، لا يصلح بالضرورة لغيرهم، الرد عليه بأن المبادىء التي قررها الإسلام مبادىء ثابتة، يقول بها الناس جميعاً، ولا تتبدل. أما الطرق والوسائل التي يمكن تبدلها فقد تركها لنا.

٣ ـ فأنا أقول (وقد قلت مراراً) للطلاب الذين يدرسون في أوروبا وأمريكا: لا تناقشوهم في الفروع بل ناقشوهم في الأصل، لأن الفروع لا تحصى وما لها آخر، فهم يقولون لك: لماذا حرم الله لحم الخنزير؟ ويقولون لماذا أعطيت المرأة من الميراث نصف ما أعطي الرجل؟ لماذا كانت الظهر أربع ركعات والفجر ركعتين؟.

ولو نظرت في القوانين التي يحكم بها الناس في بلد هذه المحاضرة لوجدت فيها مائتي سؤال من أمثال هذه الأسئلة، لماذا جعل الحد الأدنى من المال المعفو من الضريبة كذا؟ ولم يكن أكثر بعشرة دولارات أو أقل بعشرة دولارات؟ لماذا جعل امتحان الجامعة في اليوم الخامس من شهر كذا ولم يكن في اليوم الرابع؟ لماذا؟ لماذا؟

الجواب: إن الذي يملك حق التشريع عندهم، قد قرر هذه القوانين، وحدد هذه الحدود، فوجبت طاعتها على الناس جميعاً.

٤ ـ فالكونغرس في أمريكا مثلاً إذا أراد أن يصدر قانوناً، لا يدور على بيوت أمريكا كلها، فيقرع أبوابها باباً باباً، ويقنع أهلها فرداً فرداً، بحكمة هذا القانون، بل يستعمل حقه الدستوري ويقرره، ويصدره ويلزم الناس باتباعه.

٥ ـ فلا تناقشوهم في جزئيات الأحكام في الإسلام، فإن هذه المناقشة لا تنتهي. بل أثبتوا لهم أن القرآن كتاب الله، وأن محمداً رسوله.

لم يؤلف محمد القرآن، ولم يأت بالشريعة من عند نفسه، بل نزل بها الوحي عليه.

وقد صار قبول ذلك سهلاً على المنصف الذي يريد الوصول إلى الحق، لأن محمداً وهو رجل أمي ما تعلم القراءة والكتابة، ولا كان في بلده مدرسة ابتدائية، وقد نشأ في بلد بعيد عن مراكز الحضارة ومواطن العلم، يستحيل عليه أن يعرف شيئاً ما كان على ظهر الأرض في أيامه من يعرفه، ومرت ألف سنة قبل أن يعرفه العلماء، وهو، على سبيل المثال، مراحل تشكل الجنين في بطن أمه، من نطفة إلى علقة إلى مضغة، إلى آخر السلسلة. هذه واحدة من ألف، فمن أين تعلمها محمد؟ من بحيرا الراهب الذي قعد معه ساعتين فقط؟ إن بحيرا كان راهباً أقرب إلى الجهل، لا يعرف هذا ولا سمع به، بل إن المعلم الأول، الذي كان يعتبر أستاذ العلوم في تلك الأيام، أرسطو، ما كان يعرفه، وكان الذي يقرره أرسطو في تشكل الجنين شيئاً نراه اليوم مضحكاً لا يقبله جهلة الناس منا فضلاً عن علمائهم.

٦ ـ قلت في الجزء الذي صدر من كتابي «تعريف عام بدين الإسلام»، وهو بحث جديد في العقائد بأسلوب جديد، ما سبقني أحد إليه، وأنا أقول هذا شكراً لله عليه: إن من العباقرة من يفوق أقرانه، ويسبق زمانه، فينبغ مبكراً، ويأتي بأمر لا يعرفه الناس إلا بعده بزمان، ولكن هذه الإشارات لقوانين الله في الوجود، هذه الإشارات التي جاءت في القرآن، جاوزت حدود العبقرية البشرية، وصار من القول بالمستحيل أن يقول أحد بأن محمداً هو الذي اكتشفها. بل إن الذين يزعمون أن محمداً هو الذي ألف القرآن، ينكرون عليه النبوة، ويزعمون أنه إله! لأن ما جاء في القرآن لا يمكن أن يصدر إلا عن الله.

٧ ـ وأنا لا أريد الآن أن أقيم الدليل على صحة نبوة محمد ﷺ، ولا على أن القرآن وحي من عند الله، بل أريد أن أنبه السائل الكريم تركي بن

عبد المحسن الحربي، وأنبه سائر الطلاب الذين يدرسون هناك، إلى ترك مناقشة القوم في الفروع، ومناقشتهم في الأصل، فإن أثبت لهم أن القرآن كتاب الله، ومحمداً رسوله فقد انتهى الأمر. إثبات هذا صار سهلاً جداً على من كان عالماً، وقبوله سهل جداً على من كان منصفاً، أما المكابر الذي يقول «عنزة ولو طارت» فلا شأن لنا به. وأنا حين أجد مكابراً أعرض عنه، لأنه لا أمل منه، ولا خير فيه.

٨ ـ أما قضية إرث المرأة التي اعترضت بها هذه المحاضرة على الإسلام، فمثلها مثل موظفين اثنين، أعطيت أحدهما ألف ريال ولم تكلفه شيئاً، وأعطيت الثاني ألفين وكلفته تقديم أشياء ثمنها ألف وخمسمائة، أيهما يكون قد أعطي أكثر؟

فلو مات رجل له ولد وبنت، ويملك ثلاثمائة ألف، فأعطينا الولد مئتين، والبنت مئة. يكون الولد هو المفضل في الظاهر، ويكون في هذه القسمة جور وعنصرية، وظلم للمرأة عند من كان قصير النظر. أما من كان نظره سليماً، يرى ما هو بعيد عنه كما يرى ما هو قريب منه، فإنه يدرك أن الولد يتزوج فيدفع خمسين ألفاً مهراً، والبنت تتزوج فتأخذ مهراً خمسين ألفاً، فينقص مما أخذ الولد خمسون، ويزيد ما أخذته البنت خمسين. ثم ينفق هو على زوجته فينقص ما معه، وينفق عليها هي زوجها فيبقى مالها معها. فلا تمر مدة حتى تصير هي التي تملك الأكثر وهو الذي يملك الأقل.

٩ ـ أما لماذا يتقاتل المسلمون والإسلام حرم قتال الإخوة، ولماذا يتعاملون بالربا والإسلام حرم الربا، ولماذا ولماذا؟

فالإسلام حجة على المسلمين، والمسلمون ليسوا حجة على الإسلام، فإذا لم يتبعوه كانوا هم المقصرين وكان النقص منهم لا من الإسلام. وإذا ذهبت إلى الطبيب وعرف مرضك، ووصف لك الدواء

المناسب، والنظام الغذائي الصالح لك، فلم تشتر الدواء، أو اشتريته ولم تواظب على استعماله، أو خالفت نظام الطبيب في الغذاء، فأخذت ما منعك منه، وتركت ما أوصاك به، . . . فهل يكون الطبيب جاهلاً وهل يكون ملوماً، أم تكون أنت وحدك الملوم المسيىء؟.

١٠ ـ بعث الله الرسول مبلغاً، دالاً على الطريق الموصل إلى سعادة الدنيا وإلى دخول الجنة، وقال له: ﴿إنما عليك البلاغ﴾ وقد بلغ الرسالة، وأدى الأمانة. ولكن الله لم يعطه قوة يجبر الناس بها على الإيمان ﴿أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين﴾. والإيمان لا يكون بالإكراه: ﴿لا إكراه في الدين﴾، الإيمان مثل الحب: إذا كانت امرأتك لا تحبك فهل تجبرها على حبك بالعصا؟ تقول لها: إما أن تحبيني أو أكسر رأسك، وأخمد أنفاسك؟ قد يأتي حاكم طاغ باغ ظالم، يستطيع أن يجبر الناس على طاعته، ولكن هل يستطيع أن يجبرهم على الاقتناع بأنه صالح وأنه عادل؟ هل يقدر على أن يجعلهم يحبونه؟

١١ ـ الله وعدنا بأن يظهر الإسلام على الدين كله، وقد أظهره ظهور حجة وبرهان، ولم يعد بأن يظهرنا نحن على الناس كلهم ونحن على ما نحن عليه.

إن الله جعل لكل شيء سبباً، فالفلاح الذي لا يحرث الأرض، ولا يبذر البذر، لا ينتظر الثمر. والتلميذ الذي لا يدرس ولا يستعد للامتحان لا يرقب النجاح فيه، ولو دعا الله، لأن الله لا يبدل قوانينه في الوجود من أجل فلاح أحمق ولا تلميذ كسول. فالسبب الذي جعله الله طريقاً، للنصر بينه حين قال: ﴿إن تنصروا الله ينصركم﴾.

١٢ ـ ولا تقولوا: وماذا يصنع طلاب يدرسون، لا حول لهم، ولا جيوش وراءهم، ولا قوة تمدهم، بل ضعوا أمامكم مصور العالم الإسلامي، وانظروا إليه، تروا البلاد التي دخلها الإسلام بعد انقضاء عهد الفتوح أوسع رقعة، وسكانها أكثر عدداً، من البلاد التي فتحت فتحاً.

فمن الذي قام بهذا العمل العظيم؟ جماعة من التجار لم يكونوا دعاة منقطعين للدعوة، ولا كانوا علماء، ولكن كانوا مسلمين.

١٣ ـ لقد ذهبت إلى أندونيسيا سنة ١٩٥٤، وكتبت عنها كتاباً.

أندونيسيا التي فيها اليوم مائة وثلاثون مليون مسلم، لا يعرف أحد بالضبط من حمل الإسلام إليها. في آخر جزيرة جاوه بعد مدينة سورابابا، قرية اسمها كاراشيك ولعل أصل اسمها «مقر الشيخ»، فيها قبر لرجل يدعى إبراهيم يسمونه السلطان إبراهيم، يقولون أنه هو الذي أدخل الإسلام إلى جزيرة جاوه. لا يعرف أحد تاريخه على التحقيق، لكن الله يعرفه. أنه الجندي المجهول. ويمكن أن يكون كل واحد من طلابنا في أوروبا وأمريكا مثل هذا الجندي المجهول، على أن يربط قلبه بالله، ويكون متوثقاً من صحة ما يدعو إليه، لا يدعو عن جهل بل يدعو على بيّنة، قاصداً وجه الله لا يقصد دنيا ولا منفعة فيها.

ولا تؤاخذني يا سيد تركي بن عبد المحسن إذا أفضت في الكلام، فإن الذي قلته فيه رضا الله وخدمة الإسلام.

* * *

المسلمون خير أمّة

قرأت من أربعة أيام لكاتب أظنه غير مسلم، في باب له ثابت في إحدى الجرائد، أن قوله تعالى: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾ خطاب للعرب.

وذلك خطأ، بل الخطاب في الآية للمسلمين عرباً وغير عرب. وقد بين الله فيها سبب جعلهم خير أمة، وهذا السبب الإيمان بالله، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. أي أنه صحة العقيدة ـ وهي الأصل والأساس ـ وتطبيق أحكام الشريعة.

فمن لم يؤمن برسالة محمد ﷺ، وبكل ما جاء في القرآن لا يكون

من هذه الأمة التي جعلها الله خير أمة أخرجت للناس، ولو حشر نفسه فيها وادعى الانتساب إليها.

أما من صحت عقيدته، ولكنه ارتكب بعض المخالفات، (أي المحرمات) وهو معترف بحرمتها فلا يخرج بذلك من الإسلام.

* * *

لا إكراه في الدين

*** سؤال من عزة عبد الهادي عن قوله تعالى: ﴿لا إكراه في الدين﴾، وعن وجوب الجهاد، كيف نوفق بينهما؟ ومتى يكون الجهاد واجباً؟ وعلى من يجب؟**

ـ الجواب ـ قوله تعالى: ﴿لا إكراه في الدين﴾ معناه أن الدين لا يمكن أن يكون بالإكراه وربما قام حاكم طاغ ظالم يحمل الناس على ما يكرهون، ويكلفهم ما لا يطيقون ويعاقبهم بما لا يستحقونه من العقاب، يقدر على ذلك، ولكنه لا يقدر أن يجعلهم يعتقدون أن الذي أمر به صواب، وإن ما عاقب به عدل، لأن الله يسلط بعض الناس على بعض يتحكمون بأجسادهم وبأعمال جوارحهم، ولكنه لم يعط أحداً من الخلق السلطان على قلب أحد.

فالدين كالحب، لو أن امرأة تكره زوجها هل يستطيع أن يكرهها بالعصا على حبه؟ يقول لها: إما أن تحبيني، وإما أن أضربك. فلا إكراه في الدين، وما يقوله أعداء الإسلام من أنه انتشر بالسيف خطأ من وجهتين: خطأ لأن الدين لا ينتشر بالسيف بل بالإقناع، وبالحجة والبرهان وبالأسوة الحسنة التي تجعله يستقر في العقل الباطن.

وخطأ لأنه مخالف للواقع، وللتاريخ الصحيح، وإذا أمكن أن يقال بأنه انتشر بالسيف في البلاد المفتوحة، لمّا صار للمسلمين جيش، وكانت

الفتوح، فأي قوة جعلته ينتشر في مكة، والمسلمون مستضعفون، مالهم سيف وما عندهم قوة؟

فليس في آية: ﴿لا إكراه في الدين﴾ منافاة لحكم الجهاد، والمجاهدون ما كانوا يكرهون أحداً على الإسلام بل كانوا يعرضونه على الناس، فإن أبوه طلبوا منهم أن يفتحوا لهم الطريق لينشروه في الأرض، ليحملوا الدواء الذي شفاهم من أمراضهم إلى المرضى الذين يأملون الشفاء، ويوصلوا النور الذي طلع عليهم من حراء إلى الذين يعيشون في الظلام وفي الشقاء، ويتعهدون بحمايتهم والعدل فيهم، ويأخذون منهم قليلاً (قليلاً جداً) من المال مقابل حمايتهم، وإعفائهم من الخدمة العسكرية التي يبذل فيها المسلمون أرواحهم.

هذه هي (الجزية).

أما الجهاد فيكون واجباً إذا احتل العدو بلداً من بلاد المسلمين، هنالك يعلن الاستنفار العام، ويصير القتال واجباً على الجميع، على أن:

١ ـ يبدأ بأهل البلد الذي احتله العدو، فإن لم يكفوا فعلى من يليهم من جيرانهم الأقرب فالأقرب.

٢ ـ الجهاد ليس القتال بالسلاح فقط، فالذي يمد المقاتلين بالمال (إن كانت حاجتهم إليه أكثر من حاجتهم إلى الرجال) مجاهد، والذي يساعدهم بالدعاية باللسان وبالقلم (إن كانت تعين على النصر) مجاهد، والذي يتولى رعاية أسر المجاهدين مجاهد، والله قدّم (بالذكر لا بالأجر) المجاهدين بالمال على المجاهدين بالنفس.

٣ ـ كل جندي يقف في الميدان يحتاج إلى أربعة أو خمسة يقومون وراءه، يعدون له السلاح والعتاد والمؤن ووسائل النقل وهؤلاء كلهم إن صحت نياتهم مجاهدون.

٤ ـ مع العلم بأن المجاهد هو من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا لا لمجرد الدفاع عن الوطن ولا لمجرد استرداد الأرض، ولا لتنشر الصحف اسمه، ولا ليعلو في الناس ذكره.

٥ ـ أما المرأة في حالة وجوب الجهاد على العموم، فقد ذكر الفقهاء أنها تدخل تحت هذا الوجوب، بشرط ألا يكون في ذلك ضرر عليها في دينها، ولا في عرضها، وإلا اتخذ بعض الناس هذا الحكم ذريعة لإدخال البنات في الجيش كما هي الحال في الأمم غير المسلمة، وهي حال اعترف المنصفون الصادقون بأنه لم يكن من ورائها إلا إضاعة الأعراض، وفقد العفاف، وانتشار السفاح.

* * *

فصل الدين عن العلم والسياسة

*** سؤال عما انتشر على ألسنة الناس وعلى أقلام الكتاب من قاعدة فصل العلم عن الدين والسياسة عن الدين؟**

ـ الجواب:

١ ـ هذه القاعدة صحيحة بناء على تعريف الدين عند غير المسلمين، الدين عندهم ما يحدد صلة الإنسان بالله، فهو بهذا المعنى لا علاقة له بالسياسة ولا بالعلم، أما الإسلام، فهو يمتاز بأنه دين وأنه قانون مدني وأنه قانون دولي وأنه أخلاق، فعلى هذا يكون الدين أي العبادات هي مفهوم الدين عند غير المسلمين.

٢ ـ فالعبادات (الصلاة مثلاً) لا علاقة لها بالعلم، ولا تتبدل بتقدم العلم أو بتأخره، ولا باتساعه أو بضيقه، ولا علاقة لها بالسياسة ولا تتأثر بها.

فالخطأ إذن هو أن نطبق على الإسلام قواعد وضعت في الدين

النصراني لأهل هذا الدين فالإسلام ليس عبادات فقط تحدد صلة الإنسان بالله. ولكنه أحكام تحدد صلات الناس بعضهم ببعض: صلاتهم المادية والاجتماعية، وأحكام تتعلق بصلات الدولة الإسلامية بالدول الأخرى (حقوق دولية)، وأحكام تتعلق بالمواريث.

ويكفي أن يطلع القارىء على فهرس كتاب من كتب الفقه ليرى أن الإسلام يشمل هذا كله.

٣ ـ فالسياسة مثلاً إذا كان يقصد بها القواعد العامة التي تحدد اتجاه الدولة ومبادئها وصلاتها بالدول الأخرى، فلا يمكن أن تفصل عن الإسلام، أما إذا كان يقصد بها النزاع على كراسي الحكم والتنافس على الوصول إلى النيابة أو الوزارة، فهذه يحدد الإسلام القواعد الأخلاقية العامة فيها ولا يدخل في تفاصيلها.

٤ ـ فهذه القواعد كلها، ومنها قولهم: الدين لله والوطن للجميع، قواعد إن صحت عند غير المسلمين فلا تصح عند المسلمين، لأن كل عمل من أعمال المسلم له حكم في الشرع، أي أنه إما أن يكون فرضاً (أو واجباً) وإما أن يكون مندوباً إليه (سنة أو مستحباً) أو أن يكون ممنوعاً (حراماً) وهو ما يقابل الفرض، وإما أن يكون مكروهاً وهو ما يقابل المندوب، وإما أن يكون مباحاً متروكاً لنا.

فالإسلام لا يفارق المسلم في حال من الأحوال، إن كان وحده كان الإسلام معه يبين له ما يحل له ولا يحرم عليه، وما يجمل به، وما يقبح أن يأتيه، وإن كان في خلوته مع أهله كان الإسلام معه، وإن جمعه نطاق الأسرة كان الإسلام معه، يبين حقوق كل من الزوجين وما يجب عليهما ويبين ما للأب ويبين ما للأم وما ينبغي لبرها، وإن كان المسلمون في حالة السلم كان الإسلام معهم وإن كانوا في حالة الحرب كان الإسلام معهم[1].

---

(١) قلت هذا كله في أول رسالة مطبوعة لي، صدرت سنة ١٣٤٧ هـ ولله الحمد على ذلك.

ومن ذهب إلى فصل السياسة على الإطلاق عن الدين وجب عليه أن يحذف سورة براءة وسورة الأنفال من القرآن لأنهما من السياسة، ولأنهما تحددان علاقة المسلمين بغيرهم.

٥ ـ والخلاصة أن الإسلام هو وحده الدين الحق لأن الحق كالخط المستقيم بين نقطتين لا يتعدد، فإن رسمنا مستقيماً آخر انطبق عليه وإن لم ينطبق عليه لا يمكن أن يكون مستقيماً بل يكون منحنياً أو منكسراً، فالدين عند الله هو الإسلام.

والأديان السماوية كانت في الأصل منزلة من عند الله، ولكن الله ترك أمر حفظها إلى أهلها فضيعوها وبدلوا فيها وحرفوا، والإسلام تعهد الله بحفظه ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾.

* * *

القومية والإسلام

* كثرت التعليقات على ما كان قد كتبه الأستاذان هشام ومحمد علي حافظ عن القومية العربية والإسلام، واشترك في التعليق عليه مع كتاب المملكة شخصيات كبيرة كالأستاذ فاضل الجمالي. ونحن ـ يقول جماعة من الشبان الجامعيين ـ رضينا بعد مناقشات بيننا طالت وكادت تؤدي إلى العداء، رضينا بك حَكَماً في هذا الموضوع لأن لك فيه كتابات كثيرة، وقد قرأنا كثيراً منها، على أن تبين فيها حكم الإسلام بعد الشرح الكافي؟

والجواب:

١ ـ يقولون أن الإنسان اجتماعي بطبعه أي أنه لا يعيش منفرداً بل لا بد من روابط تجمع الأفراد لتكون منهم مجتمعات.

٢ ـ من هذه المجتمعات ما لا يشكل كياناً مستقلاً كمجتمع الأسرة، ومجتمع زمالة العمل، أو مجتمع أفراد القبيلة أو أبناء البلد.

٣ ـ ومجتمع أكبر يكون جامعاً مانعاً، أي أنه يشكل كياناً مستقلاً عن غيره بحيث يجمع أفراده جميعاً ويخرج غيرهم، وهذا هو الذي يدعي الأمة أو الدولة.

٤ ـ ما هي الروابط بين أفراد الأمة؟:

مرت هذه الروابط بأدوار كثيرة فكانت مرة النسب وتارة اللغة، وأحياناً العقيدة، فجاء الإسلام فقصرها على العقيدة وألغى ما عداها. فكل من اعتقد بوحدانية الله وخصه وحده بكل مظاهر العبادة، وقبل بكل ما نزل به الوحي على محمد، ولم يقبل ما يخالفه، فهو واحد منا، ومجموعتنا أمة متميزة هي الأمة الإسلامية.

٥ ـ والقومية (Nationalisme) رابطة تختلف عن الرابطة التي اختارها الإسلام لتكوين الأمة والربط بين أفرادها. وقد راجت في القرن التاسع عشر في أوروبا وقامت في سبيلها حروب لا سيما بين فرنسا وألمانيا، ثم ضاقت هذه الرابطة حتى صارت عرقية (Racisme) كالتي قامت عليها النازية وتقوم على مثلها اليوم، بل على أضيق منها، وعلى اسوأ منها، رابطة (الإسرائيلية).

٦ ـ ولعل أشهر نظريات القومية هي التي شرحها رينان في محاضرة له مشهورة ألقاها في السوربون في باريس سنة ١٨٨٢ م، بين فيها أن الرابطة التي تربط الأفراد حتى يؤلفوا أمة لا تقوم على الدين، بحجة أننا نرى أمماً مختلفة، لها دين واحد. ونرى أمة واحدة لأفرادها عدة أديان. ولا على اللغة، فالإنكليز أمة، والأميركان أمة، ولهما لغة واحدة. وسويسرا أمة ولها ثلاث لغات. ولا تقوم على الأرض بل على ما أسماه هو «الإرادة المشتركة».

٧ ـ فكل مجموعة من الأفراد لها إرادة مشتركة يربطها شعور واحد بالماضي وأمل واحد في المستقبل تشكل (عنده) أمة أو دولة. ونحن ومن كان في مثل أسناننا من رفاقنا ولداتنا تأثرنا بهذه النظرية وظهرت آثارها في

كتابات إخواننا جميعاً، لأنني درستها سنة ١٩٢٩ في السنة التي كنت أدرس فيها الفلسفة. مع أن تعريف (رينان) للرابطة التي تقوم عليها الأمم تعريف واه يجعل كيان الأمة رهناً برغبة أفرادها، والرغبات تتبدل وتؤثر فيها الدعايات. والمفروض في بناء الأمم أن يكون ثابتاً لا يتبدل بتبدل الرغبات.

٨ ـ بدأت القومية في أوروبا، ثم انتقلت إلى الترك، ثم نادى بها العرب في أثناء الحرب الأولى، وفي أعقابها. وأول من استعمل لفظ القومية العربية فيما أعلم خالي محب الدين الخطيب، وهو من الدعاة الإسلاميين، وأراد إخوانه بالقومية مقاومة الدعوة التركية، وفسروها بإحياء لغة العرب، وأمجاد العرب.

ثم حرف معنى القومية العربية، وتولاها قوم من النصارى وناس من المسلمين اسماً[1] وصرفوها عن المعنى الذي أراده مستعملوها الأوائل.

٩ ـ وليس النزاع بين القوميين والإسلاميين على الوحدة العربية، فالوحدة العربية غاية قومية وإسلامية. غير أن القومية تراها المحطة الأخيرة، ونحن الإسلاميين نراها محطة على الطريق.

١٠ ـ ولكن النزاع ينحصر في العربي غير المسلم، والمسلم غير العربي: أيهما الذي هو منا؟ هنا مقطع المفصل وهذه هي المسألة. فإن قلنا الأمة العربية، دخل معنا أبو جهل وأبو لهب، وخرج بلال الحبشي وسلمان الفارسي، ودخل معنا قسطنطين زريق، وميشيل عفلق، وخرج أبو الأعلى المودودي ومن قبله جمال الدين الأفغاني.

١١ ـ والقومية الآن صارت «موضة قديمة»، والعالم اليوم لا تقسمه القوميات، ولكن المبادىء. فنحن نرى اليساريين يجمع المبدأ عندهم الروسي واليوغسلافي والكوبي والصيني وأجناساً مختلفة. وهذا ما سبق

---

(١) كالأستاذ ساطع الحصري.

إليه الإسلام حين جعل الرابطة رابطة مبدأ لا رابطة نسب ولا رابطة لغة.

١٢ ـ والملاحظة المهمة أن الدعوة العربية نفسها أثر من آثار الإسلام، ونتيجة لظهور الإسلام، لم تكن قبل الإسلام رابطة عامة للعرب، ولم يفخر شاعر بالعروبة، من حيث كونها عروبة. وإنما كان الفخر كله بالقبيلة، وبأمجاد القبيلة. وكانت الرابطة رابطة القبيلة، فإن توسعت صارت رابطة قيسية أو يمانية. ولم تكن قط رابطة عربية. والغريب أن ربيعة كانت في أكثر الأحيان في صف اليمن ضد مضر.

١٣ ـ والقضية ليست مما يجوز أن تعترك فيه العقول وتتقابل الآراء، بل هي قضية دين. الإسلام قال فيها قولاً صريحاً هو «إنما المؤمنون إخوة» ما قال إنما العرب، ولا قال إنما الترك. فمن قال بغير ما قال الله، أو لم يقل مثل ما قال الله، يكن كمن خرج من الإسلام، فانظروا لأنفسكم، فالمسألة مسألة كفر أو إيمان، إنها الجنة أو النار.

١٤ ـ مالعلاقة بين العروبة والإسلام؟ الإسلام نبيّه عربي، وظهوره في أرض العرب والقبلة فيه إلى مكة، البلد العربي، والحج إلى البلد العربي فليس بين الإسلام وبين العروبة تناقض ولا تضاد[١].

فالعربي المسلم ليس عنده مشكلة، لأننا إذا دعونا بالدعوة العربية دخل فيها، وإذا دعونا بالدعوة الإسلامية دخل فيها. لكن الإشكال كما قلت لكم في العربي غير المسلم، والمسلم غير العربي، والقضية قد بتّ فيها الدين ولم يدع فيها لأحد خياراً.

* * *

---

(١) النقيضان لا يجتمعان ولا ينعدمان كالوجود والعدم والضدّان لا يجتمعان ولكن قد ينعدمان كالسواد والبياض.



(٥)

الصّوفيَّة



الصوفيـــة

* - جاءتني رسالة من محمود محمود الغراب، إلى فلان، لي، يقول فيها: أبلغني من أثق بأمانته أن إذاعة المملكة العربية السعودية قد أذاعت حديثاً لكم تجيبون فيه على سؤال عن علم الحروف وكان مما أوردتموه استطراداً في إجابتكم أن الشيخ محي الدين بن العربي كان ممن تكلم عن هذا العلم، وأنه، أي محي الدين بن العربي جاء في كلامه عن وحدة الوجود بكفر وشرك أشد من شرك الجاهلية.

أنا لا أتعرض لإجابتكم عن علم الحروف، ولا عن فتواكم، ما دمتم ترون أن عندكم الأهلية في التكلم عن علم قيل فيه من أهله: أنه من خصوص علم الأولياء، أي من علوم الأسرار الخاصة بأهلها. إلى أن قال: وإنه واضح من فتواكم أنكم لا تعلمون شيئاً عما تعتبرونه فلسفة ابن عربي في وحدة الوجود. ولما كان الدين النصيحة، فإني أنصحكم يا سيدي بقراءة كلام ابن عربي في وحدة الوجود، في كتاب لنا نشر حديثاً تحت اسم «شرح كلمات الصوفية، والرد على ابن تيمية».

وقد أرسلت من هذا الكتاب إلى كل جامعة في المملكة العربية السعودية ثلاث نسخ للدراسة والنقد إلى آخرها..

ثم جاءني الكتاب الذي أشار إليه وهذه تعليقاتي أولاً على هذه الرسالة ثم أذكر تعليقي على بعض ما جاء في الكتاب:

١ ـ أنا في العادة اهتم بالسؤال أكثر من اهتمامي بالسائل ولكنني أشير هنا، إشارة فقط، إلى أنني ابن دمشق، وأنني منذ تعلمت القراءة والكتابة، أي منذ ٧٠ سنة أعيش بين العلماء. وأبي كان من كبار علماء دمشق، وكان أمين الفتوى فيها. وأعرف العلماء جميعاً، معرفة لقاء أو سماع، فما عرفت في دمشق عالماً ولا طالب علم بهذا الاسم. وربما كان اسماً مستعاراً تستر به من كتب هذه الرسالة.

٢ ـ ليس في الدنيا شيء اسمه «علم الحروف» إلا أن يكون المقصود به معانيها اللغوية، ومواقعها من الكلام، على ما جرى عليه العرب في لسانهم ككتاب «المغني» لابن هشام مثلاً، أما علم الحروف الذي يدعيه غلاة الصوفية، فلا مستند له من نقل ولا عقل.

٣ ـ قوله: «إن هذا العلم من خصوص علم الأولياء، أي من علوم الأسرار الخاصة بأهلها»، هذا القول مردود من وجهين:

الأول: أن تعريف الأولياء عند عوام الناس، وعند غلاة المتصوفة تعريف مخالف للقرآن. فالله تعالى يقول: ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾، ثم عرف الله بهم تعريفاً جامعاً مانعاً فقال: ﴿الذين آمنوا وكانوا يتقون﴾.

فالأولياء، بالتعريف القرآني، هم المؤمنون الأتقياء. فالصحابة هم الأولياء، والتابعون من الأولياء، والأئمة المتبعون من الأولياء، لا الذين يعدهم جماعة المتصوفة، أو الذين كتب عنهم الشعراني مثلاً في «الطبقات الكبرى».

والوجه الثاني: أن الله شرع شرعاً واحداً، رسالة عامة للأنس والجن، ليس فيها أسرار خاصة بناس دون ناس. ما عندنا دين للخاصة، ودين للعامة، ولكنه دين للناس جميعاً.

٤ ـ قول صاحب الرسالة الشيخ محي الدين بن العربي فيه غلط أيضاً من وجهين:

الأول: أنه كتب محي بياء واحدة مع أن لقبه محيي (بيائين) اسم فاعل من أحيي يحيي. ولو كتبناه بالحروف اللاتينية لكان أقرب إلى الصواب، لأنه يقرأ عندئذ «موهي الدين» وما جاء به هذا الرجل يوهي الدين ولا يحييه.

والوجه الثاني: أن علماءنا يفرقون بين ابن العربي وابن عربي، فالأول هو: الإمام المجمع على إمامته، صاحب: «أحكام القرآن» وصاحب «العواصم من القواصم»، والثاني: ابن عربي هذا الذي اختلف العلماء فيه وحكم جلتهم، لا ابن تيمية وحده، بأن أقواله المروية في كتبه كفر بلا شك.

٥ ـ ولقد كنت أصدر قديماً سلسلة بعنوان «أعلام التاريخ» أصدرت منها جزئين قبل أن أشتغل في المملكة عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب. جعلت الأول مباحث عامة في هذه الأمور المختلف فيها، فكان مما قلت فيها عن ابن عربي: إن الله يوم القيامة لا يسألني ولا يسأل غيري عن ابن عربي ولا عن غيره، ولكن يسألني عما أقول وعما أفعل، فإذا قلت الباطل أو كتبته أو نشرته أكون مسؤولاً عنه عند الله. وأقول إن الذي في كتب ابن عربي وابن سبعين والحلاج وما نقل عن أبي يزيد البسطامي وأمثال هؤلاء كفر لا شك فيه. أما قائل هذا الكلام فالله أعلم الآن بحاله ومآله، فإن تاب منه، ورجع عنه ومات على الإيمان غفر الله له، وإلا فأمره إليه.

أما قوله في الرسالة من أنني لا أعرف شيئاً عن ابن العربي وعن عقيدة وحدة الوجود، فأخبره ولا فخر في ذلك أن الذي جلب كتاب الفتوحات من قونيا ونقله من النسخة المكتوبة بخط ابن عربي نفسه والمحفوظة الآن في قونيا هو: جدنا الذي قدم من طنطا إلى دمشق

١٢٥٠ هـ، فإن كان أخطأ في ذلك فأسأل الله المغفرة له وإنني قابلت مع عمي الشيخ عبد القادر الطنطاوي نسخة الفتوحات المطبوعة هلى هذا الأصل المنقول صفحة صفحة، كما قابلت معه بعد ذلك كتاب المواقف للأمير عبد القادر الجزائري وهو من جنس الفتوحات وقرأت (مع الأسف لا مع الفخر) من كتب الصوفية ما لم يسمع به هذا الغراب فضلاً عن أن يقرأه، وأنا أستغفر الله الآن على ما أنفقت من عمري في قراءة هذه الضلالات، أما قوله في الرسالة: إنه أرسل نسخاً من الكتاب إلى جامعات المملكة، وأرسل نسخة خاصة إلى سماحة الشيخ ابن باز، فالله أعلم بحقيقة ما قاله، وأنا أشك في ذلك، لأنه لو أرسل مثل هذه الرسالة إلى جامعات المملكة وعلمائها، ولا سيما الشيخ ابن باز، ولما وسعهم السكوت عنه بل لردوا عليه.

٦ ـ أما انتشار التصوف الآن الملاحظ في الشام وغيرها، بل في أميركا وفي أوروبا، فمرده إلى انغماس الناس في المادة، وإلى افتقارهم إلى الروح. لقد أحسوا بذلك، فهم يقبلون على كل ما يتصل بالأمور الروحية. وتذكرون أنها انتشرت في أميركا من سنوات ديانة جديدة، هي «المهاريجي» التي وصل إلينا طرف من خبرها.

٧ ـ وهو ينصحني في الرسالة ويقول بأن الدين النصيحة يقول «فأنا أنصحك يا سيدي بقراءة كلام ابن عربي في وحدة الوجود في كتاب لنا (انظروا تواضع هذه الصوفي لم يقل لي بل قال لنا) نشر حديثاً تحت اسم «شرح كلمات الصوفية والرد على ابن تيمية».

الدين النصحية حقاً، وأنا أنصحه لا بقراءة كلام ابن عربي وغيره بل بالرجوع إلى كتاب الله وإلى سنة رسول الله، لأنهما هما الأصل وكل ما خالفهما باطل.

أما ملاحظاتي على الكتاب فكثيرة جداً، الكتاب وصل إلي،

وأستطيع أن أقول إنني قرأت كتباً كثيرة، مما كتب غلاة الصوفية، فما وجدت كتاباً أصرح، بل أقول ما وجدت كتاباً أوقح من هذا الكتاب. وإذا كان الزبال يدور على البيوت والحارات فيجمع القمامة التي تطرح من كل بيت، فصاحب هذا الكتاب دار على المكتبات فجمع الأقوال المخالفة للدين، التي يسمونها «الشطحات»، وغيرها، وأودعها كتابه هذا.

أعطيكم مثالاً لهذه الكلمات الصوفية التي يشرحها:

يقول في أول الكلام: إنه ما ألف هذا الكتاب لرفع الخلاف بين الصوفية وغيرهم فإن الله «ما رفع الخلاف في الحكم الظاهر، بل بقيت مذاهب مختلفة. فكيف يتصور أن يرتفع الخلاف في الترجمة عن علوم الأذواق التي لا تحد معانيها حدود الألفاظ والأرقام، ولا تسمو إليها الضمائر والأوهام، ولا يترجم عنها لسان لأنها ذوق ووجدان».

هذا كلامه.

أولاً: من أخطر ما جاء به الصوفية أنهم جعلوا الدين دينين: جعلوه شريعة وحقيقة، فالشريعة عندهم كما فسرها صاحب هذا الكتاب أحكام محدودة وضيقة، والحقيقة هي، المجال الواسع، وهي الطبقة الأعلى، مع أن الله إنما أنزل جبريل على محمد عليه الصلاة والسلام بالقرآن الذي هو الشريعة، والرسول عليه الصلاة والسلام بلغ أصحابه القرآن، وما جاء به من بيان لا يقول إلا عن وحي من الله هي السنة الصحيحة، فالكتاب والسنّة هما الدين كله وما خالفهما ليس من الدين.

ثانياً: العلم إنما يبنى على الحقائق لا على الأوهام.

لقد عرف العلم كثير من العلماء والباحثين من قديم الزمان ولعل أقرب تعريف إلى الواقع هو تعريف سارتون الأميركي الذي عرف العلم بأنه «مجموعة معارف محققة ومنظمة»، لما قال مجموعة خرجت المعارف

الفردية، ولما قال معارف خرجت المشاعر والأذواق، ولما قال محققة خرجت النظريات والافتراضات، ولما قال منظمة خرجت المعلومات المبعثرة المتفرقة ولا يضرنا أن نأخذ هذا التعريف من أميركي نصراني فإن الحكمة ضالة المؤمن حيثما وجدها التقطها لأنه أحق بها وأهلها وهو في هذا التعريف موافق لما هو في كتبنا، ولما قال علماؤنا.

ثالثاً: إذا كانت هذه الأذواق التي سماها علماً لا تحد معانيها الألفاظ والأرقام، والإنسان إنما هو حيوان ناطق، يعبر عما في نفسه بالألفاظ، فكيف ينقل هذا العلم من واحد إلى آخر، إذا كانت الألفاظ لا تستطيع أن تحده. وإذا كان هذا العلم لا تسمو إليه الضمائر ولا الأوهام، فما الذي يبقى؟ ما الذي يبقى إذا لم يكن في هذا العلم حقائق تعبر عنها الألفاظ، حتى ولا أوهام وخيالات ربما يصورها الفن والشعر والبيان؟ ما الذي يبقى؟ هل يبقى إلا ما يحس به السكران أو الحشاش، أو ساكن مستشفى الأمراض العقلية؟

رابعاً: يقول في هذا الكتاب نقلاً عن أبي يزيد البسطامي أن من كلامه «حدثني قلبي عن ربي». هذه الكلمة شائعة بين غلاة المتصوفة، فإذا كان يأخذ العلم عن ربه رأساً، أليس في ذلك إلغاء للرسالة، ولما نزل به جبريل؟ والله يقول: ﴿وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب﴾ الآية.

في هذا الكتاب من الكلمات الصوفية التي يشرحها ويزعم أنه يرد بها على شيخ الإسلام ابن تيمية أن أبا يزيد البسطامي يقول في ص/١٥٣: «أخذتم علمكم ميتاً عن ميت، وأخذنا علمنا عن الحي الذي لا يموت». أي أننا نحن أخذنا علومنا عن الأئمة وقد ماتوا، وهم أخذوا عن التابعين وقد ماتوا، والتابعون قد أخذوا عن الصحابة وقد ماتوا، والصحابة أخذوا عن رسول الله وقد مات، بنص القرآن، عليه الصلاة

والسلام، أي انتقل إلى الرفيق الأعلى. وهم أخذوه رأساً كما يدعي عن الله. أليس في هذا ما يخالف الإسلام وما يلغي الشريعة؟.

في الصفحة ١٧٨ من الكتاب يقول: أنه قرأ على أبي يزيد «إن بطش ربك لشديد» فقال: بطشي أشد وفي ص/ ١٨٤ أن أبا يـزيد البسطامي، قال: «أنا الله»، وقال: «إني أنا الله لا إلّه إلا أنا فاعبدني».

هذه الكلمات كلها، وفي الكتاب ما هو أفظع منها، يشرحها هذا الغراب مؤلف الكتاب. يشرح هذه الكلمة فيقول: «أي أن العبد إذا أعتق نفسه من الرق مطلقاً يقيم من نفسه في حال كون الحق عينه في قواه وجوارحه، إذا كان في هذه الحال، وكان هذا نعته، كان سيداً وزالت عبوديته مطلقاً، لأن العبودية هنا راحت، إذ لا يكون الشيء عبد نفسه، فهو هو كما قال أبو يزيد في تحقيق هذا المقام مشيراً تالياً: إني أنا الله لا إلّه إلا أنا فاعبدني».

يا أيها القراء ناشدتكم الله هل قال أبو جهل، وهل قال أبي بن خلف، وهل قال مشركو مكة مثل هذا القول، أو قالوا بعضه، أو اقتربوا منه؟ لقد كان كفرهم بالنسبة لهذا كفراً بدائياً بسيطاً وهذا كفر معقد مركب.

أنا لا أريد أن أرد على كل ما جاء في هذا الكتاب، ففي الـ ص ١٨٥ منه هذا البيت المشهور، جاء محرفاً يقول:

وفي كـل شيء لـه آيـة تـدل على أنـه عـينـه

إذا كان النصارى جعلوا الله ثالث ثلاثة، فكم زاد هذا الغراب عن الثلاثة؟ إذا جعل كل شيء هو عين الله.

إذا كان من يدعي بأنه هارون الرشيد أو أنه هتلر أو أنـه أمير المؤمنين، يحوله طبيب الأمراض العقلية إلى شهار في الطائف، أو إلى القصير في الشام، أو إلى العباسية في مصر، أو إلى العصفورية في لبنان، أو إلى ديـورن بألمانيا، فأين يوضع أبو يزيد البسطامي وهذا الغراب الذي ينعب بشرح كلماته؟ ثم تبلغ به الوقاحة وقلة الحياء وصفاقة الوجه أن

يرسل منه ـ إن صدق ـ نخساً لسماحة الشيخ ابن باز ولكل جامعة في المملكة.

القط إن قضى حاجته حفر في التراب فستر ما يخرج منه، ومؤلف هذا الكتاب ـ كائناً من كان ـ يكشف للناس هذا الكفر كله!

لو أنه جعل موضوع هذا الكتاب في الدعارة والفسق بأبشع أشكالها لكان أقل ضرراً مما جاء فيه، لأن الدعارة والفسق معصية، وكبيرة من أكبر الكبائر. أما هذا فكفر. كفر شر من كفر أبي لهب وأبي جهل. ما قال مثله فيما نعلم إلا فرعون، ولكن فرعون ما وجد في أيامه غراباً آخر يشرح قوله ويفلسفه ويحاول أن يبرره.

أنا لا أريد من هذا أن أرد على ما في هذا الكتاب فأمره أظهر من أن يحتاج إلى رد ولكن أنبه المخدوعين بالتصوف من أن يصلوا إلى مثل هذا، التصوف إذا كان المراد منه كما يقول أوائلهم ممن كان أيام الجنيد وقبل الجنيد: إذا كان مقيداً بالكتاب والسنة كما جاء مثلاً في كتاب «مدارج السالكين» لابن القيم، إذا لم يخالف نص الكتاب والسنة الصحيحة وكان يؤدي إلى تصفية النفس والبعد عن الرياء وتصحيح الإيمان، فنقبله ولو سميناه بهذا الاسم الغريب علينا، اسم التصوف. كلمة الصوفية على الصحيح من أصل يوناني، وليست كلمة عربية، لكن ما انتهى إليه المتصوفة من القول بوحدة الوجود، وما دعوه (الحقيقة المحمدية) والقول بأن الدين منه ما هو شريعة ظاهرة، ومنه ما هو حقيقة، والشريعة مردها إلى الكتاب والسنة، والحقيقة مردها إلى الأذواق والخواطر والخيالات، ولو كانت خيالات الحشاشين وخيالات السكارى، وما أدى إلى القول بالقطبانية وما جاء به الشعراني في كتابه «الطبقات الكبرى» مثلاً، فهذا كفر لا شك فيه، ومن شك في أنه كفر يكون كافراً. فأنا أنصح ـ ما دام الدين النصيحة ـ من وقع في يديه هذا الكتاب، وأمثال هذا الكتاب، أن يحرقه لئلا يتعدى ضرره إلى غيره. والعجيب أن الكتاب مطبوع طبعة أنيقة، على ورق صقيل، وأن ثمن

النسخة الواحدة - كما كتب على غلافه - ثمن النسخة ٦٦ ليرة سورية. وهذه أول مرة نسمع فيها بأن من حكم عليه بالسجن يدفع أجرة الدخول إلى السجن - فهذا إنما يشتري بهذا المبلغ بطاقة دخول إلى جهنم. فليستغفر الله مؤلف هذا الكتاب وليستغفرالله من يذهب هذا المذهب ولنرجع جميعاً إلى القرآن الذي أنزله الله، بشرط أن نفسره التفسير الذي لا يخالف المأثور عن رسول الله، عليه الصلاة والسلام، ولا يخالف قواعد العرب ومصطلحاتهم في لسانهم لأن القرآن إنما أنزل بلسان عربي مبين وإذا ورد تفسير الآية في آية أخرى تكون نصاً لا يعدل عنه وإذا ورد تفسير الآية في حديث صحيح نقف عنده ولا نجاوزه ولا نعمد إلى هذه التفسيرات، تفسيرات بعض الصوفية الذين أخرجوا الألفاظ عن معناها وبدلوا المصطلحات العربية وجاؤوا بشيء لا يطابق النقل ولا العقل. هذه هي النصيحة،

يا أيها الناس نحن في زمان فاسد فينبغي أن نحافظ على عقيدتنا وعلى إيماننا. لقد كتب أخ من إخواننا كتاباً معروفاً «حصوننا مهددة من الداخل». نعم حصوننا مهددة من الداخل ومن الخارج. الله حافظ دينه بلا شك، ولكن ينبغي أن نحفظ نحن أنفسنا لئلا نخرج عن جادة الدين من حيث لا نشعر، فقد ورد أن من علامات آخر الزمان أن الرجل يصبح مؤمناً ويمسي كافراً، لأن حدود الإيمان والكفر قد تداخلت وخفيت على كثير من الناس وصارت للشيطان مداخل خفية لا نكاد ننتبه إليها. فمن أراد سلامة دينه فليبتعد عن هذا الكتاب وعن أمثاله، وليتمسك بكتاب الله، وبما صح من سنة رسول الله، وبما استنبطه العلماء المحققون منهما، والعض عليهما بالنواجذ هذه نصيحتي وهذا ردي على ما جاء في الرسالة والكتاب.

* * *



(٦)

مشكلات الشابّات المتدينات



مشكلة المتحجبات مع الأهل غير المتدينين

تلقيت رسالة من مجموعة من طالبات الجامعة يعرضن فيها مشكلة اجتماعية واقعة يردن مني بيان وجه الخلاص منها.

وهذا النوع من الأسئلة صعب لست أدري أأوفق في الجواب عليه أم لا؟ لذلك اطلب ممن له رأي فيه من القراء أو كان لديه علم ليس عندي أن يشارك في الجواب.

ولو كان سؤالاً فقهياً مما يوجد جوابه في كتب الفقه لكان أسهل لأنني أفتح الكتاب وأعطي السائل الجواب.

والمشكلة كما تقول الرسالة: إن هؤلاء الطالبات مسلمات متمسكات يعرفن الحق ويردن اتباعه، وعلمن الحكم الشرعي ويعزمن على العمل به، ولكن أوضاع الأسرة وأحوال المجتمع تعسر الأمر عليهن، وتقيم الحوائل في طريقهن.

عرفن أن التكشف أمام الأجانب والاختلاط بهم ومصافحتهم مما لا يجوزه الشرع. وأن ابن العم أجنبي وابن الخال أجنبي وزوج الأخت وأخا الزوج، كلهم أجانب، وكل من جاز له أن يتزوج البنت يكون أجنبياً عنها في نظر الشرع.

وهن عائدات الآن إلى بلادهن وإلى أسرهن، فقد جاءت عطلة

نصف السنة وستكون اجتماعات الأسرة، وستضطرهن مراعاة العادات، إلى مصافحة الأجانب ومجالستهم والاشتراك في الحديث مهما كان موضوعه، وسماع النوادر والنكت التي لا تخلو مما لا يحببن سماعه، وإن لم يفعلن غضبت الأم وسخط الأب، واجتمعت الأسرة على نقدهن ولومهن.

ومن هؤلاء الشباب من الأقارب من هم عزاب، ومن لا يقف في حديثه وضحكه عند حد الأدب، ومن يحاول أن يحدث إحداهن على انفراد بها فتكون الخلوة المحرمة، إلى آخر ما جاء في الرسالة، وكل ما جاء فيها واقع. وللرسالة ملحق يقول: إنني لما أجبت على سؤالهن عن «الحب في الله والبغض في الله» الذي نشر في «الشرق الأوسط» أهملت الجواب على مسألة فرعية ولكنها تهمهن ويردن أن يعرفن حكم الشرع فيها، هي أن واحدة منهن عند مصافحة رفيقتها أو لمسها تجد لذة غير عادية ولا تفكر تفكيراً بيناً بشيء محرم ولكنها تخشى أن يكون في ذلك وقوع في الحرام.

الجواب:

١ ـ أقر أني أعجز عن الجواب الشافي الوافي.

٢ ـ إننا نعيش هنا في عهد من عهود الانتقال الذي مرت بمثله البلاد العربية كلها، بل لقد مرت بمثله أكثر أمم الأرض.

المسلمون في صدر الدولة العباسية لما اختلطوا بالفرس، اصطدمت عاداتهم بالعادات التي ورثوها عن أجداهم من العرب.

والرومان لما فتحوا بلاد اليونان فعاشروهم وأثروا فيهم وتأثروا بأفكارهم وبعلومهم وبعاداتهم.

في مثل هذه المرحلة يكون في الحياة لونان مختلفان يمشيان معاً، حتى لتجد بين الأب وولده وبين الأم وبنتها تبايناً ظاهراً في الأفكار وفي

العادات، بل وفي فرش غرفة كل منهما، وفي أسلوبهما في كلامهما، فما الذي تعمله البنت في هذه الحال؟ إن لذلك علاجاً موقتاً ربما قدرت عليه البنت، أما العلاج الدائم فهو بيد أرباب الفكر وأصحاب الأقلام، ومن بيدهم زمام الإعلام من خطباء المنابر ومعلمي المدرسة، والذين يكتبون في الصحف والمجلات، لأن الأمر يحتاج إلى تنبيه عام. وهذا لا يقدر عليه إلا هؤلاء.

٣ ـ أما الذي تقدر عليه البنت فهو أن لا تكشف عما أمرها الله بستره. لا أن تبقى بالعباءة والخمار، كما تخرج إلى الشارع طوال النهار، فليس هذا من المألوف، ويصعب أن تكون بين أعضاء الأسرة وهن بثياب البيت، وهي بهذا اللباس، وفي تكليفها هذا (وإن كان هو الحق) تحميل لها ما لا طاقة لها به. ولكن تلبس اللباس المألوف المعروف، الذي لا يكشف عن الصدر ولا عن الساق ولا عن الشعر.

والوقت الآن وقت الشتاء، فلا يستغرب منها هذا اللباس.

بل لو جاء الصيف لوجب عليها أن تبقى عليه، ولا يحتاج هذا منها إلا إلى موقف حازم مؤدب، تقفه مرة واحدة. أي أنها تبين لأهلها أنها مسلمة، وأن على المسلم أن يقف عند حدود الله فلا يتعداها، فإذا ألف ذلك منها، واشتهر عنها، لم يعد ينتقدها به أحد، واعتبروه أمراً عادياً.

وإن اشتد عليها حر الصيف فلتذكر أن نار جهنم أشد حراً.

٤ ـ وأن تبتعد ما أمكن عن هذه المجالس المشتركة التي لا تخلو من محرم. وتستطيع أن تتخذ لذلك سبباً مقبولاً عند أبويها، وعذراً تعتذر به، إلى أن تستطيع أن تجاهرهم بأنه حكم الإسلام.

٥ ـ هذه هي أدنى الدرجات: أن تبتعد هي عن المحرم الظاهر الحرمة. الدرجة التي فوقها أن تبين لأهلها بالأسلوب المناسب سبب

سلوكها هذا. على أن تدرس طبائعهم وتعرف المقدار الذي يحتملونه منها، ولا يستثقلونه لئلا ينفروا من سماعه.

٦ ـ ولتذكر أن في كل نفس من نفوس أهلها، لا سيما النساء ذخيرة من الإيمان. الإيمان موجود في القلب ولكنه قد يتغطى أحياناً ببعض الشهوات، وبعض العادات المخالفة للشرع، وبعض المطامع والرغبات أنه موجود ولكنه مستور مغطى. ومن عجائب اللغة العربية أن هذا هو معنى الكافر، فالكافر هو الساتر.

الإيمان موجود في القلب ولكنه مغطى، فإذا كشف عنه بالحكمة والموعظة الحسنة، أو جاءت هزة قوية فإنه يظهر ويعود صاحبه مؤمناً.

إذا كان المسافرون في الطائرة، وبدأت تضطرب في الجو، وأعلن قائدها أن خللاً طرأ عليها، وأنها لم تعد تستطيع الطيران، وأنها ستسقط من الجو، وأن عليهم أن يتخذوا حزام النجاة، وأن يقفزوا بالمظلة، في هذه اللحظة يرجعون جميعاً مؤمنين. لأن هذه الرجة ألقت الغطاء عن الإيمان الذي كان مغطى في نفوسهم فعادوا مؤمنين.

٧ ـ ولقد وجدت بالتجربة من سنين طويلة لما أجبرت على محاضرة النساء في الأردن، أن المرأة التي تمشي حاسرة سافرة، حتى التي تكشف عن ساقيها، لما كانت موضة اللباس القصير، (الميني جوب) هذه الفتاة ما ذهب الإيمان من نفسها، ولكنها تحتاج إلى من يوقظه بالأسلوب المناسب.

إنه مثل النار التي انطفأت ولم يبق منها إلا جمرة صغيرة، وأردنا أن نعيد إضرامها فما الذي نصنعه بها؟ إذا وضعنا إلى جنبها الحطب الكبار لم تشتعل، وإن نفخناها نفخة قوية ربما طارت فنزلت رماداً، وإن نفخناها نفخة ضعيفة لم تؤثر فيها. فينبغي إذن أن نضع حولها شيئاً من الورق، أو من القش، أو بعض المواد السريعة الاشتعال، ثم ننفخ عليها بحكمة. أي أننا

نهيىء لها الجو المناسب، وندعوها بالأسلوب المناسب.

٨ ـ فهذه البنت بدل أن تتأثر هي بهذا الوسط البعيد بعض البعد عن الإسلام، تستطيع هي أن تردّ أهله إلى طريق الإسلام.

٩ ـ إن كانت أمها على شيء من الصلاح والاستعداد لرضى الله، انفردت بها وشرحت ذلك لها، لا تعمل من نفسها معلمة لأمها، ولا تكلمها من فوق، كما تكلم المدرسة تلميذاتها، فإن الأم مهما بلغت بنتها من العلم ومن المعرفة، لا تحتمل ذلك منها، لأنها لم تنس أنها هي التي ولدتها، وإنها كانت طفلة بين يديها تنظفها، وتزيل الأوضار عنها وتلفها، فلا تقبل منها أن تكون معلمة لها.

بل بالأسلوب المهذب الذي يناسب طبيعة الأم، والذي يثير حنانها ويهيج عاطفتها. وفي نفس كل أم عاطفة على بنتها، كما أن في نفسها استعداداً للرجوع لما يرضي الله.

١٠ ـ وإن كان أبوها صالحاً، ولكنه ضعيف كما هي الحال في كثير من الآباء، خلت به فشدت من إزره، وقوت من عزيمته، وأفهمته ـ ضمناً ـ أنها معه.

١١ ـ أما إخوتها الصغار وأخواتها فتمتلك قلوبهم بالهدايا والعطايا بمقدار ما تستطيعه وتقدر عليه، وتعلمهم الحق بالأسلوب الذي يفهمونه لا بمحاضرة ولا درس، ولا بجرعة واحدة في ساعة واحدة، فالدواء يعطى منه كل يوم ثلاثة أقراص مثلاً، فلو أخذ المريض العلبة كلها في يوم واحد، وهي معدة لأسبوع كامل، ربما حملته إلى القبر بدلاً من أن توصله إلى الشفاء. والمقدار الذي يعطى للطفل من الدواء غير الذي يعطاه الكبير البالغ. فإذا جعلت الصغار في صفها، وعلمتهم حبها وطاعتها لم تمض سنوات حتى يصيروا كلهم مثلها.

١٢ ـ وهذه كلها نصائح عامة ليست كالثوب الجاهز الذي يشترى

من البياع لتلبسه السمينة والهزيلة، والقصيرة والطويلة فيصلح لهن جميعاً. فما وجد مثل هذا الثوب، ولا أستطيع أنا أن أعطيها تفصيل خطة تطبقها كل بنت مهما اختلفت حال أبيها، ومهما اختلف وضع أمها. لا أعطيها ثوباً جاهزاً، ولكن أدفع إليها القماش، وأعلمها طريقة التفصيل والخياطة وعليها هي أن تلبس كل حالة لبوسها.

والخلاصة أن عليها:

أ - أن لا تعمل عملاً محرّماً قطعاً مخالفاً للشرع وأن لا توافق على الاشتراك به، مهما كانت الأحوال ومهما كانت النتائج.

ب - أن يكون نصحها وشرح موقفها بالحكمة والموعظة، أي أنها لا تخالف أمر الله. ولا تجاهر أباها وأمها بالعصيان. ولا تواجه أسرتها بالعداوة والخصام.

ج - وأن تفتش عمن هو مثلها من قريباتها. ومن نساء أسرتها، ليكن عوناً لها على سلوكها، وعلى ما تحاول الوصول إليه من هداية أهلها.

أما الجواب على ملحق السؤال فأنا لا أقول بأن هذا اللمس من الطالبة لرفيقتها مع هذا الشعور الذي تشعر به، لا أقول بأنه طيب ولا أشجع عليه، ولكن لا أقول بأنه حرام، لأن الحرام هو ما حرمه الله، وليس لأحد أن يحرم أو يوجب بلا دليل شرعي. والله إنما يؤاخذنا على أقوالنا وأعمالنا ويعفو عن الخواطر التي تخطر لنا وعما تكنه سرائرنا.

وهذا اللمس لمس اليد أو المصافحة أو مس ما ليس بعورة من امرأة لامرأة لا أقول بأنه حرام، ولكن أنصح بالابتعاد عنه ما أمكن، خوفاً من أن يكون ذريعة إلى الحرام وطريقاً يوصل إليه.

وهو على كل حال أهون من أن تدفعها هذه الغريزة إلى لمس رجل أجنبي بدلاً من لمس رفيقتها. هنالك الخطر المحقق وهنالك الذريعة الموصلة إلى الحرام.

* * *

الحب في الله بين المتديّنات

*** تحت يدي أسئلة كثيرة من طالبات في الجامعة وفي غيرها عن موضوع «الحب في الله والبغض في الله». يتبين منها أن اثنتين من البنات مثلاً تربطهما رابطة أقوى من الصداقة، وفيها بعض الصفات التي يوصف بها الحب، من الرغبة بالاستئثار بهذه الصلة، والغيرة إن شاركتها فيها أخرى، وحب الإنفراد بأنفسهما، والبعد عن غيرهما، والشعور بمتعة غير عادية عند مصافحة إحداهما الأخرى أو لمسها، وعند التحدث معها وحدها إلخ...**

وتدعيان أن هذا هو الحب في الله والبغض في الله. والسؤال هل هذه الدعوى صحيحة، وما هو الحب في الله؟

ـ والجواب: أنا أقول من قديم إن لغات البشر قاصرة، تعجز عن التعبير عن المشاعر والعواطف، بل إنها لتعجز أحياناً عن تصوير بعض مشاهد الطبيعة. من يستطيع أن يصور بقلمه ألوان السماء عند الغروب على ساحل البحر؟ وأشكال الأزهار البرية كلها بدقائقها، في الأرض البكر، غب المطر.

لذلك أطلقنا هذه الكلمة الواحدة ذات الحرفين: الحاء التي تمثل الحنان، والباء التي تبدو الشفتان عند النطق بها كأنهما متهيئتان لقبلة. كلمة واحدة نطلقها على ألوان متعددة، هي إلى الاختلاف أقرب منها إلى الائتلاف، فنقول إن المؤمن يحب الله، والأم تحب ولدها، وأنا أحب منظر الوادي عند المنحنى، وأنت تحت أسلوب البحتري، وهويحب نغمة السيكا أو الرصد، وهي تحب زيارة أختها، وأختها تحب الثوب الأحمر.

كل ذلك نسميه حباً، وأين حب من حب؟

ولن ألج في متاهات الكلام عن الحب، فلي فيه مقالات وقصص

منشورة، تملأ عشرات من الصفحات، منشورة فيما طبع من كتبي، وفيما لم يطبع من كتاباتي.

وقد يختلط الحب في الله، والحب لغير الله عند بعض الناس، حتى ليظن صاحبه أنه منه، وما هو منه. فما الحب في الله؟.

الحب في الله أن تحب المرء، لا طمعاً بماله، ولا للاستمتاع بجماله، ولا للاستعانة بجاهه، ولا للأنس بحديثه، ولا لتجلب به نفعاً، ولا لتدرأ به عنك ضرراً، بل يكون الدافع الأول إلى حبه أنه أمرؤ صالح، يعمل ما يرضي الله، ويتبع شرع الله. فإن ازداد حبك له لنفع حلال تناله منه، فلا أحسب أن في ذلك شيئاً، لأن النفوس فطرت على حب من أحسن إليها.

ولقد كان في دارنا لوحة معلقة بالجدار. كنت أراها كل يوم وأنا صغير، فكنت أعجب بخطها، فلما كبرت صرت أعجب بصحتها وضبطها وهي:

احتج إلى من شئت تكن أسيره، واستغن عمن شئت تكن نظيره، وأحسن إلى من شئت تكن أميره.

فإذا كانت الطالبة في الجامعة تحب رفيقتها في الله، فإنه يسرها أن يحبها الطالبات جميعاً معها، لأن ذلك من باب التعاون على البر والتقوى، فكلما كثر المتعاونون عليهما زاد الخير، وعم النفع.

أما إن كانت تكره أن تحبها غيرها معها، وتريد أن تنفرد هي بحبها وبصحبتها، وأن تكون مودتها كلها لها، لا تشاركها فيها غيرها، فهذا ليس حباً في الله ولا حباً لله.

ومن علامات الحب لله أن لا تؤثر فيه الصلات الشخصية بينك وبينها، وأن يستوي في نظرك العجوز الشوهاء، والصبية الحسناء، والتي

تقبل عليك، والتي تعرض عنك، ما دامتا قد تساوتا في طاعة الله، والاستقامة على اتباع شرعه.

أما البغض في الله فهو أن تكره الكافر الذي لا يحب الله ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم﴾.

ومن نتائج البغض في الله أن تمتنع عن مداراة أعداء الله، فإن كان نزاع بين مسلمين وكفار، فلا تكن في صف الكفار، ولو اقتضت ذلك السياسة أو المصلحة: ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾. أي أنه بانحيازه إليهم، ومعاونتهم على المسلمين، أخرج نفسه من زمرة المسلمين.

أما المجاملات وحسن العلاقات وما يسمى بالتعايش السلمي، مع غير المحاربين من الكفار، ومعاملتهم بالعدل فلا مانع منه ﴿لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم﴾.

والبر والعدل غير المولاة الممنوعة وغير الحب.

فإن حاربونا في ديننا بالسلاح أو بالكيد والدس، أو غزونا غزواً فكرياً ظاهراً غايته إخراج أبنائنا من دينهم، أو فتنتهم فيه، فلا تعايش بيننا وبينهم.

أما الذميون، أي المواطنون غير المسلمين في البلاد الإسلامية، فلهم مالنا وعليهم ما علينا، ما داموا على العهد الذي بينهم وبيننا، ومن شروط العهد ألا يمالئوا عدواً، ولا يدعوا إلى دينهم (علناً)، ولا يظهروا شعائرهم بين أظهرنا، وأن لا يتسموا بأسمائنا، إلى آخر ما هو مدون في كتب الفقه. فإن خالفوا فلا ذمة بيننا وبينهم.

والإسلام يوجب علينا أن نجعل رابطة الدين قبل رابطة «المواطنة»

فإن أبا لهب كان (مواطناً) في مكة، وكان في ذروة أهلها وسنامهم، كان قرشياً هاشمياً وكان عم رسول الله، ونحن نشتمه في صلاتنا ونحن قيام بين يدي ربنا.

وربنا قال لنوح لما كلمه في ابنه ﴿إنه ليس من أهلك، إنه عمل غير صالح﴾.

وإبراهيم قطع الله ما بينه وبين أبيه: ﴿فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه﴾.

فمن لم يحاربنا من الكفار في ديننا، ولم يخرجنا من ديارنا، ووفى بالعهد بينه وبيننا، نقابله بالحسنى، ونعامله بالعدل، ونصاحبه بالمعروف لكن لا نجعله منا بمنزلة إخواننا في الإيمان، ولا نحبه بقلوبنا وهو يكفر بالرحمن.

* * *

(٧)

طفل الأنابيب - الغنَاء
الصُّوَر - التدخيـــن



طفل الأنابيب

*** ورد على إدارة تحرير «الشرق الأوسط» سؤال عن طفل الأنابيب فأحالته علي، والسؤال يشتمل على فروع: ١ - هل يعتبر طفل الأنبوب تحدياً لإرادة الله؟ ٢ - ما حكمه؟ ٣ - ما الحكم في أخذ ماء الزوجين وزرعهما في رحم امرأة أخرى؟ وهل يعتبر ذلك مثل الزنا؟**

أولاً: لا يمكن لأحد أن يتحدى إرادة الله، كيف والعقل الذي يعتمد عليه العلماء مخلوق من مخلوقات الله؟ هو أوجده، وجعل له طاقة محدودة لا يستطيع أن يتجاوزها (راجع كتابي «تعريف عام بدين الإسلام») وقولهم (العلم قهر الطبيعة) كلام فارغ من المعنى لأن العلم هو اطّلاع على بعض قوانين الله في الطبيعة[1]، وما وصلنا إليه منها واطلعنا عليه (أما مصادفة كاكتشافنا البنسلين، أو بعد جهود ومتاعب كالتي حملتها مدام كوري وزوجها بيير) ما اطلعنا عليه إلا بإذن الله (ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء) وما كشفه العلم وحققه من أمور كله ضمن قوانين الله في الطبيعة.

(١) اقرؤوا خبر الذي حاج إبراهيم في ربه أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم: ﴿ ربي الذي يحيي ويميت قال أنا أحيي وأميت ﴾ أي أنه يمشي مع قوانين الله في الطبيعة التي جعلها سبباً للحياة أو الموت فلما قال: ﴿ فإن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب ﴾ أي لما طالبه بدليل مخالف لهذه القوانين بهت الذي كفر.

ثانياً: مسألة طفل الأنابيب وأمثالها أمور جديدة ليس لها ذكر في كتب الفقه لنرجع إليها فنأخذ حكمها منها، لا تقصيراً من الفقهاء الذين ألفوها، بل لأنها لم تكن على أيامهم، ولا بد فيها من الاجتهاد، وأفضل أن يكون اجتهاداً جماعياً، من هيئة أو منظمة علمية، وإلا ضاع الناس بين آراء العلماء الفردية كما حصل في مسألة التأمين على الحياة، التي ذهبوا فيها مذاهب بين قائل بالحل وقائل بالحرمة.

ثالثاً: والمسألة بعد ذلك طبية، لا يستطيع الفقيه أن يفتي فيها حتى يشرحها له الطبيب العالم لذلك أعلن أني لا أستطيع أن أعطي فيها جواباً نهائياً، بل رأياً مؤقتاً يعرض على أهل العلم ليقروه بالدليل، أو يردوه أو يعدلوه بالدليل.

ورأيي أننا إذا أخذنا الحوين[1] المنوي من الزوج، والبييضة (لا البويضة) من الزوجة واستطعنا تلقيحها بإدخاله إليها، ووضعنا البييضة الملقحة (أي النطفة الأمشاج) في رحم الزوجة نفسها، فليس في ذلك ما هو حرام.

بشرط ألا يكشف عن عورة، ولا ينظر إليها ولا تمد اليد إليها، إلا للضرورة أو (حاجة) شديدة تنزل منزلة الضرورة.

أما أخذ النطفة والبييضة من الزوجين وزرعهما في رحم امرأة أخرى، لتكون أما بالنيابة (!) فهذا لا يجوز قطعاً.

١ ـ لأن رحم المرأة ليس كقدر الطبخ، تنقله من واحدة لأخرى، بل إنه يشارك في تكوين الجنين، الذي يتغذى من دم هذه المرأة.

(١) الحون تصغير حيوان وهذا ما يسمى عندهم تصغير الترخيم أي بعد طرح حروف الزوائد، وقد كتب مرة الشيخ أبو تراب الظاهري يخطئني فيه فلما ذكرته بهذا رجع جزاه الله خيراً إلى الحق.

٢ ـ المرأة الأولى أخذت منها البييضة، والثانية حملته وولدته، فأيهما تكون أمه؟

أمه هي التي ولدته، هي والدته، وكلمة الوالدة اسم فاعل من فعل ولد، فكيف تكون هي التي ولدته (أي والدته) ولا تكون أمه؟

والله يقرر هذا في كتابه فيقول: (إن أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم) وإنْ نافية، والنفي والإثبات من أقوى طرق القصر عند العرب، لذلك كانت كلمة التوحيد (لا إلّه إلا الله) أي إثبات الألوهية لله، ونفيها عما سواه.

٣ ـ هل يعتبر هذا الفعل زنا؟ لا. ولا يقام فيه حد، لأن لإقامة الحد شروطاً لم تتحقق هنا، لكن لا يترك بلا عقاب، ويكون عقابه من نوع التعزير، أي ما يحكم به الحاكم المسلم، أو يفوض به المحكمة المختصة.

ولو لم تكن له عقوبة لابته السليقة العربية المسلمة، ونخوة الرجل الشريف وأنكره المجتمع الإسلامي الملتزم.

* * *

من أكثر من سنة، في عدد ١٠/٢/١٩٨٣ من «الشرق الأوسط»، جاءني سؤال عن طفل الأنابيب:

١ ـ هل يعتبر تحدياً لإرادة الله؟

٢ ـ ما حكمه؟

٣ ـ ما الحكم في أخذ ماء الزوجين وزرعهما في رحم امرأة أخرى؟

ـ وقد أجبت على ذلك جواباً[1] وافق ما قرره مجلس المجمع الفقهي في اجتماعه الأخير، ولكنه خالفه في مسألة واحدة. فالذي قلته أنا: إننا إذا أخذنا الحوين المنوي من الزوج والبييضة (لا البويضة) من الزوجة، واستطعنا تلقيحهما بإدخاله إليها، ووضعنا البييضة الملقحة (أي النطفة

---

(١) هو الجواب الذي ذكر قبل هذا، أي في الصفحة (١٠١).

الأمشاج) في رحم الزوجة نفسها، فليس في ذلك ما هو حرام، بشرط أن لا يكشف عن عورة، ولا ينظر إليها، ولا تمد اليد إليها إلا عند الضرورة أو الحاجة الشديدة التي تنزل منزلة الضرورة.

أما أخذ النطفة والبييضة من الزوجين وزرعهما في رحم امرأة أخرى، لتكون أماً بالنيابة، فهذا لا يجوز قطعاً:

لأن رحم المرأة ليس كقدر الطبخ، ننقل ما فيه من قدر إلى قدر، بل إن المرأة التي تحمل تشارك في أسباب تكوين الجنين الذي يتغذى من دمها. إلى آخر الفتوى المنشورة يومئذ. وقد قرأت في جريدة عكاظ عدد ١٩٨٤/٣/٢ القرار الذي أصدره مجلس المجمع الفقهي بجواز الحالة التي قلت أنا بأنها لا تجوز.

وقد قرر المجمع، كما نشر في الجريدة، أن أم الولد التي ترثه ويرثها هي التي أخذت البييضة منها (لا البويضة كما جاء في القرار)، وأن التي حملته وولدته تعتبر كالأم من الرضاعة.

وقد صدر القرار، كما جاء في الجريدة، استناداً إلى الدراسة التي قدمها الأستاذ الشيخ مصطفى الزرقاء.

وأنا أقول:

١ ـ الشيخ مصطفى أخي وصديقي ورفيقي في كلية الحقوق، درسنا فيها معاً، وخرجنا منها معاً سنة ١٩٣٣، أي من اثنتين وخمسين سنة وهو فقيهٌ فقه رواية وفقه دراية. أبوه الشيخ أحمد فقيه، وجده الشيخ محمد فقيه، وابنه الدكتور أنس فقيه، فهي سلسلة الذهب. ومجلس المجمع فيه علماء كبار أجلاء. ولكن هذا لا يمنع أن أخالفهم، وأن أذهب غير مذهبهم، والمدار على الدليل.

٢ ـ لقد قرروا أن المرأة التي حملت الجنين وولدته ليست أمه التي ترثه ويرثها، واستدلوا على ذلك بأن البييضة من المرأة الأخرى. والقاعدة

الشرعية، وأخونا الأستاذ الزرقا له بحث في شرح هذه القواعد، القاعدة تقول: إنه لا عبرة بالدلالة في مقابل التصريح. والله قد صرح في كتابه بأن أم الولد هي التي ولدته، وسلك إلى ذلك أقوى طرق القصر وهي النفي والإثبات فقال: ﴿إن أمهاتهم إلا اللائي ولدنهم﴾ أي أنه ينفي الأمومة عن التي لم تلد الولد.

٣ ـ الأم هي الوالدة، وهما كلمتان مترادفتان، والوالدة كما هو معروف اسم فاعل من ولد يلد، فكيف تكون والدته حقيقة ولا تكون أمه شرعاً؟

٤ ـ والله يقول: ﴿لا تضار والدة بولدها﴾. ومعلوم أن الحقيقة هي المقدمة على المجاز. والوالدة حقيقة هي التي ولدت، فكيف سماه الله ولدها، ويقرر المجمع أنه ولد غيرها، وإن أمه الحقيقية التي ترثه ويرثها هي المرأة الأخرى التي لم تلده؟

٥ ـ والله يقول: ﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان﴾ فالذي يرث المرأة هو الطفل الذي ولدته فصارت بذلك والدته حقيقة، لا التي أخذت البييضة منها.

٦ ـ والله يقول: ﴿والوالدات يرضعن أولادهن﴾ ومعلوم أن التي ترضع الولد هي التي ولدته، ولو كانت البييضة من غيرها.

٧ ـ والله يقول: ﴿حملته أمه كرهاً ووضعته كرهاً﴾ فبين أن التي تحمل الولد وتضعه هي أمه.

٨ ـ هذا ومسألة المرأة التي زرعت فيها بييضة غيرها، وتشكل منها الولد الذي ولدته، هذه المسألة ليس لها ذكر في كتب الفقه. لا لتقصير من الفقهاء، فقد بينوا حكم الله في كل ما عرفوه من وقائع الناس، بل لقد بالغوا فافترضوا الفروض وأعطوها أحكامها. حتى أنني في أول ما ألفت

«في رسائل الإصلاح» المطبوعة سنة ١٣٤٧ هـ من نحو ستين سنة أنكرت كثرة هذه الافتراضات.

٩ ـ ولأن هذه الحال ليست حالة طبيعية، ولهذه المشكلات التي تترتب عليها، أرى أن ذهاب المجمع إلى الإفتاء بجوازها فيه شيء، وأولى بهم وهم علماء يتقون الله أن يراجعوا فتواهم، وأن يستأنفوا النظر فيها، فإن حقها كما أرى الحكم بالمنع لا بالجواز والله أعلم.

* * *

الغناء

*** جاءتني رسالة يقول مرسلها: لقد كنت من تلاميذك في كلية التربية في مكة لما جئتها أنت من الكليات والمعاهد (التي صارت جامعة الإمام) في الرياض. وذلك سنة ١٣٨٤ ولم أكتب اسمي لأني لن أستفيد شيئاً من كتابته، فقد سألتني يومئذ عن اسمي أربع مرات وأنت تنساه ولكنك تميزني من بين مئة من الطلاب، وأنا وزملائي لا نزال نذكر دروسك وما استفدناه منك ونذكر (إلخ. . .) ولقد كنت تكتب لنا مذكرات تبين فيها خلاصة الحكم الشرعي بعبارات موجزة واضحة، وكانت هذه المذكرات تطبع ويتداولها الطلاب. ذكرتها بمناسبة الكلام الآن عن الغناء والموسيقى، ورجائي منك (ورجاء إخواني أيضاً) أن تنشر في باب الفتاوى هذه المذكرة لأني فقدتها مع الأسف.**

ـ الجواب: إني أشكر هذا الأخ (أو الابن) الفاضل، وإذا كنت قد سألته عن اسمه أربع مرات من عشرين سنة ونسيته، فأنا أعتذر إليه الآن، وأعترف أنه ازداد معي النسيان ولكني لا أنسى بحمد الله المسائل العلمية، بل قد أنسى أين قرأتها أو ممن سمعتها وحين يصل النسيان إليها (لا قدر الله) ادع الفتوى.

وهذه المذكرات ليست عندي. ولكن عندي (في ذهني) خلاصة عما كتبته فيها عن حكم الغناء والموسيقى، أوجزها فيما يلي:

١ ـ ينبغي أن نعرف ما هو الحرام؟ الحرام عند الحنفية هو الأمر الذي ثبت النهي عنه بدليل قطعي الورود، قطعي الدلالة، وهو الآية المحكمة، التي تدل على النهي دلالة محققة، والحديث المتواتر أو الذي تلقته الأمة بالقبول، وكانت دلالته على التحريم محققة، وما أجمع المسلمون الإجماع الصحيح على تحريمه، وما ثبتت حرمته بالقياس الصحيح.

٢ ـ من المحرمات ما استقبحه الشارع لذاته، كشرب الخمر والربا والزنا، ومنها ما حرم بالنص لأنه يجر إلى المحرم، ككشف العورات والنظر إليها، اللذين يجران إلى الزنا.

٣ ـ القسم الأول (وهو المستقبح شرعاً لذاته) لا يجوز ارتكابه إلا في حال الضرورة، والضرورة هي التي تكون مسألة حياة أو موت، أو وقوع أمر مكروه قد يستسهل في سبيل دفعه الموت، كهتك العرض أو أخذ المال.

والقسم الثاني (أي الذي يشبه كشف العورة والنظر إليها) يجوز عند الحاجة التي تنزل منزلة الضرورة، كدفع المرض، أو حفظ المال.

٤ ـ الضرورة تقدر بقدرها، فمن غص باللقمة ولم يجد لإساغتها إلا الخمر جاز له أن يشرب بمقدار ما يدفع الغصة ويسيغ اللقمة، لا أن يشرب القارورة كلها. والحاجة مثلها، فالطبيب له أن يرى من المـرأة ما يتوقف العلاج على النظر إليه أو لمسه، حتى ولو كان الفرج عند الولادة المتعسرة، لكن ليس له أن يرى أو يلمس أكثر منه، وإذا وجدت طبيبة أنثـى تسد مسده، لم يجز للطبيب النظر ولا اللمس، لأن مضرة كشف المرأة على المرأة أهون من مضرة كشفها على الرجل.

* * *

فلنأت الآن إلى الغناء والموسيقى، هل السؤال عنهما باعتبارهما أصواتاً تسر بإيقاعها النفس، وتستميل الأذن؟ وبلفظ آخر: هل حرم الشرع سماع الأصوات المطربة المتناسقة لأنه استقبحها لذاتها؟ لا. ولو أن إنساناً

جمع في بيته الطيور المغردة: البلابل والشحارير، واستمع إليها فطرب لأصواتها، لما كان في عمله محظور، فليس الغناء والموسيقى مما استقبحه الشرع لذاته، لكن يطرأ عليهما التحريم في حالات:

الأولى: من جهة الكلام الذي يتغنى به، فإن كان فيه ما يمس العقيدة، أو يضل عن سبيل الله أو يدعو إلى محرم، أو ينفر من واجب، أو كان فيه غزل مكشوف أو غزل بامرأة معيّنة معروفة لم يَجُزْ. أما الغزل العفيف فلا مانع منه، وبم يتغنى الناس إن لم يتغنوا بشعر الغزل؟ هل يكون الغناء بألفية ابن مالك في النحو؟

الثانية: حال المغني والسامع، فإن غنت امرأة للرجال الأجانب لم يجز لأن صوت المرأة بالتطريب (لا الكلام العادي بالصوت العادي) يعتبر عورة، ولو كان بقراءة القرآن، لأنه قد ينقل الرجل من الخشوع لسماع القرآن، إلى الطرب المثير للعاطفة، لصوت المرأة.

الثالثة: وقت الغناء، فإن كان في وقت أداء واجب ديني أو دنيوي والغناء يشغل السامع عنه لم يجز، وإن طال الوقت حتى صار سماع الغناء عادة لا يستطيع تركها كان الأولى عدم سماعه.

الرابعة: مجلس الغناء فإن كان فيه محرم كالخمر أو الاختلاط بين الرجل والمرأة الأجنبية عنه لم يجز.

الخامسة: أثره في نفس سامعه، وهذا مقياس شخصي، فمن كان يعلم من نفسه أن الغناء والموسيقى يدفعانه إلى الحرام، أو يصرفانه عن واجب، لم يجز له أن يسمع، كالشاب العزب يسمع الغناء الذي يصف لوعة العاشق وجمال المعشوق، فيثير في نفسه (طاقة) ليس أمامه مصرف لها (كما يكون أمام المتزوج) فيفتش عن مصرف حرام فيقع فيه، أو يكتم هذه الطاقة في صدره فتؤذيه وتضنيه، وتصرفه عن مطالب العيش، وأسباب الدراسة، وما يحتاج إليه من عمل.

وهـذا المقياس ينـطبق أيضـاً على الألحـان المـوسيقيـة المجـردة عن الكلمات، ورب لحن يسمعه المرء يذكره بالمكان الذي سمعه فيه ومن كان معه في ذلك المكان، فيسبب له التفكير فيه رغبة في الحرام وشوقاً إليه، وربما كان قد سمع اللحن في مكان لا يسمح الشرع بدخوله. بل إن من النغمات ما يهيج العاطفة، أو يبعث النشاط، أو يحزن أو يرقص فمن دفعه اللحن إلى الحرام حرم عليه سماعه.

فما لم يكن فيه شيء من ذلك، كأن يغني المرء أو يعزف لنفسه في وقت فراغه، أو تغني المرأة لزوجها أو للنساء، أو أن يغني الرجل للرجال بالشروط التي سبق ذكرها، أو يسمع الغناء من الراد بهذه الشروط، فهو على الإباحة الأصلية.

أما الوضع الحالي للمغنين والمغنيات، وما يقترن به من تكشف واختلاط، وما ينفق فيه من جليل الأموال، وما يكون لهؤلاء من التقدير في المجتمع، والتقديم على أهل العلم، وعلى الأساتذة والأطباء، فلا يجادل مسلم في أنه ممنوع في الإسلام.

وقد ألف كثير من العلماء كتباً في الغناء (والموسيقى حكمه حكم الغناء) وأنه ليس حراماً في كل حال عد منهم (في التراتيب الإدارية) عشرين كتاباً (تجدون أسماءها في الجزء الثاني منه صفحة ١٣٢) منها:

١ ـ كتاب لابن قتيبة اسمه: الرخصة في السماع.

٢ ـ كتاب ابن حزم وهو معروف.

٣ ـ كتاب محمد بن طاهر المقدسي، ومما قاله فيه أنه لا فرق بين سماع الأوتار وسماع صوت البلبل والهزار.

٤ ـ أحمد الغزالي (وهو أخو حجة الإسلام الغزالي مؤلف الإحياء) له كتاب أسماه: بوارق الإلماع في تكفير من يحرم مطلق السماع.

٥ ـ كتاب الشوكاني : إبطال دعوى الإجماع على تحريم مطلق السماع.

٦ ـ كتاب إيضاح الدلالات في سماع الآلات، وقد أعيد طبعه حديثاً في دمشق.

٧ ـ كتاب ابن رجب الحنبلي: نزهة الأسماع في مسألة السماع.
وفي نيل الأوطار وفي إحياء علوم الدين كلام في الموضوع معروف.

وفي أحكام القرآن لابن العربي أن الرخصة في الأعراس ليست قاصرة على الدف بل تشمل جميع آلات الطرب (الجزء ٣ صفحة ١٤٩٤) قال: وليس في القرآن ولا في السنة دليل على تحريمه (٣ ـ ١٠٥٣).

والاختلاف اليوم في أمر الغناء والموسيقى ناشىء (كما أرى) عن أمرين:

أولهما: إن من يقول بالإباحة ومن يذهب إلى المنع لا يتكلمان عن شيء واحد، مع أن من الواجب قبل المناظرة تحديد موضوعها.

فالذين يحرمون يتكلمون عن الغناء والموسيقى بوضعهما الحاضر، ولا شك أنه على هذه الحال ممنوع غالباً لأنه يقترن بمحرمات، ويؤدي إلى محرمات، ويشغل عن واجبات، ويهدر أموالاً الأمة أحوج إلى ريعها فيما هو أنفع لها، وأجدى عليها منهما، وفتح المدارس للعلم وإعداد الجيش للدفاع، أولى من الطرب بالغناء.

والذين يبيحون يتكلمون عن الغناء والموسيقى من حيث أنهما أصوات موزونة مطربة تسلي ولا تؤذي، ويضعون لهذه الإباحة حدوداً ويشترطون لها شروطاً.

ومن حقق رأى الاختلاف في كثير من الحالات لفظياً، لا حقيقياً.

ثانيهما: إن الطريق الصحيح للاجتهاد هو أن نجمع الأدلة الثابتة

ونفهمها ونتبعها فحيثما انتهت بنا وقفنـا، إما إلى التحريم أو الإباحة.

وبعض الناس يقلبون الوضع، فيضعون النتيجة التي يريدونها إما التحريم المطلق وإما الإباحة، ثم يأخدون من الأدلة ما يؤدي بهم إلى هذه النتيجة، ومنهم من يدع الصحيح ويأخذ ما لم يصح، وقد يُفَسَّر اللفظ على معنى يحصره فيه، مع إمكان فهم معنى غيره.

هذا ملخص ما كتبته في (المذكرة) التي أشار إليها الأخ السائل، وقد بقيت هذه المذكرات تطبع ويتداولها الطلاب في الجامعة في مكة أكثر من عشر سنين.

* * *

الصّور

*** سؤال يتكرر كثيراً عن حكم الصور؟**

- أجيب عليه الآن بإيجاز لأن هذه الحلقة تتضمن أجوبة مختصرة موجزة وربما عدت إليه بشيء من الشرح والتفصيل في حلقات أخرى.

في فتح الباري لابن حجر الجزء ١٠/ ص **٣٩١** من طبعة السلفية عن أبي بكر بن العربي:

يقول ابن العربي: حاصل ما في اتخاذ الصور أنها إن كانت ذات أجسام (أي تماثيل وأصناماً) حرم ذلك بالإجماع وإن كانت رقماً أي صورة لا تمثالاً بارزاً فأربعة أقوال:

١ ـ الجواز مطلقاً أخذاً بحديث البخاري إلا رقماً في ثوب.

٢ ـ المنع مطلقاً.

٣ ـ إن كانت كاملة حرمت وإن قطع الرأس أو تفرقت الأجزاء جاز قال: وهذا هو الصحيح.

٤ ـ إن كانت معلقة لم يجز تعليقها وإن كانت ممتهنة أي مستعملة أو محفوظة في درج أو في خزانة جاز.

وفي فتح الباري الجزء ١٠/ ص ٣٩٢ أن الصور التي تمنع دخول الملائكة هي الصورة الكاملة المعلقة إلا أن غيرت هيأتها بأن قطع رأسها أو نصفها أما إن كانت رقماً في ثوب فلا تمنع دخول الملائكة، وحملوا حديث عائشة على الكراهة.

وفي (المغني) كلام جيد في هذا الموضوع خلاصته: أن عدم دخول الملائكة، لا يفيد التحريم وأن علي بن أبي طالب أكل في مكان في القدس على جدرانه صورة، وقال: ما كان على عمر لو دخل؟.

* * *

حكم التدخين

*** وردت عليّ رسالة من المشرف على أوقاف الوجه السيد سليمان إسماعيل أديوي يسأل فيها عن حكم شرب الدخان وهل يجوز تعيين إمام ومؤذن ممن يشرب الدخان، وعندي سؤال آخر عن شرب الدخان مفصلاً من محمد بن علي الزبيري من الدمام وأسئلة في هذا الموضوع:**

ـ والجواب:

١ ـ كل عمل من أعمال المسلم العاقل البالغ المختار لا بد فيه من أحد الأحكام الخمسة.

٢ ـ فالشرع إما أن يقول لنا «اعملوا» هذا العمل، أو أن يقول «لا تعملوه»، أو أن يسكت عنه. فإن قال اعملوه وجب علينا أن نعمله. أي أن الأصل في الأمر الوجوب.

٣ ـ إلا إذا كان أسلوب الكلام يدل على أنه قال ذلك ترغيباً بفعله، لا تأكيداً لطلبه، فيحسن بنا أن نفعله.

فالرسول عليه الصلاة والسلام قال: صلوا كما رأيتموني أصلي.

وقال: صلوا بالليل والناس نيام، ففهمنا من كلمة (صلوا) الأولى الوجوب، وفهمنا من كلمة (صلوا) في الحديث الثاني الندب.

٤ ـ كيف نستطيع أن نميز بين فعل الأمر الذي يفيد الوجوب، والفعل الذي يفيد الندب؟

عندنا علم خاص، من اختراع المسلمين، ما عرف مثله غيرهم، يعرف به الحكم من النص، والنص هو الآية أو الحديث، وهذا العلم يسمى علم «أصول الفقه».

ولما كنت مستشاراً في محكمة النقض في دمشق، ثم في محكمة النقض في القاهرة أيام الوحدة بين القطرين، كنا نستعمل قواعد هذا العلم في استنباط المراد من المادة القانونية.

٥ ـ وأحياناً يأتي فعل الأمر لغرض آخر غير الوجوب وغير الندب، كقوله تعالى: ﴿فإذا حللتم فاصطادوا﴾ ففعل اصطادوا هنا يدل على الجواز بعد المنع.

٦ ـ والشيء الذي لم يأمر به الشرع، ولم ينه عنه، نكون أحراراً في فعله أو في تركه.

٧ ـ لكن إن نهى الحاكم المسلم عن هذا الأمر الذي هو مباح في الأصل، صار حراماً، لنهي الحاكم عنه، لقوله تعالى: ﴿وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾. فإن كان ولي الأمر من غيرنا، أي غير مسلم، كما هي الحال في فلسطين اليوم، وفي بعض البلدان التي يسكنها المسلمون، لم تكن طاعته واجبة علينا.

وجملة ﴿وأطيعوا الله﴾ جملة مستقلة. وجملة ﴿وأطيعوا الرسول﴾ جملة مستقلة، وجملة ﴿وأولي الأمر منكم﴾ ليست مستقلة بذاتها، بل معطوفة على ما قبلها، لذلك كانت طاعة ولي الأمر المسلم مقيدة بالشرع،

فإن أمر بمحرم لا تجوز طاعته فيه، لأن القاعدة العامة أنه «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق».

٨ ـ والفرق بين ما حرمه الشارع وما حرم بنهي الحاكم المسلم، أن الأول حرام على كل حال، وفي كل زمان، والثاني حرمته مؤقتة ما دام أمر الحاكم قائماً، فإن رجع عنه، أو تبدل الحاكم وجاء غيره من الحكام المسلمين فألغاه أو عدله، لم تعد طاعته واجبة.

٩ ـ هناك أمور لم نؤمر بها بنص خاص، ولم نُنْهَ عنها بنص خاص، لأنها لم تكن موجودة حين التشريع، أي حين نزول القرآن، وصدور الحديث عن النبي المعصوم عليه الصلاة والسلام، ولكن فيها ضرراً، أو فيها إضاعة للمال، أو هي من الخبائث، هذه الأمور تكون ممنوعة لدخولها تحت أصل من أصول المنع.

فكل ما هو ضار للجسم أو للأخلاق أو للمجتمع يكون ممنوعاً، لأنه «لا ضرر ولا ضرار» وكل ما فيه إسراف وتبذير يكون ممنوعاً، وكل ما هو من الخبائث يكون ممنوعاً، لأن الله أحل الطيبات وحرم الخبائث.

١٠ ـ فما نهى عنه الشارع بالنص، أي بآية أو بحديث، حرم قليله وكثيره، وحرم ما ظهر ضرره، وما لم يظهر منه الضرر.

وما كان ممنوعاً لأحد هذه الأسباب كان المنع منه على درجات:

فإن كان الضرر كبيراً كان حراماً وإن كان خبيثاً جداً، ليس طيباً ولا حسناً، كان حراماً أو قريباً من الحرام.

نأتي الآن إلى حكم الدخان، الدخان لم يرد فيه نص لأنه لم يكن معروفاً، وإنما عرف في بلادنا سنة ألف، وقد نظم ذلك التاريخ بحساب «الجُمّل» أحد العلماء فقال:

سألونا عن الدخان فقالوا   هل له في كتابكم إيماء

أجبت ما فـرط الكتــاب بشيء ثم أرخت يــوم تــأتي السمــاء

جملة «تأتي السماء» يشير إلى قوله تعالى: ﴿يوم تأتي السماء بدخان مبين﴾.

فالدخان ليس فيه نص خاص، ولكنه يدخل تحت أصل من أصول المنع:

أولاً: لأنـه ضار وضـرره محقق، اتفق على وجوده المسلمـون والكفار، وأجمع عليه الأطباء، ولكن هل يحرم على الإطلاق؟ أي أن من وضع في فيه دخينة (سيجارة) وامتص دخانها هل يكون كمن شرب كأساً من الخمر؟ الجواب: لا.

هل هو مباح كالأكل والشرب؟ الجواب: لا. إذن؟ الجواب: إن كان ضرره بالغاً حرم تناوله لأن كل ضار حرام.

ثانياً: وإن كان ضرره خفيفاً كان مكروهاً.

ثالثاً: ولا يكون مباحاً أبداً.

رابعاً: ثم إن فيه تبذيراً، وإضاعة للمال، وإضاعة المال محرمة، فلو رأيت رجلاً أخرج من جيبه ريالاً فأحرقه، ووقف ينظر إليه ويستمتع بمرآه، لقلت بأنه مخطىء أن لم تقل بأنه مجنون.

هذا أحرق ريالاً فقط، أما الذي يشتري بالريال علبة دخان فيدخنها، يحرق الريال ويحرق معه صدره.

خامساً: الله حرم الخبائث، ولا أظن أن أحداً في الدنيا يقول بأن رائحة الدخان من الطيبات.. والخلاصة:

إن من كان يضره الدخان ضرراً كبيراً في جسمه الذي هو ملك الله لا يملكه صاحبه حرم عليه، وإن كان الضرر خفيفاً كان مكروهاً مع العلم بأن قليل الشر يجرّ إلى كثيره.

ومن كان مورده قليلاً فاقتطع من ضرورات حياته أو حياة من استرعاه الله أمرهم، وكلفه بالإنفاق عليهم، واشترى بما اقتطعه دخاناً فشربه، كان مرتكباً محرماً. ومن أكثر من شرب الدخان حتى صارت رائحته تؤذي جليسه أو أهله (أي زوجته) التي تعيش معه كان أيضاً من الممنوعات.

*** أما ما يتعلق بالإمام:**

كما ورد في سؤال السائل فقد وضعت شروط لصحة الإمامة، فإن وجد من استوفى هذه الشروط ولم يكن مدخناً قدم على المدخن، وإن لم يكن في البلد غيره ممن يصلح للإمامة نصحناه بترك التدخين، وأخذنا عليه العهد بذلك، ورجونا أن يخلصه الله منه، لأن الإمام هو القدوة لأهل حيه، وهو الأسوة لهم، فإذا رأوه مدمناً على التدخين قلدوه، فكان مسؤولاً عن نفسه وعنهم، لأنه صار قدوة لهم في أمر سيء.

* * *

*** سؤال: عن حكم التدخين؟**

ـ الجواب: لم يرد نص خاص بتحريمه لأنه لم يكن معروفاً على عهد الرسول ﷺ.

فليس التدخين محرماً بالنص بمعنى أن من دخن دخينة (سيجارة) كمن شرب كأساً من الخمر لكنه ليس مباحاً، لأنه لا يخلو من ضرر وكل ضار ممنوع، فإن كان الضرر يسيراً كان مكروهاً، وإن اشتد الضرر اشتدت الكراهية، وإن كان الضرر بليغاً كان حراماً. فمن قرر الأطباء أن التدخين يؤذيه أذى كبيراً، أو عرف ذلك بالتجربة حرم عليه، بل إن بعض الطعام يحرم على من يتيقن ضرره، ومن كان شراؤه الدخان يحرمه من بعض لوازم العيش له أو لمن يعول، حرم عليه إنفاق المال فيه ويجب إنفاقه على ضروريات حياته وحياة عياله.

وقد أجمع الناس، من مسلمين وغير مسلمين، ممن له علم وله خبرة، على أن الدخان مؤكد ضرره، معدوم نفعه، وإن من المصلحة منعه ومحاربته.

* * *



(٨)

تقنين الأحكام الشرعيّة
والحكم بشرع الله

تقنين الأحكام الشرعية

جاءتني رسائل أربع:

خلاصتها أن وزراء العدل في مجلس التعاون لدول الخليج العربية وافقوا على تقنين الأحكام الشرعية لتطبيقها في جميع دول المجلس؟

وخلاصة الأسئلة:

- أولاً: عن معنى التقنين المراد به؟
- ثانياً: عن حكمه في الشرع؟
- ثالثاً: هل سبق تقنين هذه الأحكام أم لا؟

ـ الجواب: القانون في اللغة مقياس كل شيء. وهي كلمة عربية بالتجنس (أي أنها معربة) لم تولد في بطاح الحجاز، ولا في روابي نجد، ولا في جبال السراة.

والقانون في الاصطلاح ما صدر عن الهيئة التشريعية في البلاد. وما صدر عن الهيئة التنفيذية توضيحاً أو تفسيراً له يسمونه النظام.

٢ ـ أما كلمة التقنين فهي عربية بالتبني، أي أنها وضعت حديثاً، اشتقاقاً من كلمة القانون.

* تاريخ تقنين الأحكام الشرعية:

١ ـ أقدم ما أعرفه أنا ما صنعته الدولة العثمانية سنة ١٢٨٦ حين ألفت لجنة من كبار الفقهاء، فصاغت أحكام المعاملات في نحو ١٨٥٠ مادة سمتها «مجلة الأحكام العدلية».

وصدر الأمر السلطاني للعمل بها، واتخاذها قانوناً مدنياً، كما نقول اليوم، سنة ١٢٩٣، ولكنها اقتبستها من المذهب الحنفي فقط، الذي كان مذهب الدولة العثمانية.

٢ ـ وفي نحو سنة ١٣٢٨ أخذ قدري باشا، الوزير المصري العالم، أحكام الأحوال الشخصية، فاختار أصحها في المذهب الحنفي فصاغها في نحو ٦٥٠ مادة، سميت فيما بعد «الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية».

٣ ـ اصطلاح الأحوال الشخصية لم يكن متداولاً يومئذ، بدليل أن قدري باشا قال في مقدمة كتابه: أما بعد فهذه جوهرة في الفقه فريدة ودرة نفيسة نضيدة، ملتقطة بقدر التيسير، وفتح القدير، من بحر مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، عليه سحائب الرحمة والرضوان، ومشتملة على الأحكام المختصة بذات الإنسان، من حين نشأته، إلى حين منيته وتقسيم ميراثه بين ورثته، وقد نظمت لآلئها ليستضاء بأنوارها البهية، في المحاكم الشرعية. إلى آخره.

٤ ـ في سنة ١٣٣٦ هـ أصدرت الدولة العثمانية ما أسمته قرار حقوق العائلة، عدلت فيه بعض أحكام الأحوال الشخصية، وأخذتها غالباً من اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية. بل لقد جاء فيها ما هو مخالف لما عليه عامة الفقهاء، وما لم يقل به أحد العلماء، كاعتبار العقد على من كانت دون التاسعة من العمر عقداً غير صحيح.

ولما وليت القضاء سنة ١٩٤١ ألقيت محاضرة يوم استقالة الوزارة التي كان وزير العدل فيها الأستاذ زكي الخطيب، فحل محله الأستاذ راغب

الكيخيا. وقد كانت محاضرة حافلة حضرها الوزيران رحمهما الله، وجمهور كبير من القضاة، نقدت فيها قرار حقوق العائلة، وبينت أنه مخالف للقرآن وللصحيح الثابت من سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام.

أما مخالفته للسنة فلأن الرسول عليه الصلاة والسلام عقد على عائشة بنت أبي بكر وهي في السابعة من العمر، فهل يكون عقده عليها غير صحيح؟ وأما القرآن فقد قال ربنا فيه ﴿واللائي يئسن من المحيض من نسائكم، فعدتهن ثلاثة أشهر، واللائي لم يحضن﴾. أي أن البنت قد تزوجت وطلقت قبل أن تبلغ سن الحيض. وفي البلاد الحارة تبلغ البنت في العاشرة أو الحادية عشرة، وربما بلغت في التاسعة.

٥ ـ كلفت على أثر ذلك بوضع قانون جديد للأحوال الشخصية، فاشتغلت به سنتين، ثم سافرت من أجله إلى مصر، منتدباً من وزارة العدل في سوريا، إلى وزارة العدل في مصر. فأقمت فيها سنة ١٩٤٧ وطرفي سنتي ٤٦ و٤٨، وكان لي مكتب في إدارة التشريع فيها.

ووضعت المشروع، وصدر العمل به سنة ١٩٥٣، وهو المعمول به في سوريا إلى أن هاجرت منها إلى المملكة. وقد أشير إلى ذلك في مذكرته الإيضاحية.

والمشروع الذي وضعته كلفت لجنة لتدقيقه والنظر فيه وتعديله، كان من أظهر أعضائها وأبرزهم، أخي ورفيقي في كلية الحقوق (سنة ١٩٣١) وصديق العمر، الأستاذ الفقيه الشيخ مصطفى الزرقا، وأخي وزميلي في المحكمة الأستاذ الشيخ صبحي الصباغ، الذي صار بعد ذلك رئيس محكمة النقض.

٦ ـ أما معنى التقنين فهو: صياغة الأحكام الفقهية في مواد مرقمة على هيئة القوانين، بعد اختيار أصحها وأقواها دليلاً. على أن لا يبدل فيها

شرع الله، ولا يشرع فيها من الدين ما لم يأذن به الله. وهذا التقنين لا شك في جوازه.

٧ ـ أما منافعه فمنها سهولة وصول القاضي، أو المراجع، إلى معرفة الحكم.

لأن كتب الفقه تورد أحياناً الأقوال المتعددة فلا يستطيع كل قارىء لها معرفة الحكم الأصح في المسألة.

ومن أعظم فوائد التقنين أن لا تختلف أحكام القضاة في المملكة الواحدة، أو الدولة الواحدة.

وبيان ذلك أن عندنا مسائل فيها أقوال متعددة، كطلاق الثلاث بلفظ واحد فمن القضاة من يحكم بأنه وقع به ثلاث طلقات، ومنهم من يحكم بأنه لم يقع به إلا طلقة واحدة.

فكيف يرفع المدعي الدعوى إلى قاض لا يعرف رأيه في المسألة، ولا يدري أي القولين يتبعه ويحكم به؟ فإذا أمر الحاكم بالعمل بأحد القولين، بعد صياغة الأحكام صياغة قانونية، فلا مانع شرعاً من ذلك.

٨ ـ أما محاذيره التي لمسناها في مصر وفي الشام، فهي أنهم إذا اعتبروا قانون الأحوال الشخصية كسائر القوانين، وطبقوا عليه ما اقتبسناه من غيرنا، وهو أن للمجلس النيابي، أو من بيده حق التشريع، تعديل هذه القوانين أو تبديلها، فإن ذلك يؤدي، وقد أدى فعلاً، إلى وضع أحكام مخالفة لما شرع الله.

والمسلم يرى أن ما أوجبه الله لا يملك مجلس ولا شعب كامل، ولا شعوب الأرض مجتمعة إلغاء وجوبه.

وما حرمه لم يكن لها جميعاً إباحته وإلغاء تحريمه.

* **والخلاصة:**

إن تقنين الأحكام أمر نافع، وتوحيد القضاء على اختيار أصح الأقوال وتسهيل الوصول إليها مطلوب، بشرط أن نتخذ من الاحتياطات والنصوص القانونية ما يمنع الحكام من التصرف بآرائهم، فيما شرع الله من أحكام، لئلا يحرموا الحلال ويحلوا الحرام.

* * *

لا يجوز للقاضي الحكم بغير شرع الله

رسالة من أخ مصري لم يسمِّ نفسه، يقول إنه تخرج من كلية الحقوق من سبع وعشرين سنة وهو يعمل قاضياً ويحكم بقوانين بعضها مخالف لحكم الشرع، فهل يصير بذلك كافراً لقوله تعالى: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ وهو يعلم أني كنت أثناء الوحدة مستشاراً في محكمة النقض في القاهرة فكيف كنت أحكم بهذه القوانين؟

والجواب:

١ ـ إن لفظ الكفر يرد في الكتاب والسنة على معنيين: معنى الخروج من الدين ومعنى المعصية. ففي الحديث «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»، فهل رجع الصحابة يوم الجمل ويوم صفين كفاراً؟ وفي الحديث إن الطعن بالنسب والنياحة كفر، وفيه: «والله لا يؤمن من يبيت شبعان وجاره جائع»، أو كما قال: وحديث «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن».

٢ ـ ومعلوم أن هذه كلها لا تخرج من الدين إلا على قول الخوارج، وإن كانت من المعاصي.

٣ ـ فمن حكم بغير ما أنزل الله واعتقد بأن القانون الذي حكم به أفضل أو أعدل أو أكمل من حكم الله فقد كفر وخرج من ملة الإسلام،

وكذا إن اعتقد أن له الحرية في الحكم بالقانون المخالف للشرع أو الحكم بالشرع.

٤ ـ وإن كان يعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله، وأنه هو الحق الذي لا معدل عنه، ولكنه لم يجد القوة على اتباعه، أو آثر المنزلة في الدنيا، وهو يعلم أنه يرتكب إثماً، فهذا مذنب مرتكب لإحدى الكبائر، فإن مات عليها ولم يتب منها، ومات مؤمناً فأمره إلى الله، إن شاء غفر له بإيمانه وإن شاء عاقبه بعمله.

٥ ـ والمسألة مبسوطة في كثير من الكتب وأقرب مرجع ترجع إليه هو كتاب «مدارج السالكين» لابن القيم الجزء الأول الصفحة ٣٣٦.

أما جوابي عن نفسي فلقد كنت دائماً في محكمة النقض في الغرفة الشرعية، وحينما اضطر إلى العمل في غرفة أخرى كنت أحكم بالقوانين التي لا تخالف الحكم الشرعي، وانسحب حينما يكون العمل بقانون مخالف. وسيأتي تفصيل هذا الإجمال في ذكرياتي التي تنشرها «الشرق الأوسط» أيام الثلاثاء، إذا مد الله في العمر ووصلت إليها، فلقد بلغ ما نشر من ذكرياتي ثمانين حلقة ولا أزال في سنة ١٣٥٣ هـ (١٩٣٤).

* * *

الحكم بشرع الله في القضاء

*** ـ إذا لم يوجد نص في القانون يحكم به القاضي، فهل يقدم الحكم بالعرف أم بالشريعة؟.**

ـ الجواب: جاءني هذا السؤال وليس في ذيله ولا في رأسه اسم مرسله، وظاهر من أسلوب السؤال أن صاحبه غير مسلم ولا يعرف ما الإسلام.

الإسلام يا أيها السائل الكريم هو الاستسلام الكامل لشرع الله، فإذا

قرر الشرع وجوب أمر، أو حرمة أمر، لم يكن لمسلم أن يبدي رأياً يخالف ما قرره ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم﴾ (الأحزاب: ٣٦). إن لك الخيرة، أي حق الاختيار، فيما تأكل وما تشرب وما تلبس وما تعمل، مع اجتناب ما هو حرام من هذا كله، لكن ليس لك الحق أن تلغي وجوب واجب، ولا حرمة حرام، ولو اجتمع على ذلك أعضاء مجلس النواب كلهم، بل الأمة كلها، بل أمم الأرض جميعاً، ولو فعلوه لكبهم الله جميعاً في جهنم، وهي تتسع لهم ﴿أليس في جهنم مثوى للمتكبرين﴾ بل لا يكفي اتباع حكم الشرع ظاهراً، بل أن يرضوا به رضى قلبياً ولا يضيقوا به ولا يخجلوا منه: ﴿فلا وربك لا يؤمنون﴾ انظروا: لقد أقسم الله بذاته لا بالضحى ولا بالليل ولا بالعصر، أقسم على أنهم لا يؤمنون.. حتى ماذا؟ ﴿حتى يحكّموك فيما شجر بينهم﴾، ويتبعوا حكمك وينفذوه، ولكن هل يكفي هذا؟ لا بل أن معه شرطاً آخر هو: ﴿ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت﴾ أي أنهم يرضون بالحكم قلباً وقالباً، وظاهراً وباطناً، ﴿ويسلموا تسليماً﴾.

هذا هو شأن المسلم. القانون عنده قانون الله لا قانون البشر، والاحتكام إليه، والمعول عليه فماذا يريد هؤلاء؟ ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ إذن انصحوهم أن يجددوا إسلامهم.

* * *



(٩)

فتاوى في المال
والمعاملات الماليَّة



الشركات المساهمة

* **القارىء م. ن. من جدة يسأل:**

ما حكم الشركات المساهمة؟ ومن ملك منها أسهماً فهل عليه زكاة؟ وكيف يخرج زكاتها؟

ـ أنا لست من أهل الاقتصاد، لا علماً ودراسة، ولا عملاً وممارسة. ولكن أجيب بمقدار علمي القليل وذهني الكليل. ومن وجد في جوابي هذا أو غيره خطأ فليكتب إليّ (وعنواني: مكة ـ العزيزية). وقد قلت مئة مرة أن رجوعي عن الخطأ واعترافي به أهون عليّ من شرب الماء.

والجواب: لو كنت حداداً فما حكم عملك في الحدادة؟ إنه حلال مشروع ما دمت لا تغش فيه ولا ترتكب جرماً. فلو انضم إليك آخر.. ثم ثالث ورابع، بقي العمل مشروعاً حلالاً. فلو قلتم سنجعل الشركاء ألفاً ونسمح لمن شاء منهم أن ينسحب ويأتي بغيره ليحل محله ونقتسم الأرباح ونوكل جماعة منا لإدارة الشركة، فهل الشرع يمنع ذلك؟ لا. هذه هي (الشركة المساهمة)، وهذه الجماعة هي (مجلس الإدارة). فالسهم الذي تحمله هو (إثبات) إن لك نصيباً في الشركة بنسبة واحد إلى ألف مثلاً. أما جهلك بأسماء الشركاء فلا يضر ما دام هذا (الإثبات) يمنع دخول أحد زيادة على عددهم الذي اتفق المؤسسون عليه، وما داموا قد وافقوا على أن يحل الشريك الجديد محل الذي انسحب.

أما الزكاة، فأعود في بيانها إلى دكان الحداد:

ماذا يملك الحداد؟ يملك دكاناً (إذا كانت له). الدكان لا زكاة عليه. ويملك أدوات الصناعة. هذه أيضاً لا زكاة عليها. ويملك دابة أو سيارة يتنقل عليها وكرسياً و(طاولة) وأمثالهما. وهذه أيضاً لا زكاة عليها. ويملك مالاً موجوداً، هذا عليه زكاة، ومصنوعات معدة للبيع، هذه عليها زكاة، وديوناً له على الناس: القوي منها عليه زكاة (وسأبين إن شاء الله تفصيل أحكام الديون يوماً من الأيام). فلما صارت دكان الحدادة شركة حديد، صارت الدكان بناء للمصنع، والأدوات آلات المصنع، وبدل السيارة سيارات، والكرسي فرشاً وأثاثاً، وبقي لها حكمها، وهو أنه لا زكاة عليها، وكذلك كل المستهلكات، لا زكاة عليها ولا على البناء، ولا على آلات المصنع.

والمال (أي رأس المال الأصلي والاحتياطي) والأرباح المجمعة عليها زكاة. والبضاعة (الستوكات) المصنوعة عليها زكاة. والديون القوية المضمونة عليها زكاة (بتفصيل معروف)، أما الديـون المستحقة على الشركة في الحول الذي يخرج زكاته، فتطرح من أصل المال الذي استحقت عليه الزكاة، والديون التي تحصل في الحول تضاف إليه. ويطبق على ثمن السهم ما شرحناه من حكم أموال الشركة كلها.

وإذا كان هذا الإجمال غير واضح فاسألوني التـوضيح أوضـح، والأولى أن يقر مجلس إدارة الشركة إخراج الزكاة الواجبة قبل توزيع الأرباح.

* * *

البيع بالتقسيط

*** قارىء يسأل عن البيع بالتقسيط؟**

ـ إذا قال لك البياع هذه السلعة بمئة نقداً أو بمئة وعشرين (مثلاً)

بالتقسيط، فلك أن تختار منهما ما تشاء وتعقد عليه عقد البيع ولا شيء في ذلك عليك. أما إذا اشتريت نقداً وتم البيع، وصار الثمن ديناً في الذمة على أن تدفعه غداً (مثلاً)، فجئت في الغد فقلت له: زد الثمن واجعله أقساطاً، فهذا لا يجوز لأنه ربا.

ما هو الربا؟

ـ عندي أسئلة عن ماهية الربـا، أجيب عنها لمناسبتها للسؤال عن البيع بالتقسيط. والجواب: إن من الأموال ما ينمو، فالحمل الصغير يصير كبشاً والغراس الصغيرة تصبح بعد حين أشجاراً كباراً، ولكن النقد لا ينمو، فلو تركت الريال سنوات في الصندوق لا يكبر ويصير خمسة ريالات.

ومنها ما يتوالد ـ كالحيوانات إذا جمعت ذكورها وإناثها، فهل يلد الريالان قرشاً إن وضعتهما معاً؟

فالنقود لا تقبل النمو ولا التكاثر، ولا تزيد إلا إن انضم إليها عنصر العمل.

فزيادة مال الإنسان بمرور الزمان من غير عمل منه، هو الربا وهو ما يؤدي في الدنيا إلى نشوء طبقة من الكسالى القاعدين، لا تعمل وتأكل ثمرة عمل العاملين. أما ما يؤدي إليه في الآخرة، فافتحوا المصحف واقرؤوا آيات الربا من آخر سورة البقرة. والربا يبقى ربا ولو سمي (عمولة) أو (فائدة) لأن تغيير الاسم لا يغير المسمى. ولو كتبت بماء الذهب على قارورة السم إن فيها ماء الحياة، فلا يبدل الاسم ما فيها، ويبقى سماً يودي بالحياة.

* * *

الإيجار وحرية المالك

*** جاءتني رسائل كثيرة عن حكم الإسلام في قضية الإيجار ومدى حرية المالك في تحديد بدل الإيجار.**

١ ـ الأصل في الإسلام أن كل مالك حر في التصرُف في ملكه، ما دام كامل الأهلية لا صغيراً ولا مجنوناً، ولا محجوراً عليه.

٢ ـ لكن إذا كان في استعماله حقه مضرة ظاهرة لغيره، فإن القاعدة الشرعية أن الضرر يزال.

٣ ـ ومن القواعد الشرعية أنه يحتمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام. ومن هنا جاز ما يسمى بالاستملاك الجبري، أي شراء المنزل الذي يضيق الطريق شراء جبرياً، كما اشترى عمر وعثمان البيوت القائمة حول الكعبة، لتوسعة المسجد.

٤ ـ إن القوانين الطبيعية التي وضعها الله لهذا الكون من صفاتها الشمول والدوام والثبات، ﴿ولن تجد لسنة الله تبديلاً﴾، وأقرب القوانين الاقتصادية إليها في صفاتها، وإن لم تبلغ مبلغها، قانون العرض والطلب.

٥ ـ لذلك كان الدكتور (فلان) محقاً بعض الحق لما استند إليه منذ أكثر من سنة في تقديره أن أجرة المساكن ستتنزل عند إطلاق حرية الإجارة.

٦ ـ قلت بعض الحق، ولم أقل كل الحق، لأن الدكتور، حفظه الله، نسي عاملاً آخر مؤثراً في الموضوع، هو أن المالك يستطيع أن يترك عشرة بيوت يملكها فارغة، ولا يؤثر ذلك عليه. وهذا الذي نشاهده الآن، فإن البيوت الفارغة مئات، بل آلاف (آلاف حقاً لا مبالغة) والأجور لم تنزل، لأن المستأجر لا يستطيع أن يبقى بلا دار، أنا أسكن في شقة من عمارة، من عشرين سنة، ما خرجت منها، زادت أجرتها أكثر من أحد عشر ضعفاً. ولا أستبعد أن يصح ما قدره الدكتور في يوم قريب أو بعيد.

٧ ـ المعروف أن أجرة الدار يخصص لها على أكبر تقدير خمس الوارد على الرجل، فمن كان مرتبه خمسة آلاف يدفع ألفاً منها أجرة لداره، ونحن نرى الآن من يدفع أكثر من نصف مرتبه أو مورده أجرة الدار. أي أنه يشتغل خمسة عشر يوماً من الشهر لصاحب البيت وخمسة عشر يوماً ليأكل ويشرب ويلبس هو أسرته.

٨ ـ ونحن نرى اليوم مذهبين سائدين: المذهب الحر (الليبرالي) الذي يجعل لرأس المال الحرية الكاملة، بلا رقابة، والمذهب الماركسي، وأبناءه وإخوته، الذي يجعل الدولة شريكة المالك في ملكه. والإسلام لا مع هذا ولا مع ذاك. وأرجو من الإخوة الذين يحسبون أن الإسلام مذهب حر (ليبرالي) يطلق الحرية الكاملة للمالك، أرجو منهم أن يرجعوا إلى ما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية في هذا الموضوع، فإنه أعلم مني ومنهم بالشرع.

* * *

حكم حبس المدين

سؤال طويل خلاصته طلب معرفة حكم الشرع في حبس المدين؟

والجواب:

١ ـ هذه المسألة مما اختلف فيه الصحابة فكان علي رضي الله عنه لا يرى حبس المدين.

٢ ـ أما الحنفية فقد قسموا الدين إلى أقسام:

القسم الأول: ما كان ديناً تجارياً أي عوضاً مالياً كالقرض وثمن المبيع.

القسم الثاني: ما لزمه بالتزامه كالكفالة والمهر.

القسم الثالث: ما لزمه بحكم الشرع كنفقة الأقارب وبدل ما أتلفه.

٣ ـ ثم إنهم قسموا أحوال المدين إلى:

* مدين معسر ثابت إعساره فلا يحبس.

* ومدين قادر على الوفاء ولكنه مماطل فيحبس.

٤ ـ وقد فصل ابن القيم في كتابه القيم (الطرق الحكمية) وعرض أقوال الفقهاء ثم رجح كونه لا يحبس.

٥ ـ والقوانين الحديثة فرّقت بين الديون التجارية فلم توجب فيها الحبس وبين ما تتوقف عليه الحياة كنفقة الزوجة والولد فأوجبته فيها.

٦ ـ والمسألة تحتاج إلى بحث فلو أن واحداً من طلبة الدراسات العليا جعل منها موضوع رسالة ماجستير لأحسن.

* * *

أخذ مال الزوجة بغير إذنها

*** سؤال من مدرّسة لها راتب، يقبضه زوجها بغير إذنها، ويتصرف به رغم إرادتها هل يحق له ذلك؟**

ـ الجواب: إن الزوجة في الإسلام لها الشخصية الحقوقية الكاملة، لا يحق لزوجها ولا لأبيها ولا لأحد سواها أن يتصرف بمالها، لكن للزوج أن يمنعها من العمل، لأن فيه انتقاصاً من حقه عليها أو من حق الأولاد أو من حق البيت، ولها مقابل ذلك أن تطالبه بجميع نفقاتها، بالنسبة لماله ولنفقة أمثاله، يلزم بها كلها، حتى ثمن أدوات الزينة المعتادة لأمثالها.

* * *

أخذ مال الولد بغير إذنه

*** سؤال من رجل لم يصرح باسمه ـ يقول إنه سمع حديث (أنت ومالك لأبيك) فهل له أن يأخذ من مال ولده بغير إذنه؟**

ـ أشار السيوطي في الجامع الصغير إلى أن هذا الحديث ضعيف،

وقال الشيخ ناصر أنه صحيح. وفي (أسنى المطالب) للحوت: أن في رواته من هو ضعيف ومن لا يعرف، وهو عند البزار منقطع وقواه السخاوي. وقال ابن حجر في (الفتح) في (باب الهبة للولد): وإنما ترجم بذلك، يعني البخاري (وترجم بكذا أي جعله عنواناً) ليرفع إشكال من يأخذ بظاهر الحديث (أنت ومالك لأبيك). ففي الترجمة (أي العنوان) إشارة إلى ضعف الحديث المذكور أو إلى تأويله، (إلى أن قال) وقال الدارقطني غريب. وقال المنذري رجاله ثقات. فمجموع طرقه لا تحطه عن القوة وعن جواز الاحتجاج به، فتعين تأويله. فصار الجواب: إن الحديث قوي الإسناد لكن لا يؤخذ عند جمهور الفقهاء على ظاهره، بل يؤوّل ليوافق الأدلة الشرعية الأخرى الثابتة، والقاعدة الشرعية المستنبطة منها وهي أن المالك العاقل البالغ يتصرف بماله وليس لأحد التصرف به بغير إذنه، إلا الزكاة الواجبة يأخذها الحاكم، وما ألزمه به القاضي من الحقوق.

* * *

أخذ الأجرة ممّن ماله حرام

*** سؤال من عامل عند تاجر اشتمل ماله على حلال وحرام، بل ربما كان أكثره حراماً. هل يجوز أن يأخذ أجرته منه؟**

ـ هذه المسألة مما تكلم فيه العلماء، وذهب أكثرهم إلى أنه يجوز له أخذ أجرته من هذا المال، بشرطين:

١ ـ ألا يأخذ المال المغصوب نفسه، لأن الغاصب لم يتملكه بوجه شرعي فليس له التصرف فيه، ولا إعطاء العامل أجرته منه.

٢ ـ أن يكون العمل الذي يقوم به مباحاً فلو كلفه بعمل محرم لم يجز له أن يعمله ولا أن يأخذ الأجرة عليه.

والذي تبين لي أن الذين قالوا بجواز معاملة مَنْ ماله حلال وحرام، ولو كان أكثره حراماً، بنوا فتواهم على أصلين:

الأول: إن المرء مسؤول عن عمله لا عن عمل غيره، ولو أن كل عامل وكل موظف لم يأخذ أجرته أو مرتبه إلا بعد أن يسأل من يعطيه (من أين لك هذا)؟ فيقول أخذته من فلان، فيذهب إلى فلان فيسأله، لكان التسلسل، ولتعطلت مصالح الناس، ولوقعوا في أشد الحرج.

الثاني: إن المال الحلال الخالص صار نادراً من قرون طويلة واختلاطه بالحرام مما عمت به البلوى، وإن كان على المسلم أن يتحرى الحلال ما استطاع، وأن يبذل الجهد في الاقتصار عليه.

* * *

(١٠)

مشكلات الشّبابْ



ابتعاث الطلاب إلى الخارج

*** ـ هذا السؤال نشر في جريدة «عكاظ» صباح ١٤٠٣/٦/٢١ هـ ويقول صاحبه أنه سبق أن وجهه إليّ يوم ١٤٠٣/٥/١٠ هـ ولم أجب، وهو حول ابتعاث الطلاب إلى الخارج.**

وأنا أقول أولاً أن هذا الجواب كان ينبغي أن أنشره حيث نشر السؤال، ولكنّ لي عذرين أطمع أن يتم تقبلهما: العذر الأول أني قعدت أعد باب الفتاوى ففوجئت بسؤال السائل وضاق وقتي عن إرساله لينشر حيث نشر السؤال. ثانياً خشيت أن أدع باب الفتاوى في «الشرق الأوسط» مغلقاً هذا الأسبوع إذا اشتغلت عنه.

والجواب أن هذا الموضوع من أكبر وأخطر الموضوعات الطلابية، وعلى كل ذي فكر وصاحب قلم ومن له سلطان أن ينظر فيه وأن يعالجه:

١ ـ من المتفق عليه أن الوقاية ـ كما يقولون ـ خير من العلاج وأن الحكمة هي في منع الداء قبل أن يسري ومعالجته من أوله قبل أن يستشري، وألا ننتظر المريض حتى يشرف على الموت ثم نستدعي له الطبيب.

٢ ـ ومن قواعد الشرع «سد الذرائع» أي إغلاق طريق الشر لئلا يدخل

علينا، لذلك منع الشرع ـ مثلاً ـ كشف العورات والنظر إليها لئلا يثير ذلك الرغبة التي تدفع إلى الفاحشة.

٣ ـ الشباب هنا وفي سائر البلاد الإسلامية تشتد عادة رغبتهم في الزواج، لأن المجتمع بعاداته يبعدهم عنه، يبعدهم عن الزواج المشروع، والسفر إلى الخارج يسهل عليهم الاتصال الممنوع، فتجتمع عليهم قوة الشهوة وسهولة الفاحشة، وهذا أمر معروف لا يحتاج إلى إثبات ولا إلى شرح.

٤ ـ فالواجب الشرعي والعقلي هو أن نقلل ما أمكن من السفر إلى تلك البلاد.

٥ ـ والجامعات هنا الآن كثيرة، عدد الجامعات اليوم في المملكة يزيد على عدد المدارس الإبتدائية فيها لما زرتها سنة **١٣٥٣** هـ، أي قبل خمسين سنة كاملة. والفروع العلمية في الجامعات التي نحتاج إليها ولا نجدها نستطيع أن نفتحها كما نستطيع أن نأتي بأكبر أستاذ ليدرّس فيها. كيف؟ بالمال. إذا كان مرتبه في بلده ألف دولار، ندفع له عشرة آلاف، ونكون بذلك قد وفرنا المال لأن ابتعاث الطلاب يكلفنا أكثر من ذلك، وحفظنا عليهم دينهم وأخلاقهم.

٦ ـ وإذا اضطررنا إلى الابتعاث اضطراراً نشترط أن يكون المبتعث متزوجاً، وأن يأخذ زوجته معه ليستغني بالحلال عن الحرام، ولتقوم فوق رأسه «رقيباً عليه» تحميه من هوى نفسه ومن وسواس شيطانه.

٧ ـ فإن لم يستطع الزواج؟

قد وصلنا الآن إلى جوهر السؤال. ماذا يصنع الطالب الذي لم يستطع الزواج وكان مضطراً إلى السفر؟ أما «المتعة» التي يتكلم السائل عنها فقد أبيحت للضرورة ثم حرمت ثم أبيحت ـ كما أظن (ولا أحقق) ـ

وكان ذلك كله والقرآن ينزل والتشريع مستمر، ثم حرمت حرمة أبدية كما حرم الزواج المؤقت، وأجمع على ذلك علماء أهل السنة والجماعة.

٨ ـ أما ما كنت قلته في برنامج «نور وهداية» في الرائي من ست أو سبع سنوات وفهم عنّي خطأ فإني أعيده الآن.

الذي قلته هو أن الطالب المبتعث إلى تلك البلاد عند الاضطرار وعند غلبة الشهوة وخوف الوقوع في الحرام يختار بنتاً يجتهد أن تكون ذات خلق، وأن تكون على قدر الإمكان نظيفة السيرة، فيعرض عليها وعلى وليها أن يتزوجها على حكم الإسلام، ويفهمها صراحة أن الإسلام يجعل للرجل حق الطلاق متى شاء ولو بلا سبب، ويبين لها ذلك بوضوح من غير أن يخفي شيئاً. فيتزوجها على شريعة الله، ويتخذ بموافقتها، وهي توافق غالباً فيما سمعناه، يتخذ أسباب منع الحمل غير الضارة المشروعة، ثم إذا عزم على العودة إلى بلده طلقها.

٩ ـ وهذا هو الذي استشكله الناس واعترضوا به علي وأكثروا الكلام في ذلك، وحجتي أنني أخلصهم من ورطة هم أوقعوا أنفسهم فيها، وأن الذي قلته، وأقوله الآن من باب ارتكاب أخف الشرين، وأن نية الطلاق (أي مجرد النية) من غير أن يعبر عنها بلفظ أو بكتابة، مجرد نية الطلاق لا تؤثر في صحة الزواج ولا تفسده. لكنه يأثم عند الله إذا خدعهم فأظهر أنه يريد الزواج الدائم وهو ينوي في الحقيقة الطلاق بعد مدة، يأثم ولكن العقد صحيح.

١٠ ـ ثم إن النية من عمل القلب، والقلوب بيد الله. فربما تزوج ليبقى مع الزوجة دائماً فيقع له ما يبدل نيته فيطلق. أو كان ينوي طلاقها بعد شهر أو ستة أشهر أو غير ذلك نية فقط، فيرى منها ما يرغبه بها فيعدل عن طلاقها.

* * *

الشباب ورغبة الزواج

* **جواب على سؤال شاب ينتفع منه كل الشباب.**

ـ لن أعيد الرسالة، ولكن أقول لهذا الذي كتب إليّ:

ما تقاسي منه يقاسي منه كل شاب وكل فتاة، هذه غريزة، أي أنها مغروزة ومغروسة في نفوس الجميع.

فمن الناس من ظن أنه يستطيع قلعها، ومنهم من تركها تكبر كشجرة شائكة، كلما امتدت فروعها زادت أشواكها وسدت على الناس الطريق، أو مزقت منهم الجلود والثياب.

الإسلام ما قال لنا اقلعوا هذه (الغريزة) ما قال لنا اعملوها رهبانية لأن ذلك مخالف للطبيعة التي طبع الله الناس عليها، ولا قال لنا اتركوها تكبر وتشتد وتؤذي الناس، بل علمنا كيف نشذبها، فنبقي على الغصن النافع، ونقطع الشوك المؤذي، فينالنا خيرها، وينأى عنا ضرها.

إنها كالسيل ينحط من شعاف الجبل، من وقف في وجهه جرفه، ومن تركه رآه يدمر البلاد ويهلك العباد. والعاقل من يتخذ له طريقاً، ويحفر له مجرى، إذا جاء جرى فيه. وهذا ما صنعه الإسلام.

هذا هو موقف الإسلام من هذه الغريزة: لا رهبانية ولا إباحية، ولكن صلة كاملة مثمرة.

طبق طعام، ولكن لك وحدك، لا تتعاوره الأيدي، ولا تلغ فيه الكلاب.

والذين جربوا الرهبانية ما قدروا عليها، وما زلنا نسمع العجب من فسوق الرهبان والراهبات أو من فسوق بعض الرهبان والراهبات من يوم «دير العذارى» الذي روى خبره أبو الفرج الأصفهاني في «الأغاني» إلى القصص الكثيرة التي قرأتها في الفرنسية، وفي كتب الأدب عندنا

أخبار عن الأديرة، ولماذا كان يقصدها الأدباء الفساق من أمثال مطيع بن إياس والحمادين وأبي نواس، وباقي القطيع.

إن من يدخل الكنيسة يوماً يَلْقَ فيها جآذراً وظباء

والذين جربوا الإباحية من أهل الشمال من أوروبا، من أهل السويد وفنلندا، بل وأكثر القوم في أمريكا، ما وجدوا فيها أنس نفوسهم، ولا استراحة أرواحهم. ما وجدوا إلا القلق والضيق واليأس. حتى أن أكثر البلاد انتحاراً وعكوفاً على المخدرات هي تلك البلاد.

لقد شربوا ولكنهم ازدادوا عطشاً كالذي يشرب من ماء البحر، ليروي ظمأ نفسه فيزيده شربه ظمأ.

لا يروي هذا الظمأ إلا كأس الزواج، فهي اللذة الآمنة الباقية، هي التي لك وحدك، أما اللذة الحرام فلا تورث إلا شدة العطش والأوار.

اللذات المادية لها حدود فإذا بلغت حدها فقدت طعمها:

أعانقها والنفس بعد مشوقة إليها، وهل بعد العناق تدانى
وألثم فاهاً كي تزول صبابتي فيشتد ما ألقى من الهيمان
كأن فؤادي ليس يشفي غليله سوى أن يرى الروحين تلتقيان

صدق والله ابن الرومي، والروحان لا تلتقيان إلا بالزواج، لأن الحب، ولو سميناه عذرياً أفلاطونياً، غايته الاتصال الجسدي، فهو يموت تحت اللحاف، «إن نُكح الحب فسد» ولم يعد حباً. فإذا بني الزواج على الحب وحده كنا كمن يبني بيته على أكياس الملح في مجرى السيل.

لا، فالزواج مزيج (كوكتيل) من الرغبة والمصلحة والمودة والرحمة، ممزوج كيميائي ثابت لا يتحلل أبداً.

الحب الباقي كما يقول (بلزاك)، وكما نعرف قبل أن يقول، هو الذي

يأتي ثمرة للزواج، لا الذي يكون هو بذرة الزواج.

لو أوتيت مال قارون، وجسد هرقل، ووصلتك عشرة آلاف من أجمل النساء من كل لون وكل شكل وكل نوع من أنواع الجمال، هل تظن أنك تكتفي؟ لا. أقولها بالصوت العالي، لا. أكتبها بالقلم العريض، ولكن واحدة بالحلال تكفيك.

لا تطلبوا مني الدليل، فحيثما تلفتم حولكم وجدتم في الحياة الدليل قائماً ظاهراً مرئياً.

فيا ولدي إن الذي يعمله الزاني هو الذي يعمله المتزوج، ولكن الأول يختفي ويتوارى ويحاذر أن يعرف الناس خبره، ويظل خائفاً على جسده من الأمراض، وقد جد منها الآن ما لم نسمع به من قبل، وخائفاً على اسمه واسم أسرته أن تتناوله ألسنة الناس.

والثاني يدعو الناس إلى وليمة الزواج، ويزين وجه العمارة بأسلاك المصابيح، ويدخل بالتكرمة ويصبح بالتهنئة. وللأول بعد ذلك النار تنتظره في الآخرة، والثاني تنتظره جنة عرضها السموات والأرض إن كان مؤمناً، وصحح نيته بالزواج، طالباً ثواب الله والابتعاد عن الحرام، وفي الحديث: «يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له أجر؟ قال: أرأيت إن وضعها في حرام؟»، ألا يكون عليه وزر؟.

فيا ولدي لا تغرك لذة العسل إن خلط بالسم. لا يخدعك منظر الروضة الغناء، إن كان بعدها جهنم الحمراء.

الشهوة كالقنبلة المدمرة، ما دام مسمارها فيها أمنت انفجارها، فإياك أن تسحب المسمار فإن بعده الانفجار.

إنها الفتنة، فإذا كانت الفتنة نائمة فالمجرم المجرم من أيقظها.

إن في نظرك إلى بنت الجيران كما تقول متعة لنفسك، وهذا حق، إنها

لمتعة. ولكن لا تنس أن بنت الجيران لها أخ، وأنت لك أخت، فإن عدوت عليها، عدا هو على أختك.

أفتريد لأختك أن يعدو عليها ابن الجيران؟.

* * *

مغفرة الله لمن تاب

*** ـ إلـى السيد الذي كتب إليّ من البحرين ـ ولقب نفسه السائل المحتار:**

ـ نعم إن الله غفار، وإن مغفرته تسع كل ذنب إلا الكفر إذا مات الإنسان عليه، وإنه تواب فمن تاب إليه عفا عنه، وسامحه. إنه غفار، ولكن لمن؟ (لمن تاب وآمن وعمل صالحاً) هذا الذي له المغفرة ويستطيع أن يطمئن إليها، لأن الله وعده بها، والله لا يخلف وعده.

فتعال أنت وأنا نمتحن أنفسنا في هذه الثلاثة المواد: الإيمان الكامل، ثم التوبة النصوح، ثم العمل الصالح.

أما الذي في القلب فلا يطلع عليه إلا خالقه، أما نحن فلنا الظواهر، أي أن المقياس عندنا هو العمل، فنحن نحكم على الناس بظواهر أعمالهم، أما سرائرهم فهي لمن إليه مصائرهم، فمن نطق بكلمة الكفر، ولم يتب حكمنا بكفره وعاقبناه عقاب المرتدين، ومن أجرم جرماً أقمنا عليه الحد، ومن مات على غير الإسلام لم نصلّ عليه، ولم ندفنه في مقابر المسلمين ولا نقول لعله مات مؤمناً ونحن لا ندري، فإن الله كلفنا أن نحكم بالظواهر، لا أن نتصور الاحتمالات. أما قولك أن النصراني لا يسمى كافراً، لأنه يؤمن بعيسى فاستغفر ويحك الله من هذا القول. فإنك إن أصررت عليه كنت أنت الكافر، لأن الله خبر أنه كافر وأنت تقول إنه مؤمن، قال الله (لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة) (لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح) فمن شك في كفر النصارى كان كافراً مثلهم.

هذا ديننا، والدين ليس فيه مجاملات (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر).

* * *

العادة السرّية

*** سؤال عن العادة السرية؟.**

- وردت من عدد من الشباب أسئلة حول هذا، وهو موضوع طالما تكلمت فيه وشرحته، وفي كتابي (مع الناس) و(في سبيل الإصلاح) و(صور وخواطر) من ذلك الكثير.

والخلاصة في كلمات: إن الله وضع فينا غريزة (حفظ الذات) لئلا نموت، وجعل الجوع دليلاً عليها، ووضع فينا غريزة (حفظ النوع) وجعل الشهوة أمارة جوعنا إليها، وهذه المادة التي تفرز في هذه الحال (طاقة) منتجة. وإذا كانت طاقة الغاز أو الكهرباء تدير المعمل فتنتج (أشياء) فهذه الطاقة تنتج (بشراً). فلا يجوز إهدارها على الأرض، وتعطيلها كما يكون في العادة السرية.

وإذا أردت أن تعرف أمراً من الأمور هل هو خير أم شر فعممه[1]. فلو عممنا هذه العادة بحيث يفعلها الشباب والشابات جميعاً لتعطل الزواج، وانقطع النسل، وانقرضت الأمة. فهي إذن سيئة لا حسنة. وممنوعة لا مشروعة.

ولكن هل هي حرام مثل الزنا. لا. وهل صحيح أنها تضعف الذاكرة وتفسد التفكير وتجر المصائب التي يرددونها؟ لا أيضاً.

فما حكمها إذن؟

---

(١) كما يقول أمانويل كانط الفيلسوف الألماني.

إنها ممنوعة ولكنها ليست من الذنوب الكبائر، وفيها إضرار ولكن ليس كما يقولون. فمن كان هادئاً فأثار شهوته بإرادته ليستمتع بها، كان آثماً، ولكن دون إثم مرتكب الكبائر.

ومن ثارت شهوته فلم يستطع تهدئتها إلا بها، جازت لنوع من الضرورة، وإن لم تكن من الضرورات التي تبيح المحظورات.

ومن وقف موقفاً ليس أمامه إلا الوقوع في الزنا أو عملها، كان عليه أن يعملها من باب ارتكاب أخف الشرين، على ألا يكثر منها بحيث تؤذي جسده. والنصيحة للشباب: أن يتزوجوا، فإن لم يقدروا صاموا لأن الصيام (علاج مؤقت) يهديء من فوران الشهوة. وعليهم أن يبتعدوا عن كل ما يثيرها من الأفلام والمسلسلات والصور والأغاني، وأحاديث الرفاق التي تِدور وتدور ثم تقف عليها، كالسيول تنزل من جوانب السفوح لتستقر في أعماق الوادي.

ومن اتقى الله كفاه، ونفّس عنه بالأحلام، فيجد اللذة ويجتنب المضرة ويبتعد عن الإثم، ويكفيه الحلم.

والكلام في هذا الموضوع طويل، وعندي فيه الكثير ولعلي أعود إليه إن شاء الله.

* * *

(١١)

حجاب المرأة
ولباسها وزينتها



ستر الوجه

*** جاءني سؤال من مدرّسة متعاقدة تقول بأنها من مصر ولم تذكر اسمها تسأل عن حكم ستر الوجه وتقول بأن المرأة هنا تستر وجهها والمتحجبات من الشابات في مصر والشام وغيرها يكشفن وجوههن وهي تريد الحكم الشرعي وتحديد ما هو كشف المحرم؟**

ـ والجواب: أولاً التي تستر وجهها لا أقول لها ولا يقول لها مسلم بأن تكشفه لأن الستر هو الأفضل وهو الأكمل.

ثانياً: المحرمات قسمان: قسم حرمه الشرع لذاته أي أنه نص على تحريمه. وقسم يحرم لأنه يجر إلى الوقوع في الحرام. وهذا ما يسمى (بسد الذرائع)، يعني أنه من باب الوقاية من المرض قبل أن نقع فيه.

ثالثاً: الحكم عند أكثر الفقهاء في المذاهب الأربعة: بأن الوجه ليس عورة في ذاته ولكن إذا كان كشفه يؤدي إلى فتنة بها أو فتنة عليها وجب ستره عند الجميع. والمتأخرون من فقهاء الحنابلة يرون بأن وجه المرأة عورة.

رابعاً: ما معنى الفتنة؟ من الفقهاء من ضيق معناه فجعله الفاحشة ومنهم من وسع فجعل الفتنة ميل القلب، والحقيقة أن الفتنة هي أن يسبب

كشف الوجه للمرأة سماع كلمة بذيئة أو نظرة وقحة أو أذى من الرجال، فإن وقع عليهــا مثل ذلك أو غلب على الظن الخوف من وقوعه وجب عليها ستر الوجه.

خامساً: والأصل قوله تعالى: ﴿ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها﴾ فاختلف المفسرون بتحديد الزينة الظاهرة فيقول الطبري في تفسيره بأن أصح الأقوال أن الزينة الظاهرة الكحل والخضاب أي أنه يذهب إلى أن الوجه والكفين ليسا بعورة.

سادساً: وهذا غير الزينة الأخرى التي ترد في الآية والتي لا يجوز كشفها إلا للآباء وآباء الأزواج أو الأبناء أو أبناء الأزواج إلخ.. الأصناف الذين ذكرتهم الآية تلك هي الزينة الخفية.

سابعاً: المشاهد اليوم في البلاد التي أدركتها الصحوة الإسلامية ورجع نساؤها إلى الحجاب في مصر والشام والعراق والأردن، وغيرها أنهن يكشفن الوجه، وكأن كشفه في تلك البلاد صار مألوفاً لا يجر إلى فتنة، وكذلك الحال عند الأعراب في البادية بالشام. عندنا النساء يكشفن الوجه من غير خلوة بالرجل ومن غير أن يكون بين المـرأة والرجل الأجنبي عنها، حديث خاص قد يؤدي إلى فتنة. أما الغالب على بلدان المملكة أن كشف الوجه ليس من المألوف ولا من المعروف.

ثامناً: بالنسبة للمحرمة والتي في الصلاة. هذه لها أحكام خاصة، فإحرام المرأة يكون بكشف وجهها ومع ذلك لها أن تستر الوجه إذا مرت برجال لا يغضون البصر، أو مر بها رجال لا يغضون البصر، فتستر وجهها ريثما يبتعدون عنها أو تبتعد هي عنهم، أما في مذهب الإمام أحمد الذي سألت السائلة عنه فقد رجعت إلى الإنصاف للمرداوي، يقول في الصفحة (٤٥٢): والحرة كلها عورة، إلا الوجه ويقول إن الصحيح من المذهب أن الوجه ليس بعورة. وفي الكفين روايتان: ثم يذكر قولاً آخر في المذهب

بأن الوجه عورة. ويتردد بين القولين ويكاد يرجح في الصفحة (٤٥٣) أنه ليس بعورة. وهذا كله إذا لم يترتب على كشفه فتنة.

فالخلاصة أن وجه المرأة في الأصل ليس بعورة وعند أكثر الفقهاء (أصحاب المذاهب الأربعة) أنه ليس بعورة. لكن عدم كشفه أكمل وأفضل. والمرأة التي تستر وجهها تبقى على سترها وذلك خير لها، والتي تعودت الكشف وأصبح ذلك مألوفاً لا يجلب الأنظار ولا يسبب لها ضرراً كما هي الحال في المتحجبات في الجامعات في مصر وغيرها والشام والأردن والعراق وغيرها فيجوز لها أن تبقي على كشفها ما دام ذلك لا يجر عليها فتنة. هذا هو الجواب.

* * *

الكشف على المحارم

*** سؤال: عن المحارم من الأقارب، وهل يجوز للمرأة أن تكشف أمام زوج أختها أو أخي زوجها؟**

- الجواب: إن كل من يجوز له أن يتزوج بالمرأة في حال من الأحوال يكون أجنبياً عنها، لا يجوز أن تكشف له عن أكثر من الوجه والكفين، وإذا كان كشف الوجه يسبب الفتنة بالمرأة أو على المرأة وجب عليها (وجوباً) أن تستره، والفتنة هي أن يتعرض لها أحد الرجال بكلمة وقحة أو نظرة مريبة، فضلاً عما هو أكثر من ذلك.

والمحرم هو الذي يحرم عليه الزواج بهذه المرأة حرمة دائمة، كأبيها وأخيها وعمها وخالها وزوج أمها التي دخل بها، وزوج ابنتها، فيجوز لها أن تكشف أمامه لأنه لا يفكر إذا رآها تفكراً جنسياً. أما زوج الأخت، وأخو الزوج، فهما كالأجنبي تماماً.

* * *

تحريم النظر إلى العورة

*** سؤال ورد عليّ: لماذا حرم الله النظر إلى العودة؟**

١ ـ الله ما حرم شيئاً إلا وفي تحريمه حكمة، أي في تركه منفعة لنا، وفي فعله مضرة علينا.

٢ ـ لكن لا نجعل بيان حكمة الحكم شرطاً لاتباعه، فنقول: يا رب نحن لا نطيع أمرك إلا إذا شرحت لنا فائدة هذا الأمر، لأن الإسلام هو الانقياد الكامل، والالتزام التام، وعلينا أن نعمل الواجب، وأن نترك الحرام، سواء ظهرت لنا الحكمة من ذلك أم لا.

٣ ـ وفي البلاد التي تحكم بالقوانين الوضعية، هل يدورون على بيوت السكان جميعاً، يقرعون الأبواب باباً باباً ليقنعوا كل واحد منهم بفائدة القانون، أم يكفي أن يصدر عن الهيئة التشريعية ليكون الحكم به واجباً؟ فإذا كان هذا في قوانين المخلوق، فما بالك بقانون الخالق؟

٤ ـ على أن الحكمة هنا ظاهرة، فلكل عضو في الجسم وظيفة، فلو أغمضنا عيوننا، أو سددنا آذاننا، أو قيدنا أيدينا، أو ربطنا أرجلنا، لوقفت حركة الحياة وفسد المجتمع، وتعطلت الأعمال وانقطع بين الناس الاتصال.

أما العورة «القبل والدبر» فلا تصلح إلا لواحد من اثنين: قضاء الحاجة الطبيعية في المرحاض، والصلة الزوجية في المخدع.

فالأول يتعلق بالإنسان وحده. ما شأنك به إذا دخل الحمام لقضاء الحاجة؟ والثاني يرتبط بالزوجين وحدهما، ما شأنك أنت بهما؟

٥ ـ ثم إن الشيء يذكر بما يقترن به على قانون «تداعي الأفكار»، فإذا نظرت إلى هذا العضو من غيرك، دفعك النظر إلى التفكير فيما خلق له، فربما جرك ذلك إلى الوقوع في الممنوع، ومن قواعد الشرع سد

الذرائع، أي إغلاق الطرق الموصلة إلى الحرام، هذا هو الجواب والله أعلم بالصواب.

* * *

نظر المرأة إلى الرجال

*** سؤالان عن فتوى لأحد العلماء بحرمة نظر المرأة إلى الرجل الأجنبي بل بحرمة نظرها إلى صورته في الرائي (التلفزيون).**

ـ إن هذه الفتوى مخالفة لما يقوله جماهير علماء السلف والخلف ولم يقل بمثلها فيما أعلم أنا أحد ممن يقتدى به. ومن احتج بحديث (أفعمياوان أنتما) رد عليه الشيخ الموفق في المغني (٧ ـ ١٠٦) من طبعة مكتبة القاهرة. وهذا كلامه بنصه:

حديث (أفعمياوان أنتما) رواه أبو داود عن نبهان. وحديث فاطمة بنت قيس (إعتدى في بيت ابن أم مكتوم فإنه أعمى تضعين ثيابك فلا يراك) متفق عليه. ومثله حديث نظر عائشة إلى الحبشة يلعبون في المسجد. ثم قال: (أي الشيخ الموفق) وربما كان حديث نبهان خاصاً بزوجات الرسول كذا قال أحمد وأبو داود. انتهى كلام صاحب المغني وانتهى جوابي.

* * *

المدرّسون المكفوفون

*** سؤال من طالبات في بعض المدارس التي يدرس فيها الدين أساتذة مكفوفون هل يجوز أن ينظرن إليهم؟**

ـ الجواب: سبق أن أجبت عن مثل هذا السؤال في برنامجيّ في الإذاعة وفي (الرائي) وقلت بأنه يجوز، على أن تتكلم الطالبة بصوتها العادي فلا ترققه وتجمله، ولا تخضع بالقول، ولا يجاوز الحديث بينها

وبين المدرس حدود الضرورة المدرسية، ولا تكلمه خارج المدرسة ولا تسلم عليه إن قابلته.

لا إساءة ظن به ولا بها، ولا اتهاماً له ولا لها، ولكن اتباعاً لأمر الشرع، وسلوكاً لطريق الكمال، وجميع هؤلاء المدرسين من أهل الورع والدين. أما نظر المرأة إلى الرجل فجائز ما لم تنظر منه إلى عورة، أو تخالط نظرها فكرة جنسية.

* * *

الذهب المحلّق

*** أسئلة كثيرة جداً عما يفتي به فضيلة الشيخ ناصر الدين الألباني من أن الذهب المحلق، كالأساور، حرام على النساء.**

الجواب:

١ ـ الشيخ ناصر أعلم مني بعلوم الحديث.

٢ ـ وأنا أحترمه لجده ونشاطه وكثرة تصانيفه التي يطبعها له أخي وولدي النابغة الأستاذ زهير الشاويش.

٣ ـ وأنا أرجع إلى الشيخ ناصر في مسائل الحديث ولا أستنكف عن أن أسأله عنها، معترفاً بفضله. وأنكر عليه إذا تفقه فخالف ما عليه الجمهور، لأنه ليس بفقيه.

٤ ـ وحديث الذهب المحلق الذي يستند إليه صحيح، فيما أعلم، لكن من شروط المفتي أن يعرف الناسخ من المنسوخ، والمطلق من المقيد.

٥ ـ والله ينسخ الشرائع المنزلة بشريعة جديدة فلا يقبل العمل بها بعد نسخها، فمن صلى إلى بيت المقدس أوّلاً صحت صلاته، ووافق ما شرعه الله، لكن إن توجه إليها بعد نسخ الحكم

لم تصح صلاته. فهو كالموظف الذي يعمل بقانون بُدّل أو عدل، أو المدرس الذي يتبع منهاجاً ألغي وأبطل.

٦ ـ والذي يقول بأن هذا الحديث منسوخ هو الإمام ابن حجر في فتح الباري، ولا أظن أن أحداً يدعي أن الشيخ ناصراً أعلم بالحديث من ابن حجر العسقلاني، وهذا قول الفقهاء جميعاً.

٧ ـ والمذاهب الأربعة فيما أعلم متفقة على أن تحلي المرأة بالذهب محلقاً وغير محلق كله جائز مشروع.

٨ ـ وإذا كان للشيخ ناصر عذر إذا اجتهد فأخطأ، فما عذر من يقلده ويترك جماعة الفقهاء والأئمة المحققين من المحدثين، أليس خيراً له لو مشى مع القافلة على الجادة الواضحة، ولم يسلك الطريق الذي انفرد بسلوكه واحد؟

٩ ـ والدين النصيحة، وأنا أرجو من أخي الشيخ ناصر ألا يغرق جماعة المسلمين باجتهادات فردية في مسائل فرعية، يصرفهم بهذه المعارك الجانبية عن المعركة الأصلية: معركة الإلحاد، معركة الكفر والإيمان. وأرجو من ولدي الأستاذ النابغة زهير الشاويش ألا يطبع له هذه الاجتهادات، فلولا زهير ما راجت آراء ناصر.

١٠ ـ وأن يثق أني لست خصماً له، ولا أريد إيذاءه بكلامي عنه، ولكن أريد الخير له وللمسلمين. وأريد أن يصرف همته وعلمه إلى التوفيق لا التفريق، وأن يذكر أن الاجتماع على العمل بالقول المرجوح أقل ضرراً من شق الصف، وإيقاع الخلاف بين المسلمين للعمل بالقول الراجح، ذلك في المسائل الفرعية التي لا تحل حراماً، ولا تعطل واجباً، وليست من أصول الإسلام، وأن يدع التحامل على الحنفية. ولا أقول هذا لأني حنفي فقد تركت (من زمن طويل) التقيد الكامل بالمذهب، وصرت أتبع

الدليل الأقوى حيثما وجدته، لأن الله ما تعبدني باجتهاد أبي حنيفة ولا غيره، بل بصريح كتابه، والصحيح الصريح من سنة رسوله ﷺ.

* * *

الذهب المحلّق

*** هل يجاز للمرأة لبس الذهب المحلق أي السوار وأمثال؟ وماذا يقول الشيخ الطنطاوي في الأحاديث الصحيحة الواردة في تحريمه؟**

ـ أنا لا أقول شيئاً، ولكن فقهاء المذاهب الأربعة يقولون بجوازه. أما علماء الحديث فيقول ابن حجر في (فتح الباري) ١٠ ـ ٣١٧ من طبعة السلفية: «النهي عن خاتم الذهب مختص بالرجال دون النساء». ونقل الإجماع على إباحته للنساء، ثم سرد ابن حجر حديث إهداء النجاشي رسول الله ﷺ حلية من الذهب فدعا أمامة (بنت ابنته) فقال لها: تحلي بها.

وروى حديث الذهب والحرير وقوله: «هذان حرامان على رجال أمتي حل لنسائها».

وقال في الجزء العاشر ص ٣٣٠ عن الخاتم للنساء، إنه من جملة المباح لهن وفي (صحيح الجامع الصغير) لصديقنا المحدّث الشيخ ناصر الألباني نفسه أن حديث: «الذهب والحرير حل لإناث أمتي، حرام على ذكورها» حديث صحيح. وعموم هذا الحديث ينسخ تحريم المحلق منه.

فالتحلي بالذهب محلقاً أو غير محلق جائز للنساء.

* * *

اللباس المباح للمرأة

*** سؤال عن لباس المرأة، وما هي الألوان الممنوعة شرعاً، وعن زينة الطالبات في الجامعات؟**

ـ الجواب:

١ ـ إنه ليس في الثياب لون ممنوع على المرأة لذاته، ولا لون مطلوب لذاته، ولها أن تتخير للباسها ما تريد من الألوان، وأن تتخذ ما شاءت من الأزياء، بشرط:

ـ أن لا يكشف الثوب عن عورة، وأن لا يكون ضيقاً جداً يبين حجمها، وأن لا يكون رقيقاً يشف عنها. وأن لا تتخذ المرأة الزي الخاص بالرجال، ولا الزي الخاص بغير المسلمات.

ـ وأن لا يكون لون ثيابها غريباً ينبه الرجال إليها، ويسلط أنظارهم عليها[١].

٢ ـ وخير ما اتخذته المرأة المسلمة في هذه الأيام هو الجلباب الطويل الذي يصل إلى القدم.

والعجب من امرأة فاضلة من الشام تدعو إلى الله، تمنع مريداتها من اتخاذ الجلباب الذي هو أفضل وأكمل، وتدعوهن إلى لبس ثوب يغطي نصف الساق أو ثلثيه وتحته جوارب سميكة، تستر الجلد فلا تظهر لونه، ولكن تجسمه وتبدي حجمه، فيعرف الأجنبي الناظر إليه هل هي سمينة أم نحيلة. وهي مخطئة في هذا، وإصرارها عليه يكبر خطأها، وطاعتها فيه تضاعف هذا الخطأ.

٣ ـ أما زينة الطالبة فهي أمر مرفوض، لأنها لا تذهب إلى عرس تبدي فيه جمالها، وتفاخر فيه بحسنها، ولكن إلى جامعة تطلب فيها العلم، والعلم يأتي مع البعد عن الزينة، لا في الإقبال عليها.

٤ ـ ثم إن فتح الباب للطالبات، للتسابق على لبس أغلى الثياب واتخاذ أنواع الزينة يشغلهن عما قصدن إليه من التعلم، ويكسر قلوب الفقيرات أو القبيحات.

---

(١) وقد مرت الإشارة إلى هذا كله مراراً.

٥ ـ فإن كانت الدراسة مختلطة، كما هي الحال (مع الأسف) في أكثر البلدان، حيث يختلط الفتيان بالفتيات، وربما جلست الطالبة إلى جنب الطالب، وكلمته بين المحاضرات، أو مشت معه بعدها، كانت الزينة إثماً، وكانت حراماً، لأنها ذريعة محققة إلى الوقوع في الحرام، أو إلى التفكير فيه تفكيراً يضني الجسم ويفضي إلى السقم.

وإن لم يكن الاختلاط كاملاً، وكان المدرسون من الرجال، فلا ينبغي لها أن تكشف أمامهم عن أكثر من الوجه والكفين، مع خلو الوجه من الزينة، واقتصار هذا الكشف على حد الضرورة، وأن لا يكون بينها وبين المدرس كلام إلا في غرفة الدرس وفي حدود الدرس.

* * *

التشبه بغير المسلمين وتشبه النساء بالرجال

*** سؤال عن التشبه بغير المسلمين وتشبه النساء بالرجال؟**

• والجواب:

١ ـ من الأمور ما يشترك فيه الناس كلهم، على اختلاف أديانهم واختلاف مللهم من العادات والأوضاع الاجتماعية.

٢ ـ ومنه ما يكون خاصاً بقوم فهو كالشعار لهم، والعلامة الخاصة بهم، يدل عليهم كعقد الزنار قديماً، حين كان خاصاً بالرهبان، أو القبعة في البلاد التي لا يلبسها فيها إلا الكفار. والقاعدة أن كل لباس يوهم بلابسه الكفر، يكون من التشبه الممنوع. أي أن من لبس لباساً ونظرت إليه من بعيد فحسبته غير مسلم، لأن هذا اللباس خاص بغير المسلمين كان ممنوعاً.

٣ ـ وكذلك تشبه المرأة بالرجل، أو تشبه الرجل بالمرأة. فإذا

قصت المرأة شعرها مثل قصة الرجال بحيث إذا نظر ناظر إلى رأسها ظنها رجلاً، كان هذا من التشبه الممنوع. أو إذا لبست اللباس الذي لا يلبسه إلا الرجال، فظنها الناظر إليها رجلاً كان هذا من التشبه الممنوع. ويقابله اتخاذ بعض الرجال السلاسل والعقود في أعناقهم. هذا من التشبه بالنساء. أو الأساور أو ما يشابهها في أيديهم وتطويل بعض الشباب شعورهم كما يفعل النساء. هذا أيضاً من التشبه الممنوع إلا إذا طوّله اتباعاً للسنة، ودلّت سيرته وأعماله على أنه قصد إتباعها، لا تقليد (الخنافس) و(الهبّيين) وأمثالهم من السفهاء، ذلك لأن الإسلام أراد أن يبقى الرجل رجلاً، وأن تبقى المرأة امرأة، فلا تسترجل المرأة، ولا يتأنث الرجل.

٤ ـ وأقبح من التشبـه بالكفار في اللباس وفي الزي، التشبـه بهم في المبادىء والعقائديات، وقبول المذاهب الباطلة التي ذهبوا إليها، والاعتقاد بصحتها. هذا أشد لأنه يمس العقيدة ويدني صاحبه من الكفر.

٥ ـ ومثله أو قريب منه التشبه بهم في التشريع، وأخذ قوانينهم المخالفة لشريعتنا والعمل بها وترك أحكام الشريعة.

٦ ـ والله لا يمنعنا أن نستفيد من خبرة كل خبير لمصلحة المسلمين ولو كان هذا الخبير غير مسلم إذا أمنا الضرر وراقبناه. والله لا يمنعنا من أخذ علومهم والاستفادة من تجاربهم ولكن يمنعنا من موالاتهم ومن حبهم.

٧ ـ ومن الممنوع على المسلم أن يأخذ جنسية دولة غير مسلمة لأنه يكون حينئذ ملتزماً بإطاعة أوامرها واتباع قوانينها بحيث لا يجوز له مخالفتها أو الخروج عليها. إلا إذا اضطر إلى ذلك اضطراراً ولم يقل ولم يعمل ما ينافي شرع الله.

* * *

اتباع النساء للموضة

*** ـ هـذا سؤال مبهم، وغير محدد من سيدة لم تذكر اسمها السؤال هو: هل يجوز اتباع الموضة أم لا؟**

ـ والجواب: الشرع حدد المحرمات وبينها للناس، فما لم يكن محرماً بالنص أو بالقياس ولا كان محرماً للضرر العام أو الخاص، يعني ما لم يكن من الأعمال محرماً بوجه من وجوه التحريم الشرعية، يرجع حكمه إلى الإباحة الأصلية، أي أنه يكون جائزاً.

ثانياً: الموضة منها ما يشتمل على محرم ومنها ما هو مباح، فما دامت المرأة بعيدة عن الوقوع في الحرام لم يضرها اتباع الموضة لأن الشرع لم يحرم الموضة بذاتها وإنما حرم أموراً عينها وبينها.

ثالثاً: سأبين إن شاء الله بالتفصيل في أحاديث رمضان في هذه السنة[1] على مائدة الإفطار ـ في الرائي (التلفزيون السعودي) ـ أن تبدّل الموضة مبني على نظرية عندهم هي أن الرجل لا يستطيع أن يلاحظ ملاحظة تامة جمال جسد المرأة كله في وقت واحد، فهم بذلك يكشفون منه جانباً ويسترون جانباً ليجلبوا الانتباه إليه.

رابعاً: ويراعى في ذلك التبدل الدائم. ومن تتبع الكتب في ما يسمى بالموضة (لا مود) وتطور أزياء النساء خاصة من القرن الخامس عشر الميلادي إلى الآن. رآها مرة بكشف العنق وجزء من الصدر، ثم يزيد الكشف عن الصدر حتى يصل إلى الحد الذي لا يمكن تجاوزه عرفاً. فيمل الناس من منظر الصدر العاري أو يشبعون من النظر إليه، أي أنه لا يبقى جاذباً لأنظارهم وباعثاً لاهتمامهم، فتنتقل الموضة من كشف الصدر إلى كشف الساق أي أنه يستر الصدر ويقصر الثوب من تحت، يقصر شيئاً بعد شيء حتى يصل إلى الركبة، ثم جاء

---

(١) سنة ١٤٠٤.

وقت ارتفع عن الركبة، جاءت موضة الثوب القصير «الميني جوب» ثم زاد تقصير الثوب حتى وصل إلى ما سمي بـ «الميكرو جوب». أي أنه وصل إلى الحد الذي لا يمكن أن يكشف عن أكثر منه. فمل الناس من منظر الساق العارية فعادوا إلى ستر الساق وكشف جانب آخر. هذه نظرية تطور الموضة عندهم. وفيها كتب مؤلفة.

خامساً: حتى الرجال، وإن كان تبدل أزياء الرجال أقل بكثير. من نحو خمسين سنة جاءت موضة «البنطال الشارلستون» وهو تضييق البنطال من فوق وتوسعة رجليه من تحت، ثم زالت هذه الموضة وبدأ الضيق في أرجل البنطال. زاد الضيق حتى صار بعرض أصابع. فمل الناس منها فرجعوا مرة ثانية إلى «بنطال الشارلستون»[1] كذلك في الرداء «الجاكيت» يقصر ويضيق حتى يرتفع عن الخصر ثم يتسع حتى يبدو الولد كأنه يلبس رداء أبيه.

سادساً: يلاحظ أن أكثر خبراء الأزياء في بيوت الموضة الكبيرة من غير المسلمين، ومنهم عدد كبير من الخبراء اليهود.

والخلاصة أنا لا أقول بأن اتباع الموضة حرام في جميع الأحوال، وإنما أحذر المسلمين من أن يكونوا لعبة بأيدي هؤلاء، كلما خطر في بالهم خاطر أو ابتدعوا بدعة جديدة نمشي وراءهم ونتبعهم.

والشرط في ثوب المرأة ألا يكشف عورة ولا يجسدها ويجسمها وألا يكون رقيقاً يشف عنها. ألا يكون فيه تشبه بثياب الرجال لأنه يكره للرجل أن يلبس لباس المرأة وللمرأة أن تلبس لباس الرجل، وألا يكون فيه تشبه بالكفار أي أن لا يلبس المسلم الثياب الخاصة بالكفار التي لا يلبسها غيرهم والتي إذا لبسها الرجل المسلم أو لبستها المرأة المسلمة يظن بلابسها أنه غير مسلم، وهو ألا يكون لباس شهرة، يجلب الأنظار. وربنا

---

(١) نسبة إلى بلده في أميركا.

ما أوجب على المرأة في اللباس لوناً معيناً ولا زياً معيناً، ولكن تبتعد عن اللون الغريب الذي يجلب أنظار الرجال إليها ويجعلهم يتلفتون حتى يروها. وأن لا يكون فيها تبذير، وإسراف ظاهر لأن التذبير مذموم في كل شيء في الطعام وفي اللباس: (إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين).

* * *

عمليات التجميل

سؤال من مدرسة للدين في مدرسة متوسطة في مصر، عن عمليات التجميل: ما حكمها هل هي جائزة أم ممنوعة؟

والجواب:

١ ـ السؤال مهم لأن ما يسمى الآن بعمليات التجميل أنواع مختلفة، وحكمها يختلف باختلافها.

٢ ـ الجواب الذي أجيب به أنا أو غيري من أمثالي من طلبة العلم جواب مؤقت أبين فيه اجتهادي أنا في المسألة حتى يستقر رأي العلماء على الجواب الشرعي لها.

٣ ـ ذلك أن الصحابة والتابعين وأئمة المذاهب المتبوعين، وعلماء المذاهب الأربعة وغيرها، قد بينوا حكم الله فيما سئلوا عنه، وما وقع للناس على أيامهم فمن أفتى الآن بالقول المعتمد في أحد المذاهب، أو بقول لعالم موثوق بعلمه وبتقواه ممن يرجع إليه، ويعتمد عليه، فقد أسقط عن نفسه التبعة، هذا إن لم يكن هو من أهل الاجتهاد واعتمد على صريح قول الله في كتابه، والصحيح الصريح من قول رسوله، والمعلوم من الدين بالضرورة والذي ثبت الإجماع عليه، أو صح القياس بشروط فيه.

٤ ـ ولكن جدّت أمور لم تكن على أيام المفتين الأولين من الصحابة والتابعين والأئمة المتبوعين، ولم تدون في كتب الفقه لأنها لم تكن معروفة ولا بد من بيان حكم الله فيها.

٥ ـ من هذه الأمور التأمين والمعاملات المالية الجديدة، ونقل أعضاء الميت كالقلب مثلاً أو العين إلى الحي، وتبرع الحي بكليته مثلاً إلى آخر، أو الوصية بمثل ذلك، هذه الأمور لا نجدها في كتب الفقه، وما ذاك عن تقصير منهم بل لأنها لم تكن على أيامهم، ولا بد من الاجتهاد فيها، لمعرفة حكمها الشرعي.

٦ ـ وكل عمل يعمله المسلم (والمسلمة أيضاً لا فرق بينهما) له حكم في الشرع، فهو إما فرض (واجب) أو مندوب، أو عكس الفرض (وهو الحرام) أو عكس المندوب (وهو المكروه) أو مباح.

٧ ـ بعض هذه الأمور أفتى فيه علماء موثوق بهم وبعضها لا يزال في طور البحث والمناقشة، والاجتهاد الجماعي فيها أفضل.

أما مسألة التجميل فجوابي عليها استناداً إلى قواعد الشرع هو:

١ ـ الله خلق الإنسان في أحسن تقويم، وجعل جسده سالماً من العلل، بعيداً عن الخلل، فإن اعتراه شيء من ذلك، أي من أصابه مرض كان عليه اتخاذ الأسباب لمداواته.

٢ ـ فما كان (من عمليات التجميل) من قبيل المداواة، أي إزالة تشويه أو دفع مرض، أي ما كان من قبيل إعادة الجسد إلى التقويم الأحسن، بما علّم الله الأطباء من طرق الإصلاح والمداواة فهو جائز.

٣ ـ وما كان فيه تشويه، أو تبديل لخلق الله، من غير ضرورة علاجية، فالذي أراه أنه لا يجوز. ولذلك حُرِّم الوشم وإفساد وضع الأسنان وتفليجها لمجرد الحسن، كما يحرم اتخاذ وسيلة لمنع الحمل لا يمكن الرجوع عنها.

٤ ـ أما الوسيلة المؤقتة لتأخير الحمل، إن لم يكن فيها ضرر، وكانت باتفاق الزوجين، فهي جائزة، لأن الشرع رغب في النسل ولكن لم يوجب

على الزوج المسلم إنجاب عدد معين من الأولاد إن نقص عنه يكون قد قصر في إداء واجب.

٥ ـ وربنا لا يؤاخذنا إلا إن أوجب علينا شيئاً فلم نعمله، أو حرم علينا شيئاً فعملناه، وما تركه لنا لا يؤاخذنا على ما نختاره فيه لأنفسنا.

* * *

النمّص

*** سؤال من الطالبات حصة السديري ورفيقاتها عن النمص الوراد فيه اللعن؟**

ـ الجواب: لا بد من مقدمات نتفق عليها قبل الجواب.

أولها: إن ما ورد اللعن عليه من الأفعال يكون حراماً، ومن كبائر المحرمات.

ثانياً: من تتبع الكبائر وجد بأن فيها هدراً وإضاعة لواحد من المصالح الخمس الأصلية وهي: حفظ الدين، وحفظ العقل، وحفظ المال، وحفظ النسل، وقبل ذلك كله حفظ الحياة فالكفر هو من أكبر الكبائر لأن فيه إضاعة الدين، والخمر وكل ما يخامر العقل ويعطله والعدوان على المال بالسرقة، وما يفسد النسل والنسب من الزنا وأمثاله، والقتل وتعطيل عضو أساسي ـ هذا كله، لا شك أنه من الكبائر.

وقد وجدت كبائر لا تدخل تحت واحد من الخمس كعقوق الوالدين والغيبة والنميمة وشهادة الزور والغش والخديعة وأمثالها، فوجب إضافة أصل سادس أرى أن نسميه (الأمن الداخلي) مثلاً، وكبائر يمكن أن نسميها (الأمن الخارجي) كموالاة العدو، والعمل لمصلحته، والتجسس له على المسلمين، والفرار من المعركة التي يراد منها إعلاء كلمة الله.

ثالثاً: وجدت بالاستقراء (الذي قدرت عليه بذهني الكليل وعلمي

القليل) إن ما ورد اللعن عليه أو المنع الشديد منه، وليس فيه إضاعة لإحدى هذه المصالح، يكون النهي فيه عن حالة خاصة، أو صفة خاصة.

وعلى هذا أقول: إن حديث لعن النامصة والمتنمصة والـواصلة والمستوصلة.. إلخ.. حديث صحيح. ولكن كيف نفهمه؟

إن رواة الحديث لم يشرحوا لنا المراد من كلمة (النامصة)، هل المراد منها ما يشمله معناها في لسان العرب أم هي صفة خاصة كانت معروفة عند ورود الحديث.

النمص في اللغة النتف، وفي الجسم مواضع جوز الشرع نتف الشعر منها، بل ندب إليه وحـث عليه، فلا يمكن إذن أن يكون المراد لعن كل امرأة تنتف (أي تنمص) شيئاً من شعر جسدها، فالحديث ليس على عمومه.

قالوا: المراد منه نتف الحاجبين، وهو قول وجيه وإن لم يرد عليه دليل، ومن راجع (المغنى) وجد أنه ينقل عن أحمد جواز تعديل الحاجب بالمقص أو بالموسى أو الشفرة، (الجزء الأول صفحة ٧٠ ـ من طبعة مكتبة القاهرة) وفي فتح الـباري (١٠ ـ ٣٧٧ طبعة السلفية) كلام في النمص، وفي كتب الفقه كلها كلام حول هذا الموضوع ربما يفهم منه:

أولاً: الزينة لا سيما للمتزوجة تتزين لزوجها، جائزة ومطلوبة.

ثانياً: ما يدخل في حدود الزينة من تنظيم الحواجب وتعديلها جائز.

ثالثاً: نتف الحاجب كله، أو نتفه إلا خطاً رقيقاً لا يجوز.

ولعل أوجه الأقوال ما رواه ابن الجوزي عن بعض الحنابلة، ولم يسمهم، من أن هذا النمص إذا كان شعاراً، وعلامة للفاجرات من النساء حرم. وإلا كان مكروها فقط.

* * *

ثقب آذان البنات

*** سؤال من السيد أحمد الهجين عن حكم ثقب أذني البنت لوضع الحلق هل هو من تغيير خلق الله المحرم؟**

ـ الجواب: أنه إن كان من أسباب الزينة المتعارفة للمرأة ولم يكن فيه تشويه لها، ولا ضرر عليها، فليس حراماً، ولكنني أرجح عدمه، وإذا كبرت المرأة وصارت هي المسؤولة عن عملها، واختارت ثقب أذنيها فعلته بنفسها.

* * *

(١٢)

الحيض والغسل
الرّضاع والحضانة
العدَّة



مسّ المصحف وقراءة القرآن للحائض

*** سؤال من قسم الطالبات في جامعة الملك عبد العزيز يطلب الجواب مؤيداً بالدليل عن حكم مس الحائض للمصحف وقراءتها للقرآن؟.**

الذي نحفظه من الصغر، ونفتي به دائماً: أنه لا يجوز للحائض مس القرآن ولا قراءته، ولكني اضطررت من سنين إلى إعادة البحث في المسألة، ذلك لأن طالبات المدارس المتوسطة والثانوية (فضلاً عن معلماتها) كلهن بالغات فإذا امتنعن عن درس القرآن أيام حيضهن تعطل ربع أيام السنة، هذا إذا لم تهرب الطالبة من الدرس، أو المعلمة من التدريس بادعاء الحيض، فيهمل تعلم القرآن في المدارس.

لهذا، ولما جاء في السؤال، أدل القراء على بعض المراجع التي جاء فيها الكلام على دليل هذه المسألة:

ففي المغني (١ ـ ١٠٦) طبعة مكتبة القاهرة، والمغني شرح لمختصر الخرقي، نقل أولاً عبارة المتن (ولا يقرأ القرآن جنب ولا حائض ولا نفساء) وهذا كما عرفتم هو الحكم الفقهي. ثم بين في الشرح أن من العلماء من قال بالكراهة وأنه ثبت ذلك عن عمر وعلي والحسن والنخعي (قلت: عندنا علقمة النخعي والأسود وإبراهيم. ولكن إذا أطلق لقب النخعي أو اسم إبراهيم انصرف إلى إبراهيم النخعي وكلهم من تلاميذ ابن

مسعود) والزهري وقتادة. وقال ابن عباس: يقرأ ورده (أي ما تعود قراءته وواظب عليه). وقال سعيد بن المسيب: يقرأ القرآن، أليس هو في جوفه؟ وحكى عن مالك: للحائض القراءة دون الجنب لأن أيامها تطول فإن منعناها من القراءة نسيت. ثم قال: (أي الشيخ الموفق صاحب المغني): ولنا حديث علي (وذكره) وحديث ابن عمر: لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن. رواه أبو داود والترمذي عن نافع من طريق إسماعيل بن عياش (قال): وقد ضعف البخاري روايته.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (مجموع الفتاوى ٢١ ـ ٤١٠) عن حكم قراءة القرآن: لا يجوز للجنب ويجوز للحائض، إما مطلقاً أو إذا خافت النسيان، وهو مذهب مالك وقول في مذهب أحمد وغيره. فإن قراءة الحائض للقرآن لم يثبت في منعها شيء غير الحديث المروي عن إسماعيل بن عياش (إلى أن قال) رواه أبو داود وغيره وهو ضعيف باتفاق أهل المعرفة بالحديث (إلى أن قال) ومعلوم أن النساء كن يحضن على عهد الرسول ﷺ ولم يكن ينهاهن عن قراءة القرآن (إلى أن قال): فعلم أن الحائض يرخص لها فيما لا يرخص للجنب فيه.

وفي بداية المجتهد (١ ـ ٣٨):

قراءة الجنب للقرآن: ذهب الجمهور إلى منعها وذهب قوم إلى إباحتها، والسبب في ذلك الاختلاف هو الاحتمال المتطرق إلى حديث علي: كان لا يمنعه شيء من قراءة القرآن إلا الجنابة. وقوم جعلوا الحائض في هذا بمنزلة الجنب، وقوم فرقوا بينهما فأجازوا للحائض القراءة القليلة (إلى أن قال): وهو مذهب مالك. قلت[1]: وابن رشد الذي اشتهر عند الإفرنج بالفلسفة كان في حياته مشهوراً بالفقه وبالطب، فكان إليه المرجع في فقه مالك بالأندلس وكان أكبر أطباء عصره، ولقب بالحفيد لأن جده

---

(١) أي أن القائل علي الطنطاوي.

(ابن رشـد) كان فقيهاً كبيراً، ولكن شهرته غطت على شهرة جده، وحاله في هذا مثل حال ابن تيمية فقد كان جده فقيهاً عالماً، ولكن اسم الحفيد (تقي الدين) طغى على اسم جده (مجد الدين).

وقال في (فتح الباري) ـ ١ ـ ٤٠٨ (طبعة السلفية بمصر):

لم يصح عند المصنف (أي البخاري) شيء من الأحاديث الواردة في منع الحائض من قراءة القرآن، وإن كان مجموع ما ورد في ذلك تقوم به الحجة عند غيره (أي عند غير البخاري)، لكن أكثرها قابل للتأويل كما سنشير إليه، ولهذا تمسك البخاري ومن قال بالجواز غيره كالطبري وابن المنذر وداود (أي الظاهري) بعموم حديث: كان يذكر الله في كل أحيانه، وأورد المصنف (يعني البخاري) أثر إبراهيم (يعني النخعي) بأن منع الحائض من القراءة ليس مجمعاً عليه (حتى قال): وروى عن مالك جواز القراءة للحائض.

ـ وفي نيل الأوطار للشوكاني (١ ـ ٢٤٦) بعد أن روى حديث علي: لا يحجزه عن القرآن شيء ليس الجنابة. قال: إن الحديث ليس فيه ما يدل على التحريم، لأن غايته أن النبي ﷺ ترك القراءة حال الجنابة ومثله لا يصح دليلاً على الكراهة فكيف يستدل به على التحريم؟

وقال الأمير الصنعاني في سبل السلام (١ ـ ٨٨) عن حديث علي:

والحق أنه لا ينهض دليلاً على التحريم بل يحتمل أنه ترك ذلك حال الجنابة للكراهة أو نحوها، إلا أنه أخرج أبو يعلى من حديث علي قال: رأيت رسول الله توضأ ثم قرأ شيئاً من القرآن ثم قال، هكذا لمن ليس بجنب أما الجنب فلا ولا آية، قال الهيثمي: رجاله موثقون وهو يدل على التحريم.

وقال الشيخ ناصر الألباني في (إرواء الغليل) ١ ـ ٢٠٦ عن حديث

(لا يقرأ الجنب ولا الحائض شيئاً من القرآن). قال: إن الحديث ضعيف، وعلل لحكمه عليه بالضعف فأطال وأجاد.

نقلت هذه النقول، ووضعتها تحت أنظار السائلات.

أما الذي أقوله جواباً على سؤالهن فهو أن البنت إن اضطرت إلى القراءة وهي في الحيض قرأت بالمقدار الذي تضطر إليه، ولا تزيد عليه، وإن لم تكن مدرسة ولا طالبة اكتفت بما يحل لها من الذكر (أي التهليل والتسبيح والتكبير والتحميد) والصلاة على النبي، ولم تقرأ القرآن ولم تمسه حتى تطهر، هذا أحوط.

* * *

لبس ثياب الحيض بعد الطهر

*** سؤال: هل يجوز للمرأة إذا طهرت أن تعود إلى لبس ما كانت تلبس أيام حيضها؟**

- الجواب: نعم، حتى أنها إن حاضت في ثوبها لم تحتج إلى غسله كله، بل إلى غسل الموضع الذي أصابه دم الحيض من الثوب، فإن جف تحته ثم تقرصه[1] بين إصبعيها ثم تنضجه أي تغسله وتصلي فيه. هذا الذي جاء في الحديث الصحيح.

* * *

الغسل للجنب وحلّ الشعر

*** سؤال من امرأة تقول بأنها حديثة عهد بالزواج وتسرح شعرها تسريحة فنية تكلفها وقتاً ومالاً، وهي مضطرة شرعاً للاغتسال من الجنابة كل يوم فماذا تصنع؟**

- ديننا بحمد الله دين سهل لا يكلفنا ما لا نطيق. فهذه يكفيها أن

(١) وكلمة قرص التوب بهذا المعنى لا تزال مستعملة في عامية الشام.

تنوي أولاً. فالنية لا بد منها، تنوي إزالة الحدث، تتمضمض وتستنشق وتقف تحت الرشّاش (الدوش) من غير أن تمس شعرها أو أن تفسد تسريحته تبقيه على حاله بشرط أن يبتل كله بالماء حتى يتشرب الماء. ولها بعد ذلك أن تجففه. وعند النساء وسائل تضعها في رأسها لست أدري ما هي تجفف شعرها. فالغسل من الجنابة لا يشترط فيه أن تحل شعرها إذا كان مسرحاً، أو أن تنقض ضفائرها إذا كان مضفوراً. أما الغسل من العادة الشهرية (من الحيض) وهذا يكون مرة في الشهر فلا بد فيه من حل الشعر.

* * *

الرّضاع

*** عندي أسئلة تتعلق بالرضاع، فضلت جمعها والجواب عليها جملة بدلاً من أن أجيب على كل جزئية وحدها، ولا أنقل باب الرضاع من كتاب الفقه، فهو موجود يستطيع من طلبه الوصول إليه، لكن أجمل جواب الأسئلة إجمالاً مفهوماً إن شاء الله.**

١ ـ (يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب) هذا ما شرعه لنا رسول الله ﷺ، مبيناً به قول الله تعالى: ﴿وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم﴾ فالله سماهن أمهات، لأنهن مرضعات ﴿وأخوانكم من الرضاعة﴾ سماهن أخوات.

٢ ـ استنبط العلماء من نصوص الشريعة أن التحريم من الرضاع ليس كالتحريم من النسب دائماً، بل إن هناك حالات تحرم فيها القريبة على قريبها من النسب ولا تحرم من الرضاع، وسيأتي بيانها.

٣ ـ الطفل الذي لم يتجاوز السنتين من عمره (وذلك هـو سن الرضاع) إذا رضع من امرأة صارت أمه من الرضاع، وأولادها كلهم من زوجها الحالي أو زوجٍ لها غيره، قبله أو بعده، صاروا إخوة لهذا الولد من الرضاع، وزوجها صار أباً له من الرضاع، وأولاده كلهم ولو من زوجةٍ

غيرها صاروا إخوة له من الرضاع، وإخوته صاروا أعمام الولد من الرضاع.

٤ ـ أم المرأة التي أرضعت الولد صارت جدته من الرضاع، وأبوها صار جده من الرضاع، وأخوها صار خاله، وأختها خالته.

٥ ـ هل تكفي نقطة واحدة من اللبن للتحريم، أم لا بد من خمس رضعات؟ المسألة خلافية، فالحنفية والمالكية قالوا بأن نقطة واحدة تكفي، والشافعية والحنابلة قالوا لا يحرم إلا خمس رضعات.

الأولون أخذوا بعموم الآية، والآخرون أخذوا بالحديث الصحيح، والقولان مرويان عن بعض الصحابة.

٦ ـ وكان الحكم في المحاكم الشرعية في الدولة العثمانية على المذهب الحنفي، واستمر كذلك في البلاد التي انفصلت عنها، ومنها سورية، فلما وضع قانون الأحوال الشخصية سنة **١٩٥٣** (وقد وضعت أنا مشروعه كما هو مذكور في مذكرته الإيضاحية) أخذنا فيه بالمذهب الشافعي والحنبلي، أي بالخمس رضعات.

٧ ـ والرضعة المعتبرة هي التي يدع فيها الطفل ثدي المرأة ويرفع فمه عنه بإرادته، طالت المدة أم قصرت.

٨ ـ إذا كان للولد الذي رضع إخوة أو أخوات فإن هذا الرضاع لا يؤثر فيهم، فيجوز لأحد أولاد المرضعة أن يتزوج أخت الولد الذي رضع منها، أي أنه يجوز للرجل أن يتزوج أخت أخيه من الرضاع وأم هذا الأخ إن لم يرضع هو منها، وأم أخته من الرضاع، وأخت ابنه من الرضاع، وأخت بنته من الرضاع.. إلخ. فالذي يرضع من امرأة يدخل هو وحده في أسرتها، لا أخوه ولا أبوه ولا أخته ولا أمه، ويبقى كل منهم على وضعه الذي كان عليه قبل أن يرضع الولد من هذه المرأة.

٩ ـ الحرمة بالرضاعة لا يقاس عليها نقل الدم، فإذا نقل دم شخص إلى عروق شخص آخر، كما يكون في حالات المرض، لم يترتب عليه

حرمة ولا قرابة، ولو كان الدم المنقول إلى عروق المرأة من رجل أجنبي عنها، لم تصر أختاً له قياساً على الرضاع، ولم تحرم عليه. ولو نقل دم امرأة إلى الطفل لم تصر أماً له قياساً على الرضاع.

١٠ ـ من قال بأن نقطة واحدة من لبن المرأة تكفي لتكون أمه، لم يفرقوا بين أن يرضع من ثديها، أو يشرب لبنها بالملعقة أو الفنجان، أو أن يدخل إلى فمه من طريق الأنف. المطلوب هو التحقق من وصوله إلى جوفه.

١١ ـ رضاع الكبير لا يؤثر ولا تترتب عليه الحرمة، فلو رضع الزوج من ثدي زوجته لم تحرم عليه.

١٢ ـ امرأة ليس لها زوج أعطت ثديها طفلاً فدرّ عليه اللبن منه صارت أماً له عند أكثر الفقهاء.

* * *

الحضانة

*** سؤال عن الحضانة يقول: الأم تزوجت بأجنبي عن الولد. ورفعت يدها عن الحضانة فهل تنتقل لأمها أم لأم الزوج؟ ويطلب أن أدله على مراجع في المذهب الحنبلي؟**

ـ الجواب: إن الحضانة تنتقل إلى أم الأم لا أم الأب، ويستطيع أن يجد المسألة في «الكافى»، والكافي مختصر المغنى وهو للشيخ الموفق نفسه (الجزء الثالث ص /١٠٠٥). (كشاف القناع عن متن الإقناع ص/ ٥٧٥) و(مطالب أولي النهي) وهذا من الكتب المتأخرة الجامعة لكثير من فروع المذهب، الجزء الخامس (ص/ ٥٦٦) وفي كتاب صغير في المذهب الحنبلي جيد (التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح) يلقى فيه المسألة (في ص/ ٣٧٩) وكتاب (العدة شرح العمدة) يلقى المسألة (في

ص ٤٤٥) منه وكتاب (منار السبيل) الجزء الثاني (ص / ٣١٠)، والمسألة في المغني (الجزء الثامن ص/٢٤٤ من طبعة مكتبة القاهرة) فإذا اختلفت الطبعات يلقاها قريباً من هذا المكان.

* * *

المعتدّة وما يحرم عليها

ما الذي يحرم على المعتدة التي توفى زوجها وما مدة العدّة؟

ـ إن كانت حاملاً عند وفاة زوجها فإن عدتها تنتهي بولادتها وإن كانت حائلاً (غير حامل) فعدتها أربعة أشهر وعشرة أيام. والممنوع على المعتـــدة ثلاثة أمور:

١ ـ ألا تتزوج. ٢ ـ ألا تتزين ولا تتعطر. ٣ ـ ألا تبيت خارج بيتها. وما عدا هـــذه الثلاثة وهي الزواج والزينة والعطر والمبيت خارج بيتها حكمها فيه حكم غيرها. فما يحل لغيرها من المسلمات يحل لها. وما يحرم عليهن يحرم عليها، فإن كانت معلمة أو متعلمة وخرجت نهاراً إلى مدرستها غير كاشفة عورة ولا متبرجة بزينة جاز ذلك لها.

* * *

المعتدّة وما يحرم عليها

* عن معتدة مات زوجها فباتت في غير منزلها؟

ـ الجواب: التي مات زوجها يمتنع عليهـا أمور ثـلاثة: الأول: الزواج، فلا يجوز أن تتزوج، ولا يجوز لأحد أن يخطبها صراحة وهي في العدة، الثاني: أن تبيت في غير منزل الزوجية، أما خروجها نهاراً فيجوز، والأفضل عدمه لغير ما حاجة، فإن كانت طالبة أو مدرِّسة وخرجت كل يوم

إلى مدرستها فلا شيء عليها، والثالث: يمتنع عليها أن تتزين أو أن تتعطر، فالزينة في الجسم (الماكياج) وما يعتبره العرف لباس زينة لا يجوز.

أما ما يقوله العوام وما يسردونه من الممنوعات فلا أصل له.

فإذا باتت في غير منزلها بلا حاجة داعية لذلك، أو تركت الإحداد، أي لبست ثياباً زاهية الألوان تعتبر من الزينة، فلا كفارة عليها وإنما تستغفر الله وتتوب ولا تقضي تلك الأيام لأن العدة لا تقضى.

ومن شاء التوسع في ذلك فليرجع إلى مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية الجزء الرابع والثلاثين (ص ٢٨).

* * *



(١٣)
الزّواج والطّلاق



الزواج العرفي

*** هذا سؤال ورد على إدارة التحرير في الجريدة فأحالته عليّ.**
يقول السائل: ما حكم الزواج العرفي؟

ـ والجواب:

١ ـ الزواج في الإسلام أسهل زواج عرفه الناس. فإذا قال ولي البنت، برأيها وموافقتها، للخاطب: زوجتك بنتي مثلاً على مهر مقداره كذا، وقال الخاطب: قبلت، وشهد على ذلك شاهدان صارت زوجته.

هذا هو الزواج الشرعي.

٢ ـ لكن الله أمرنا أن نطيعه ونطيع رسوله وأولي الأمر منا، فقال: ﴿وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾.

و﴿وأطيعوا الله﴾ جملة مستقلة، و﴿وأطيعوا الرسول﴾ جملة مستقلة. أما ﴿وأولي الأمر منكم﴾ فليست جملة مستقلة، ولكنها معطوفة على ما سبقها، أي أن طاعة الله وطاعة الرسول الذي يبلغ عن الله طاعة مطلقة. وطاعة غيرهما من البشر مشروط فيها أن لا تكون بمعصية لله، لأنه «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق».

٣ ـ فإذا أصدر ولي الأمر نظاماً، أو أمر بأن لا يكون الزواج إلا عن طريق مأذون شرعي. ووضع له قواعد لا تخرج عن الشرع، وجبت طاعته فيها.

٤ ـ فكلمة «الزواج العـرفي» يختلف معناهـا باختـلاف اصطلاح الناس، فإذا قيل الزواج العرفي في الشام فهم أنه زواج موافق لأحكام الشرع، أي أن فيه الإيجاب والقبول والولي والشاهدين، لكنه مخالف للنظام الذي أمرت به الحكومة.

٥ ـ هذا الزواج بهذا المعنى زواج صحيح، ولكن للحاكم أن يعاقب فاعله بنوع من العقوبات لأنه خالف أمراً أوجب الله طاعته.

* * *

الشهادة على الزواج

*** جاء في رسالة طويلة خلاصتها أن السائل دعي إلى الشهادة في المحكمة على قيام الزوجية بين رجل وامرأة، وهو لم يحضر عقدهما، وإنما عرف أنه جاء يستأجر داراً بجواره، وسكن فيها مع امرأته، وكان يدخل عليها كما يدخل الزوج على زوجته، فهل شهادته زور وهل هو آثم فيها؟**

١ ـ والجواب إن الشهادة إن شاء الله صحيحة.

٢ ـ والأصل في الشهادة أن تكون عن رؤية وعن تحقق. ومما روى حديث: «إذا رأيت مثل الشمس فاشهد، وإلا فدع».

٣ ـ ولكن من المسائل ما تجوز الشهادة فيه على السماع ومن ذلك الزواج، فنحن نشهد أن علياً كان زوجاً لفاطمة، وما حضرنا عقدهما ولكن سمعنا به، واستفاض خبره وعم، فالشهـادة على الزواج عن طريق السماع صحيحة، ولو لم يحضر الشاهد العقد.

ومن رأى رجلاً وامرأة يسكنان في دار واحدة، يدخل عليها كل يوم كما يدخل الزوج، ويخرج من عندها كما يخرج الزوج، جاز له أن يشهد بأنها زوجته.

٤ ـ وكذلك تجوز الشهادة بالسماع على الوقف وعلى النسب.

٥ ـ وإذا حضر أمام القاضي رجل وامرأة وتصادقا على قيام الزوجية بينهما ولم يكن مانع شرعي من قرابة أو رضاع يمنع زواجهما جاز للقاضي أن يصدر صكاً بصحة هذا الزواج، ولقد كنا في المحكمة نصدر مئات من هذه الوثائق، وثائق التصادق على الزوجية في كل سنة.

* * *

الشرط في عقد الزواج

*** سؤال من فتاة جامعية جاءها الخاطب الصالح ولكنها تخشى أن يمنعها من إكمال دراستها وهي وأهلها يريدون أن تكملها، وتخاف أن يضيع الخاطب منها؟**

ـ الجواب: إنها تستطيع أن تشترط ذلك في العقد، فيقول وليها للخاطب: زوجتك بنتي بشرط ألا تمنعها من إكمال دراستها، فإذا قبل وتم العقد على هذا الشرط لم يستطع أن يمنعها. وباب الشروط في العقد أخذناه من مذهب الإمام أحمد.

ومذهب أحمد في باب شروط العقد أوسع المذاهب.

والشرط المعتبر هو الذي يكون فيه نفع لأحد الطرفين (أولاً) فإن لم يكن فيه نفع لأحدهما، وكان يضر الآخر مُنِع لأنه (لا ضرر ولا ضرار) والضرر ممنوع

(الثاني) ألا يكون مخالفاً لحكم الشرع، فيحل حراماً، كأن يخطب رجل بنتاً سافرة حاسرة، تكشف عما أمر الله بستره، فيشترط عليه أبوها أن يدعها على سفورها إن هذا الشرط لا يعتبر لأنه مخالف للشرع.

(الثالث) أن يوضع الشرط في صلب العقد، أو أن يتفق عليه قبل

العقد يُبنى العقد عليه.

(الرابع) ألا يخالف مقتضى العقد مخالفة تامة، ولا أستحسن شرحه هنا.

والشرط المعتبر كأنْ يشترط عليه الأب أن يسكن مع زوجته في داره (دار الأب) أو في بلده، أو لا يتزوج عليها.

فإن أراد الزوج بعد ذلك أن يخرج بها من دار الأب، أو يسافر من بلده أو يتزوج أخرى، لم يكن لها أن تسلبه حريته في السفر أو الزواج، ولم يكن له أن ينقض ما تعاهدا عليه، فيكون لها حق طلب الفراق بينها وبينه، والقاضي يفرق بينهما، فإن وضع في العقد شرط بأن تكمل دراستها، ومنعها وطلبت الفراق كان ذلك لها.

* * *

طلاق الغضبان

سؤال من عبدالله بن عبد العزيز العتيبي خلاصته أن رجلاً طلق زوجته وهو غضبان فسأل عالماً فأفتاه بأن الطلاق لا يقع، ثم سأل عالماً آخر. فأفتاه بأن الطلاق واقع.

ـ الجواب:

١ ـ قد يختلف الجواب باختلاف السؤال، ويقع لي أنا أن أسأل عن مسألة فأجيب بما أعرفه، ثم يعود السائل فيبدل سؤاله فأفتيه فتوى غير الفتوى الأولى.

٢ ـ ونحن نفتي السائل بحسب ما يقول، لأن لنا الظواهر، والله وحده هو المطلع على ما في السرائر، والإثم ـ إن كذب السائل ـ عليه هو، لا على من يفتيه. والرسول ﷺ وهو سيد المفتين وأعدل القضاة، بيّن أن الناس يتحاكمون إليه، يقول: «ولعل أحدهما ألحن بحجته من صاحبه (أي أقدر على شرحها وبيانها) فأقضي له (أي بحسب دعواه وبيّنته فإنما أقضي له بقطعة من النار).

٣ ـ أما الطلاق في حالة غضب، فإن الزوج إن كان راضياً مسروراً من زوجته فلا يطلقها. . لا يطلق إلا وهو غضبان.

ولكن الناس أصناف، والغضب درجات. فمن كان عصبي المزاج، إذا غضب لم يعد يملك التحكم في إرادته، ولا السيطرة على لسانه، وطلق وهو في هذه الحال، التي يكون فيها مثل المجنون، فإن طلاقه لا يقع، كما لا يقع طلاق المجنون.

٤ ـ ومن كان غضبه بارداً، وهذا أشد الغضب، يملك فيه أعصابه، فيفكر فيه تفكيراً كاملاً، ويتكلم بصوت هادىء، وإن كانت النار تشتعل في داخله، وطلق، فإن طلاقه يقع.

٥ ـ وأول من عرفناه فصل القول في طلاق الغضبان هو شيخ الإسلام ابن تيمية، وجاء تلميذه ابن قيم الجوزية، فزاد قوله بسطاً وشرحاً على عادته في شرح أقوال شيخه ابن تيمية.

٦ ـ وفي «إعلام الموقعين» لابن القيم، في مواضع كثيرة منه، كلام نفيس عن ألفاظ الطلاق ومدى دلالتها على قصد المطلق. أي متى تكون دالة على إرادة المطلق وقوع الطلاق، ومتى تكون دالة على أنه لا يريده، وذلك كله مستمد من أقوال ابن تيمية، ويدخل تحت هذا العنوان الحلف بالطلاق، والطلاق المعلق.

٧ ـ والشيء العجيب أن ابن تيمية وابن القيم حنبليان، وفقهاء المذهب الحنبلي لم يأخذ أكثرهم بقولهما، وابن عابدين، المعاصر للشيخ محمد بن عبد الوهاب، وهو أفقه حنفي في عصره أخذ بـه، وصرح في حاشيته التي هي عمدة المفتين في المذهب الحنفي بأنه أخذ ذلك من قول ابن القيم الحنبلي.

وأعجب منه أنه وقع في عصر العصبية المذهبية والتقليد المحض.

٨ ـ بل لقد زاد عليه، فابن القيم قسم الغضب إلى ثلاثة أقسام: قسم يكون الرجل فيه غضبان، ولكنه هادىء الأعصاب، يدري ما يقول، فهذا يقع طلاقه. وقسم توقف فيه ابن القيم، وقسم ثالث يشتد فيه الغضب حتى يخرج الرجل عن طوره، ولا يملك فيه أعصابه، فهذا الذي أفتى ابن القيم بعدم وقوعه.

فجاء ابن عابدين في حاشيته فألحق القسم الثاني بالثالث، وأفتى بعدم وقوع الطلاق فيه.

٩ ـ والفتوى الآن في المذهب الحنفي، والعمل في المحاكم الشرعية في أكثر البلاد التي كانت تابعة للدولة العثمانية، العمل فيها من مائة وخمسين سنة بما أفتى به ابن عابدين.

١٠ ـ بل لقد توسع الحنفية فألحقوا بالغضب كل انفعال شديد يخرج الرجل عن حالته العادية، ويفقده التفكير السليم، وسموه «طلاق المدهوش».

١١ ـ ومن أراد التفصيل فيراه في حاشية ابن عابدين، وفي كتاب قدري باشا، وكتاب شيخنا الطبيب الشيخ أبي اليسر عابدين مفتي الشام وأستاذنا في كلية الحقوق قبل أكثر من خمسين سنة رحمه الله، وفي كل الكتب التي تدرس في كليات الحقوق والكليات الشرعية للشيخ محيي الدين عبدالحميد، والشيخ محمد أبي زهرة والشيخ مصطفى السباعي، والدكتور الصابوني الذي كان عميد كلية الشريعة في دمشق.

١٢ ـ ودليل عدم وقوعه حديث «لا طلاق في إغلاق» ولشرح معنى الإغلاق أمهد بمثال: كانت للمدن قديماً أسوار لها أبواب، ففي حالات الأمن تكون أبوابها مفتحة للداخل والخارج، وطرقها سالكة. فإذا كان الخوف، واضطرب حبل الأمن، يغلقون الأبواب، كما يمنع التجوال الآن في أيام الفتن، فيأوي الناس إلى بيوتهم، ويغلقون عليهم أبوابها.

وكذلك العقول ففي الحالات العادية يسلك العقل طرق التفكير الموصلة إلى الغاية التي يريدها. فإن عراه انفعال شديد من خوف أو فرح، أغلقت عليه سبل التفكير، فلم يعد يقدر عليها. ومن ذلك حالة الغضب الشديد الذي شرحناه.

والخلاصة أنّ الرجل إذا غضب غضباً شديداً لم يعد يملك فيه أعصابه، ولا يستطيع التحكم بإرادته، ولا سيما إذا كان عصبي المزاج وطلق وهو في هذه الحالة، فإن طلاقه لا يقع.

وهذا ما عليه العمل في المحاكم الشرعية في مصر وسورية والأردن وأكثر البلاد التي انفصلت عن الدولة العثمانية بعد الحرب الأولى.

* * *

طلاق الغضبان

*** ـ السائل حسين سالم العتيبي يسأل عن الطلاق في حالة الغضب؟.**

ـ من كان عصبي المزاج إذا اشتد به الغضب فقد القدرة على التحكم في أعصابه وخرج عن طوره وصار لسانه أسبق إلى النطق من عقله للتفكير وطلق وهو في هذه الحال، فإن طلاقه لا يقع لأنه مثل طلاق المجنون.

وهذا هو الحكم في المذهب الحنفي والعمل عليه في المحاكم الشرعية في جميع البلاد التي انفصلت عن الدولة العثمانية بعد الحرب العالمية الأولى، ودليله حديث (لا طلاق في إغلاق) أي في الحالات الطارئة التي تغلق على الرجل طريق التفكير السليم وتفقده التعبير الصحيح عن إرادته من الغضب الشديد والفرحة المفاجئة، ويسمونه في فقه الحنفية وفي قوانين الأحوال الشخصية: (طلاق المدهوش)، ويقول ابن عابدين في حاشيته، التي

هي اليوم عمدة المفتين على المذهب الحنفي، يقول إنه أخذ هذا القول من ابن القيم الحنبلي مع أنه كان في عصر الالتزام المذهبي الكامل، عصر التعصب للمذاهب!

* * *

الحلف بالطلاق

*** سؤال من رجل خاصم جاره فحلف بالطلاق ألا يبقى هذا الجار بالدار، وهو يسأل هل تطلق المرأة إذا بقي؟**

ـ الجواب: الذي عليه أكثر المذاهب أنها تطلق، ولكن الذي تمشي عليه المحاكم الشرعية في مصر وسوريا، وأكثر البلاد التي انفصلت عن الدولة العثمانية، أن ذلك منوط بنيّته، فإن كان ينوي طلاقها ويقصده إذا بقي الجار في الدار فإن الطلاق يقع، ويكون الرجل آثماً لأنه أحمق ولأنه ظالم، ولأنه أساء إليها من غير ذنب، وطلقها بغير سبب. وإن كان لا يقصد الطلاق أبداً، لا يقصد إلا حث الجار على الخروج ومنعه من البقاء، لكن بدلاً من أن يؤكد كلامه بالحلف بالله، كما ينبغي أن يكون عليه المسلم، أكده بالحلف بالطلاق، يكون يميناً كفارته كفارة اليمين.

* * *

الحلف بالطلاق

*** سؤال من حسين عبد الله عبد الجليل من المدينة: حلف بالحرام لا يسكن بجوار أخيه وهو مضطر الآن إلى السكنى بجواره؟**

ـ الجواب: إذا كنت تنوي طلاق المرأة لما حلفت بالحرام وسكنت بجواره وقعت على زوجتك طلقة، وإن لم تكن تقصد الطلاق أبداً وما أردت إلا تأكيد عزمك على عدم السكنى بجواره، كان ذلك يميناً كفارته كفارة اليمين، ولا تطلق المرأة. هذا على المذهب الذي تمشي عليه

المحاكم الشرعية في أواخر عهد الدولة العثمانية وفي البلاد التي انفصلت عنها، وهو مذهب صحيح (ارجع إلى مجموع فتاوى ابن تيمية).

* * *

التلفظ بالطلاق دون فهم المراد منه

*** سؤال في الطلاق ورد من حسنين أحمد حسنين من الزقازيق في مصر: إن إنكليزياً لا يعرف العربية دخل في الإسلام من قريب، فلقنه أحد الناس كلمة: امرأتي طالق. ثم أفهمه أن من المستحسن أن يقول لها: أنت طالق، قال ذلك بالعربية تلقينا، وهو يظنه من كلمات المجاملة لأنه لا يتكلم العربية ولا يعرف معنى الذي قاله فهل طلقت منه امرأته؟**

وأين يجد النص على الجواب في المذهب الحنبلي؟

ـ والجواب: أن العبرة بالمقاصد لا بمجرد الألفاظ، وأن ألفاظ العقود إنما اعتبرت لأنها تدل على إرادة من نطق بها. والإرادة هنا لم تتحقق. وما قاله وهو لا يعرف معناه أصوات خالية من الدلالة على تحقق الإرادة، فلا يقع له طلاق.

والمسألة في (الكافي) للشيخ الموفق الجزء الثاني صفحة (٧٩٠).

* * *

تعليق الطلاق والنسيان فيه

*** سؤال من رجل يقول إنه علق الطلاق على فعل شيء أي أنه إن فعل هذا الشيء كانت زوجته طالقاً. ثم نسي اليمين وفعل ذلك الشيء هل تطلق زوجته؟ وسؤال آخر من السائل نفسه أنه قال للخادم[1]: اعملي كذا فقالت: لا أحسنه، فحلف بالطلاق أنها تعرف أين يسكن إبليس، عندئذ فعلت ما أمرها به هل وقع الطلاق؟.**

(١) أي الخادمة لأن لفظ الخادم يطلق على الذكر والأنثى.

ـ الجواب: في فتاوى النووي الصفحة ٢١١ و٢١٤ جواب على هذين السؤالين. أفتى الإمام النووي بأن من علق الطلاق على فعل شيء ثم فعله ناسياً أو جاهلاً أنه هو المحلوف عليه لا يقع طلاقه، وكذلك المكره. وقال في الجواب على مثل السؤال الثاني بأن الطلاق لم يقع لأنه لم يرده ولم يقصده بل أراد أن يبين حذق الخادم وأنه يعرف كيف يعمل هذا العمل الذي أمره به.

* * *

الطلاق بالثلاث

*** سؤال عن طلاق الثلاث؟**

ـ الجواب عليه، إن بعض الكتاب الذين يسجلون الطلاق، يسمعون الزوج يقول لزوجته «أنت طالق ثلاثاً» فيصفونها بأنها ثلاث متفرقات، ويكتبون ذلك في الصك، فيوقعون الناس في المشكلات. والمتفرقات هي التي يطلق فيها الزوج زوجته ثم يرجعها إلى عصمته، ثم يعود فيطلقها الطلقة الثانية، ثم يرجعها إلى عصمته، ثم يطلقها الثالثة.

هذه هي المتفرقات، أما قوله: «أنت طالق ثلاثـاً» فهذه تسمى مجتمعات.

والثلاث المتفرقات هي التي لا تحل له الزوجة بعدها حتى تنكح زوجاً غيره نكاحاً حقيقياً لا لمجرد التحليل، ويدخل بها دخولاً فعلياً لا بمجرد العقد، ثم يطلقها طلاقاً اختيارياً من غير إكراه مادي ولا معنوي، وسأبين في فتوى مستقلة إن شاء الله حكم نكاح التحليل، وحكم المحلل.

* * *

المخالعة وهل تحسب طلاقاً أم لا

*** سؤال: من (ل. ع) عن رجل طلق زوجته طلقتين متفرقتين ثم خالعها مخالعة هل له إرجاعها إلى عصمته؟**

ـ والجواب: المسألة خلافية، لأن المخالعة تحسب طلقة عند أبي حنيفة ومالك، وعند أحمد لا تحسب من الطلاق، ولو خالعها عشر مرات، قال ابن تيميـة: وهو قول جمهور أهل الحديث، فعلى هذا المذهب ترجع إليه بعقد جديد، على مهر جديد.

* * *

قول الرجل لامرأته: أنت عليّ حرام

٦١ ـ سؤال عمن قال لزوجته: أنت عليّ حرام، ويريد الجواب على مذهب أحمد ومكان المسألة من كتب المذهب.

ـ والجواب: أن المسألة عند الحنابلة فيها ثلاثة أقوال:

الأول: أنه (ظهار) نوى الطلاق أم لم ينوه.

الثاني: أن حكمه حكم طلاق الكناية ـ فهو متوقــف على نيته فإن نوى الطلاق كان طلاقاً، وإلا كان ظهاراً.

الثالث: أنه إن نوى اليمين كان يميناً، أي أنه لم يرد الطلاق ولكن أراد تأكيد عزمه أو توثيق كلامه، ولكنه، بدلاً من أن يحلف بالله حلف بالحرام.

ذكر ذلك في (الكافي) ٢ ـ ٧٩٧.

* * *

إفساد الأهل بين الزوجين

*** سيدة تقول إنها متزوجة من إنسان يعذبها ويشاكلها، وأهلها يزيدون الأمور سوءاً بتعليم البنت وإفساد علاقتها بزوجها. فما نظرة الشرع إليها؟**

ـ الجواب: الله ألقى بين الزوجين مودة ورحمة، وجعل التفاهم بينهما وحدهما أسهل من تفاهمهما إذا تدخل أهلها أو أهله بينهما. لذلك

أنصح الأهل أن يدعوهما وشأنهما. ولقد مارست القضاء أكثر من ربع قرن، وكنت قاضياً قبل أن أصير مستشاراً في محكمة النقض، فكان يدخل علي زوج ومعه «فزعة» من أهله، وزوجة ومعها عصبة من أهلها، فكنت أفرد الزوجين في غرفة مغلقة، ينتظران فيها دورهما في المحاكمة، فلا يخرجان في الغالب إلا مصطلحين. فتدخل الأهل، ولو بقصد الإصلاح لا خير فيه. أما إن كان تدخل أهلها لإفسادها على زوجها وإيقاع الشقاق بينها وبينه، أو تدخل أهله ليجعلوه كارهاً لها، أو ليحملوه على طلاقها، فهو عمل السحرة الذين يفرقون بين المرء وزوجه، بوحي من الشيطان. وهذا ما يستحق فاعله عذاب الله وذم الناس. أما إذا وقع على الزوجة ظلم كبير، أو طلب منها زوجها ما لا يرضي الله وأصر عليه، فللأهل، بل على الأهل في هذه الحال أن يتدخلوا لرفع الظلم، ودفع المعصية، بل إن ذلك من حق كل مسلم على كل مسلم.

* * *

نشوز المرأة وتحديده بفترة معيّنة

*** هل للقاضي أن يحكم بأن تعتبر المرأة ناشزاً لمدة يحددها؟**

ـ النشوز هو أن تخرج المرأة من دار زوجها بلا وجه شرعي، بعد قبض معجل مهرها، وبعد أن يثبت أن هذه الدار هي مسكن أمثالها، وتأبى أن تعود إليها. فالنشوز منها، والعودة عنه بيدها. أما أن يفرض ذلك عليها، وتعتبر ناشزة لمدة يحددها غيرها، فهذا ما لم يقل به أحد، ولا يحكم به قاض لا في المملكة ولا في غيرها.

* * *

(١٤)

الطّهارة والنّجاسَة



العطور نجسة أم طاهرة

*** قارىء يسأل عن العطور التي فيها اسبرتو (كحول) هل هي نجسة كما قال أحد الخطباء؟**

- كلمة (كحول) أصلها عربي قرآني، وهي محرفة عن (غَوْل)[1]، والغول هو المادة الفعالة في الخمر، وتزيد قوة إسكارها بازدياد نسبة هذه المادة فيها. فالغول (الذي نسميه الكحول) هو روح الخمر، وسبرتو بالإيطالية مثل (Esprit) بالفرنسية معناها (روح).

والخمر عند جمهور الفقهاء نجسة، وقال صاحب سبل السلام والشوكاني، وبعض الفقهاء أنها نجاسة حكمية لا نجاسة عينية، وأفتى بطهارة السبرتو (الكحول) من علماء العصر الشيخ بخيت المطيعي مفتي الديار المصرية والسيد رشيد رضا صاحب المنار ولجنة الفتوى في الأزهر، واحتج بعض العلماء لطهارة العطور بأنه يدخل في تركيبها لاستصلاحها مثل إدخال (الأنفحة) في صنع الجبن ثم يطير عنها (يتبخر).

وعلى هذا تكون هذه العطور طاهرة، والغول أي ما يدعى الكحول طاهراً، لكن لا يجوز شربه كما يفعل بعض السفهاء من الناس.

* * *

(١) لما كان عصر النهضة في أوربة ترجمت الكتب العربية، فلم يجدوا في حروفهم (غيناً) فقالوا عن الغول (آلكُول) ثم جعلها الأتراك (الكحول).

ماء البِيارة نجس أم طاهر

*** سؤال من ساكن في عمارة خزان الماء الحلو فيها، ملاصق للبيارة النجسة، فهل تعتبر مياه الخزان طاهرة نظيفة، أم نجسة ملوثة؟**

ـ تعرف ذلك بحمل بعض ماء الخزان إلى المختبر، وفحصه كميائياً ومجهرياً. ولا تعجبوا من هذا الجواب، فقد قال ابن قدامة في المغني (١ ـ ٣١ طبعة مكتبة القاهرة) بمثله أي أنه اعتمد على الوسائل التي كانت معروفة على عهده، من سبعمئة وخمسين سنة فقال لمن سأله مثل هذا السؤال: (اطرح في الماء النجس (أي البيارة) نفطاً، فإن وجدت رائحته في الماء علمت وصوله إليه وإلا فلا). والاختبار بالوسائل العلمية المعروفة اليوم أصح.

على أن الأولى ـ ألا تكون الخزانات بقرب (البيارات)، وأن تشترك وزارة الصحة، وأمانة البلدية، بمراقبتها مراقبة دائمة، يتولاها ناس أكفياء أذكياء أمناء.

* * *

الكلب نجس أم طاهر

*** قارىء يعمل في بلد أجنبي يقول إنه مع قوم لهم كلب قد يلامس ثوبه أو يلعق يده، ويسأل هل تنجس الثوب أو اليد؟**

ـ عندنا مسائل فيها أقوال مختلفة، وهذا الاختلاف في مثل هذه الأمور له أسباب من شاء الإطلاع عليها أحيله على رسالة (رفع الملام عن الأئمة الأعلام) لشيخ الإسلام ابن تيمية، فالكلب عند مالك طاهر كله، شعره وريقه. وعند الشافعي نجس كله، ريقه وشعره. وعند أبي حنيفة شعره طاهر ولو ابتل بماء طاهر كماء المطر، وريقه نجس، ورجح ابن تيمية في مجموع الفتاوى هذا القول.

أما إذا ولغ الكلب في الإناء (أي شرب من مائه) فقد ورد في الحديث أنه يغسل سبع مرات إحداها بالتراب. وللفقهاء كلام في هذا الحديث ليس فيه انكار لصحته، ولكن فيه الاختلاف في فهمه وتعليله.

غسل الإناء سبعاً إنْ ولغ فيه الكلب

*** سؤال: لماذا ورد الأمر بغسل الإناء سبعاً إن ولغ الكلب فيه أي شرب من مائه وترك فيه بقية من الماء؟**

ـ الجواب:

١ ـ الأصل في الأدلة الشرعية وجوب اتباعها، ولو لم تظهر لنا الحكمة فيها.

٢ ـ لأن الإسلام معناه الإنقياد الكامل والاستسلام والالتزام بأوامر الشرع.

٣ ـ هذا مع العلم بأن الله لم يأمرنا بشيء إلا وفيه نفع لنا، في الدنيا أو في الآخرة، ولا نهانا عن شيء إلا وفيه مضرة لنا.

٤ ـ أما عدد السبعة فلعل فيه سراً لا نعلمه. وقد ورد في الحديث «صبوا علي من سبع قرب» وفي الحديث الآخر «من تصبح بسبع تمرات عجوة». وجعل الله السموات سبعاً، والمثاني في القرآن سبعاً. ونرى في الوجود من حولنا مظاهر كثيرة لعدد السبعة، فألوان الطيف سبعة، أعلاها البنفسجي وأدناها الأحمر، وطبقات. السلم الموسيقي سبع أدناها «دو» وأعلاها «سي». وأبواب جهنم سبعة.

٥ ـ وهذا كله مما لا نعرف سببه. أما ما يدعيه بعض الناس اقتباساً من اليهود بأن للأرقام وأن للحروف دلالات خاصة يزعمون أنهم يعرفونها، حتى بالغ قوم فادعوا بأن لديهم علماً يسمى علم الحرف، وجاؤوا

بضلالات وخرافات وأوهام ليس لها مستند من نقل ولا عقل وزعموا أن هذا العلم هو الذي يفسر فواتح السور، فذلك كله لا أصل له.

* * *

البول قائماً

*** سؤال: هل يجوز أن يبول الرجل قائماً؟ لأن السائل بال قائماً فجاء من ينكر عليه أشد النكير ويسمعه القول الجارح؟**

- الجواب: المهم أن لا يصيبه رشاش البول، فقد ورد أنه من أسباب عذاب القبر. فإن بال على رمل مثلاً، أو أرض لينة، لا يرتد عنها البول فيصيبه، فلا شيء عليه.

١ - فقد ثبت أن الرسول عليه الصلاة والسلام أتى سباطة قوم فبال قائماً.

٢ - ويظهر من حديث أخرجه النسائي وابن ماجة أن من عادة العرب أن الرجل يبول قائماً والمرأة قاعدة، وقد جاء في الحديث «انظروا إليه - أي إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام - يبول كما تبول المرأة».

٣ - وفي رواية أخرى للبخاري «فأتى سباطة قوم.. (والسباطة موضع لتلقى فيه الفضلات فأرضه طرية) خلف حائط، فقام كما يقوم أحدكم فبال». فدل الحديث على أن من عادة الرجال أن يبول أحدهم قائماً، وذلك كله بشرط أن لا يصيبه رشاش البول.

* * *

استعمال آنية النّصارى

*** سؤال من (س. ع) من أسيوط له جيران من النصارى.. يقول: هل يجوز له استعمال آنيتهم؟**

- نعم، يجوز للمسلم استعمال أواني النصارى واليهود (غير

المحاربين) لأن الرسول ﷺ أجاب دعوة يهودي، لما كان اليهود يعيشون في المدينة قبل أن يُبدوا صفحتهم، ويكشفـوا عن قبح مقاصدهم، وسوء نياتهم، وبغضهم للمسلمين، وممالأة عدوهم عليهم، ونقض المواثيق والعهود بينهم وبينهم. وعمر توضأ من جرة نصرانية (الكافي ١ ـ ٢٢). لكن الأولى أن يغسلها قبل استعمالها والأكل منها لحديث أبي ثعلبة وهو متفق عليـه (المغني ١ ـ ٦١) طبعة مكتبة القاهرة.

* * *

لمس المرأة هل ينقض الوضوء؟

*** قارىء يسأل عن لمس المرأة هل ينقض الوضوء؟ وما هو الراجح عندك؟**

ـ في مذهب الشافعي ينقض، وعند الحنفية لا ينقض. ومذهب فرق بين اللمس العادي واللمس بشهوة. وسبب الاختلاف فهمهم لقوله تعالى: ﴿ أو لامستم النساء ﴾، وفي قراءة: ﴿ أو لمستم ﴾ وأنا لست ممن يرجّح ولا وزن لرأيـي مع آراء الأئمة، لكن الذي أفهمه أنا هو أن الآية كنّت كنايتين وبينت حكمين.

فالمجيء من الغائط كناية عن الحدث الأصغر والملامسة كناية عن الحدث الأكبر، والغائط والغيط ـ كما يقـول المصريـون ـ والغوطـة هو المنخفض في الأرض، فلو هبطه متوضىء وخرج منه ولم يصنع شيئاً هل ينقض وضوؤه مجرد المجيء من الغائط؟ فهو إذن كناية عن قضاء الحاجة إلى التبول أو التبرز.

والملامسة كذلك، والقرآن يفسر بعضه بعضاً، فهل معنى قوله: ﴿ما لم تمسوهن﴾ و﴿من قبل أن تمسوهن﴾ يراد به مجرد اللمس؟

والمباشرة أن تمس البشرة البشرة ومعناها قريب من معنى الملامسة،

فهل قوله تعالى: ﴿ فالآن باشروهن ﴾ يراد به مجرد اللمس؟ أو لم يرد في الحديث أن الرسول ﷺ كان يقبل إحدى نسائه ولا يتوضأ وكان يلمس السيدة عائشة وهي نائمة لتنحي رجلها عن موضع سجوده وهو يصلي؟

أمّا أنها تبين حكمين، فهما أن التيمم يزيل الحدث الأصغر الذي كني عنه بالمجيء من الغائط، والحدث الأكبر الذي كني عنه بالملامسة.

فأنا على مذهب من يقول بأن لمس المرأة لا ينقض الوضوء، ولا أنكر على من يلتزم مذهباً غيره.

* * *

(١٥)

الصَّلاة



اشتغال الفكر في الصلاة

*** هذه رسالة من شاب يقول إن له رفيقاً ترك الصلاة، فلما نصحه ليعود إليها كان عذره أنه سمع خطيباً من خطباء المساجد الصغيرة (في بلد عربي آخر) يقول بأن الصلاة لا تكون صحيحة إلا إذا نسي المصلي ما حوله فلم ير شيئاً، ولم يسمع صوتاً، ولم يخطر على باله خاطر. فإذا اختل شرط من هذه الشروط بطلت الصلاة. وقد جرب فلم يستطع ذلك، فترك الصلاة. ويسألني: هل هذا الكلام صحيح؟**

ـ والجواب:

١ـ إنه ليس بصحيح.

٢ ـ الدين الإسلامي لا ينافي الطبيعة البشرية لأن الذي أنزل القرآن هو الذي طبع الناس عليها، ومن طبع البشر أنه يخطر على بال المصلي بعض أمور الدنيا. والرسول عليه الصلاة والسلام، وهو خاتم النبيين، وهو سيد المتقين، سلم مرة وذهب مسرعاً. فلما سألوه بين لهم أنه ذكر قطعة من تبر في بيته فذهب لينفقها في سبيل الله، أو كما قال، فقد رويت الحديث من ذهني بالمعنى. فهذا رسول الله عليه الصلاة والسلام خطر على باله ذلك وهو الصلاة.

٣ ـ وفي الحديث الصحيح (في البخاري) ما يدل على ذلك، وفيه

بيان حكم من يقع له مثله، وهو أن يسجد سجدتين وهو قاعد قبل أن يقوم من مصلاه.

٤ ـ وقد روي عن عمر أنه كان يجهز الجيش وهو في الصلاة.

٥ ـ وقد سأل أبو هريرة صحابياً صلى مع الرسول عليه الصلاة والسلام عن السورة التي قرأها البارحة فقال: لا أدري.

وليس معنى هنا أن ينصرف المصلي عن صلاته انصرافاً كاملاً، وأن ينسى أنه في الصلاة. فقد ورد في الحديث ما معناه أن للمصلي من صلاته ما عقل منها. وما ينصرف ذهنه فيه عن الصلاة إلى غيرها لا يحسب له منها. فهل ينطبق ذلك على رسول الله عليه الصلاة والسلام؟ وعلى صحابته كأبي هريرة؟ الجواب أن الرسول عليه الصلاة والسلام فكر في التبر الذي كان في داره للتوصل إلى رضى الله، فلم يأت بشيء في الحقيقة مناف للصلاة تماماً، ولكن فكر في غيرها، والله أعلم. فلعلّي رويت هنا حديثاً لم يصح، أو شرحته شرحاً لم يصب فأنا أستغفر الله.

أما زعم هذا الخطيب بأن من قام في الصلاة فلا ينبغي له أن يرى ما حوله، ولا أن يسمع، فهو زعم مردود، وهو من الغلو في الدين الذي يؤدي إلى ضده، كما وقع لهذا الشاب الذي ظن أن صلاته غير مقبولة، فترك الصلاة جملة واحدة. فمن رأى في صلاته عقرباً مثلاً تدب إليه كان له أن يقتلها ويعود إلى صلاته. وفي الحديث أن المصلي له أن يمنع من يمر بين يديه في موضع سجوده، فإن أبى قاتله، أي رده بيده بشيء من الشدة. فهو إذن قد رآه. واذكر من حفظي أن الرسول عليه الصلاة والسلام أسرع مرة في الصلاة، فلما سألوه بين لهم أنه سمع بكاء طفل، فاستعجل شفقة عليه، لتأخذه أمه.

فما يصنعه بعض الواعظين، وبعض الخطباء، وبعض الدعاة، من الغلو في الدين، ومن تجاوز الحد الشرعي ظناً منهم أن ذلك يقرب إلى

الله ـ لا يؤجرون عليه، بل ربما يأثمون به. وعلينا نحن أن نقف عند حد الشرع.

والعبادة المقبولة لها شرطان: الشرط الأول، أن تكون خالصة لله، لا لمال ولا لجاه ولا لمطلب من مطالب الدنيا، بل امتثالاً لأمر الله، وابتغاء ثوابه. والشرط الثاني، أن تكون موافقة لما شرع الله، فمن ابتدع بدعة في الدين وزعم أنها تقرب إلى الله، ولم يأمر بها رسول الله عليه الصلاة والسلام ولم يفعلها ولم يقرها، هذا الذي يكون رداً عليه بالحديث «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد».

* * *

الجمع والقصر في السفر

*** سؤال يتعلق بالسفر وبالجمع والقصر.**

ـ الجواب:

١ ـ من قواعد الإسلام رفع الحرج، والحرج الضيق، وأصله من الحرجة وهي الشجر الملتف الكثيف، ومنه الأحراج، أي الغابات الطبيعية.

٢ ـ والرخص في السفر شرعت لأن المسافر يجد في العادة حرجاً، أي شدة وتعباً في الصيام والإتمام.

٣ ـ لكن لما كانت أحكام الشرع تبنى على مقاييس ثابتة ملموسة، وكان الحرج والضيق يختلف بين سفر وسفر، وبين مسافر ومسافر، جعل السفر نفسه هو سبب الرخصة سواء كان فيه تعب، أو كان سفراً في الطائرة على الكرسي المريح، وأمام المسافر الطعام الشهي والشراب المريء.

٤ ـ حد السفر وردت فيه أحاديث متعددة، ولم يحدد بحديث

صحيح صريح، ولذلك قال بعضهم أن المدار فيه على العرف (راجع «المغني»).

٥ ـ والذي في كتب الفقه تحديده بسير الإبل المعتاد يومئذ، أو بالأميال والفراسخ والبُـرُد (أي جمع بريد).

وقد ترك الناس الآن استعمال هذه المقاييس فينبغي تحديدها بما يعرفونه ويألفونه وهو الأكيال (جمع كيل)[1].

٦ ـ والذي انتهى إليه الاجتهاد، واستقرت عليه الفتوى أن السفر الذي تزيد مسافته عن ثمانين كيلاً يعتبر سفراً شرعياً يكون فيه القصر والفطر.

٧ ـ بقيت مسألة تحتاج إلى بحث: من أين يبدأ حق المسافر في استعمال رخصة السفر؟ الـذي قالوه: إنه من حين يفارق مساكن البلد ويخرج إلى ظاهرها.

ولكن من البلدان ما يمتد أربعين أو خمسين كيلاً، ولا أبعد النقلة فهذه جدة التي بلغ ما بين أولها من جهة مكة وآخرها من جهة المطار الجديد أكثر من ثلاثين كيلاً، فمن كان بيته في أولها وأراد السفر إلى المدينة فهل تحسب هذه الثلاثون كيلاً من مسافة السفر أم لا؟ هذا مع العلم أن الانتقال داخل البلدحيث إشارات المرور، وتقاطع الشوارع، أشق وأصعب من السفر على الطرق العامة خارج المدن.

٨ ـ ومسألة أخرى: الطائف مثلاً تبعد عن مكة أكثر من مسافة القصر، أي أنها تعد سفراً لمن سار على الطريق المعبدة، ولكن الخط الذي تسير عليه الطائرة بينهما لا يبلغ هذه المسافة، فما الحكم؟

لقد نصوا على هذه المسألة وقالوا إنه إذا كان للبلد طريقان فمن

---

(١) أي كيلومتر، وكيلو كلمة يونانية معناها ألف.

سلك الأطول كان مسافراً ومن سلك الأقصر الذي لا يبلغ مسافة القصر لا يكون مسافراً.

٩ ـ القصر أفضل من الإتمام قطعاً. وذهب بعض العلماء إلى أنه واجب، للحديث الذي يصرح بأن الصلاة فرضت ركعتين ركعتين، فزيدت في الحضر وبقيت في السفر على حالها. وذهب أكثر العلماء إلى أنه رخصة فمن شاء قصر ومن شاء أتم.

١٠ ـ أما الجمع فجائز، وفيه خلاف. وأداء كل صلاة في وقتها أفضل (راجع المسألة في الجزء الرابع والعشرين من مجموع فتاوى ابن تيمية).

١١ ـ أما مدة القصر والفطر فأدناها المتفق عليه أربعة أيام فما فوقها. فمن أقام أربعة أيام أو نوى إقامتها لم يعد مسافراً. وفي بعض المذاهب (عند الحنفية) ١٥ يوماً. ومن أراد معرفة الدليل فإنه يرجع إلى كتب الفقه المفصلة[١].

* * *

جمع الصلاة بغير سفر

*** قارىء يسال عن جمع الصلوات في غير سفر، هل يجوز؟**

ـ الأصل أن الصلوات تُصلّى لوقتها لأن الله جعلها كتاباً موقوتاً أي

---

(١) فائدة: من الكتب التي تذكر الدليل «المغني» في المذهب الحنبلي ومختصره الذي هو «الكافي»، و«المبسوط» للسرخسي، و«بدائع الصنائع» في المذهب الحنفي، و«المجموع شرح المهذب» للنووي في المذهب الشافعي، و«حاشية الرهوني» في المذهب المالكي.

فائدة أخرى: وما يسمى اليوم في الجامعات بالفقه المقارن ترجمة للكلمة الفرنسية (كومباريه) كان يسميه علماؤنا «علم الخلاف»، فإذا قالوا مسألة اختلافية فمعنى ذلك أن فقهاء المذهب الواحد قد اختلفوا فيها، وإن قالوا إنها خلافية فالاختلاف بين المذاهب.

ومن أشهر وأخصر كتب علم الخلاف (الذي يسمى علم الفقه المقارن) «بداية المجتهد» لابن رشد، و«الإفصاح عن معاني الصحاح».

واجباً محدداً زمان أدائه. ويجمع في السفر، ولو كان سفره بالطيارة. ولكن ورد حديث صحيح أنه جمع لغير سفر ولا مطر، وفي بعض رواياته أن ذلك للرفق بأمته. أما الفقهاء فأولوه بأنه جمع ظاهري: أي أنه أخّر الظهر إلى آخر وقتها فجمعت ظاهراً مع العصر. والمحدثون وبعض الفقهاء أخذوا به وقالوا بجواز الجمع، وأنا أقول ـ والله أعلم ـ أن المسلم إذا اضطرته ظروفه إلى مثل هذا الجمع ولم يتخذه عادة، ولكن فعله عند الاضطرار جاز. أما أن يجعله عادة أو يكثر منه فلا. لأنه حينئذ يخرج الصلاة عن كونها «كتاباً موقوتاً». والله أعلم.

* * *

اتصال الصفوف للجمعة

*** سؤال: عن الذين يصلون الجمعة حول الحرم، يقول السائل إن جماعة أمام فندق شبرا في أجياد يصلون صفوفاً مع إمام الحرم وبينهم وبينه مسافة بعيدة وطريق عريض تمشي فيه السيارات فهل تصح صلاتهم؟**

ـ الجواب:

١ ـ إن كانت الصفوف متصلة من داخل المسجد إلى حيث يصلي هؤلاء فالصلاة صحيحة ولو فصل بين الصفوف طريق.

٢ ـ أما إذا كانت الصفوف غير متصلة وكانوا يرون الإمام ويسمعون صوته، أو يرون صفوف المصلين فتصح الجماعة ولا تصح منهم صلاة الجمعة.

٣ ـ أما سماع الصوت وحده فلا يكفي، لأن الإذاعات تنقل صوت إمام الحرم إلى بقاع الأرض، فيسمعه من كان في الشام ومصر، ومن كان في الهند أو في أمريكا. وكذلك الرؤية في الرائي (التلفزيون) فلو أبصرت فيه المصلين، وسمعت أصواتهم، لم يجز لك أن تصلي وأنت في دارك معهم. لو أنك شاهدتهم على المائدة يأكلون هل تشبع إن شبعوا وأنت لم تأكل كما أكلوا؟ هذه مثلها.

٤ ـ وشيء آخر جاءتني فيه رسائل وأراه أنا كل جمعة، وقد نبهت إليه هيئة الأمر بالمعروف، هو أن تحت الجسر في أجياد باعة ينصبون بسطات كبيرة، عليها أنواع الفواكه ويبدؤون بنصبها عندما يؤذن المؤذن لصلاة الجمعة. الله يقول: ﴿إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع﴾. وهؤلاء يبدؤون البيع عندما ينادى للصلاة. وقد كلمتهم مراراً فلم يفهموا عني، لأن أكثرهم لا يعرفون اللغة العربية، ومنم شباب في أفواههم الدخائن (السيجارات) وذلك كله وقت صلاة الجمعة.

وهذا فوق ما فيه من مخالفة للشرع ولأمر الله بترك البيع، فيه إساءة للبلد، لأن السائح أو المسافر الذي يرى هذا المنظر ينتقد البلد وأهله، ويظن أنهم قد رضوا به، وسكتوا عنه، فأنا أرجو أن ينتبه إليهم، وأن يمنعوا من هذا المنكر الظاهر.

* * *

الجهر بالبسملة في الصلاة

*** سؤال يقول صاحبه أنه نشر في (الشرق الأوسط) عن الصلاة أن الجهر بالبسملة مشروع؟**

ـ الجواب أن هذه مسائل خلافية: عند الشافعي يجهر الإمام بالبسملة، وعندهم حديث يحتجون به، لكن الحديث الصحيح الثابت يقول راويه من الصحابة: صليت خلف رسول الله ﷺ وخلف أبي بكر، وعمر، وعثمان فما كانوا يجهرون باسم الله الرحمن الرحيم. وهذا ليس فيه اعتراض على ما ذهب إليه الإمام الشافعي وإنما هو بيان للأصح، الأصح دليلاً أن البسملة لا يجهر بها الإمام في الصلاة الجهرية.

* * *

حمل الولد في الصلاة

*** سؤال: هل يجوز لامرأة لها ولد، فبكى أثناء الصلاة، أن تحمله وهي في الصلاة؟**

ـ الجواب نعم، لأنه ثبت أن الرسول عليه الصلاة والسلام حمل طفلاً وهو في الصلاة.

* * *

لا تؤدّى الصلاة عن الميت

*** سؤال من شاب مات أبوه وكان يعلم عنه بعض التقصير في أداء الصلوات، وعاش حياته كلها ولم يحج، فهل ينفعه أن يحج عنه ابنه، وأن يصلي عنه؟**

ـ والجواب:

١ ـ العبادات على قسمين: عبادات بدنية، وعبادات مالية، فالعبادات البدنية لا يقوم بها أحد عن أحد، ولا يجوز التوكيل فيها، ولا ينتفع أحد بشيء منها إذا عمله غيره.

أما العبادات المالية، كالصدقة الواجبة والمندوبة، فيجوز التوكيل بها وأن يقوم بها مسلم عن غيره تطوعاً بلا توكيل.

٢ ـ أما الحج فعلى رغم أنه عبادة بدنية يجوز أن يقوم به كل حي من المسلمين، ذكر أو أنثى عمن شاء من أموات المسلمين ذكوراً وإناثاً.

لأن الرسول عليه الصلاة والسلام أذن بذلك، فقد سألته امرأة في حديث، وسأله رجل في حديث آخر: هل يحج عن أبيه؟ فأجاب: بأن الحج عنه كوفاء دينه، فإن كان على أبيه دين لأحد من الناس أليس للولد أن يوفيه عنه؟ فدين الله، كما جاء في الحديث، أحق أن يقضى.

٣ ـ أما الذي مات وعليه صلاة لم يؤدها، فإن دعاء ولده له ينفعه عند الله، واستغفاره له ينفعه عند الله، والصدقة عنه تنفعه عند الله، وبر أقربائه وصلة رحمه تنفعه عند الله، فيستطيع ـ مادام الأب قد مات مسلماً ـ أن يحسن إليه بالدعاء والصدقة ولكن لا يصلي عنه.

٤ ـ أما إذا مات الأب كافراً، أو مرتداً، بأن كان مسلماً في الأصل فانتسب إلى حزب من الأحزاب الكافرة التي يتضمن منهجها ما ينافي أصول الإسلام، أو كان غير مسلم من الأصل فأسلم ولده وبقي هو على كفره، فهذا لا ينفعه الدعاء له، ولا الاستغفار: ﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه﴾.

* * *

جماعة النساء

*** ـ سؤال: هل تصلي النسوة جماعة؟ وإن أمّتهن إحداهن فهل يجوز أن ترفع صوتها بالقراءة؟.**

ـ الجواب: إن لهن أن يصلين جماعة، ولهن ثوابها، وتؤمهن واحدة منهن، فإن كانت الصلاةجهرية، ولم يكن عندهن ولا قريباً منهن من يسمع صوتها إن جهرت بالقراءة، يمكن لها أن تجهر، وإن كان يسمع صوتها أجنبي عنها (أي رجل من غير محارمها ـ أي يجوز له الزواج بها) لا تجهر لأن صوت المرأة بالغناء عورة ولو كانت تتغنى بالقرآن (أي تجوده وتنغم فيه) أما صوتها بالكلام العادي، بالصوت العادي، فليس بعورة.

* * *

جماعة النساء

*** سؤال عن جماعة النساء؟ هل للنساء أن يصلين جماعة؟**

ـ عند أكثر الفقهاء: نعم. والمرأة التي تؤمهن تقف بحذائهن ولا تتقدم

عليهن ولا تؤذن بصوت مرتفع، أما القراءة فإذا كان هناك من يسمعها من الرجال الأجانب فلا ترفع صوتها بالقراءة وإذا كانت آمنة أن يسمعها أجنبي فلا بأس أن تر فع صوتها أي أن تجهر بالقراءة.

* * *

أمر الطفل بالصلاة

*** سؤال عن حديث «مروا أولادكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر» السؤال من الاردن من سلمى السبع (طالبة جامعية).**

ـ والجواب: ابن عشر سنين ليس مكلفاً، المكلف هو العاقل البالغ ذكراً كان أم أنثى. لكن إذا أطاع الصغير يثاب ويدخر الله له الثواب حتى يكبر ويستكمل أهلية التكليف فيضم إلى حسناته. كما يثاب أبواه. لا لأنه صلى، بل لأنهما أمراه بالصلاة، وعوداه عليها وهذا من الطاعات التي يكافىء الله عليها، ويثاب كذلك معلمه وكل من شارك في تربيته، وفضل الله يسع الجميع إذا عملوا ذلك لله، وطلبوا به ثواب الله. وفي حديث «مروا أولادكم بالصلاة لسبع» حكمة ظاهرة لأن العادات الخيرة والشريرة تغرس بذورها في نفس الولد في هذه السن بل من قبل هذه السن، فإذا تعود على الصلاة وهو ابن سبع سنين فسيحافظ عليها، أما قوله: «واضربوهم عليها لعشر». لماذا نضربهم؟ هذا ما تسأل عنه الطالبة الفاضلة، وأنا أقول لها لو كنت مستعجلة تريدين الذهاب إلى المدرسة فقلت لأخيك الصغير: ناولني الحقيبة. فلم يفعل. فأعدت الأمر عليه مرة أخرى فلم يفعل وخمس مرات وهو لا يفعل. أما تضربينه؟

فكيف إذا قال الأب لولده الذي بلغ سبع سنين: صل الفجر، فلم يصل وكرر ذلك الظهر فلم يصل وبقية الأوقات الخمسة فلم يصل وأعاد ذلك في اليوم الثاني والثالث إلى أن بلغ عشر سنين، أي أنه بقي ثلاث سنين، في كل سنة اثنا عشر شهراً، في كل شهر ثلاثون يوماً، في كل يوم

خمس صلوات، أي أنه أمر بالصلاة خمسة آلاف وأربعمئة مرة فلم يصل. ألا يستحق أن يضرب؟ فضربه إذن عقوبة تربوية وليس حداً شرعياً.

* * *

المفاضلة بين النافلة وطلب العلم

*** هذا سؤال من طالب يسأل هل الاشتغال بطلب العلم أرضى لله وأكثر ثواباً أو صلاة النافلة؟**

ـ الجواب يتوقف على نوع العلم الذي يطلبه وعلى أثر هذا العلم في الناس وعلى نيته في طلبه، فإذا كان يشتغل بعلوم الدين التي يكون فيها معرفة الطريق إلى رضى الله أو كان يطلب علماً من علوم الدنيا لكنه يريد بتعلمه خدمة الأمة الإسلامية وأن تستغني به وبأمثاله عن الاستعانة بغير المسلمين، ونوى أن ينصح للناس بتعلم هذا العلم أي أنه طلب هذا العلم لله وابتغاء ثواب الله، ولو كان هذا العلم هو الفيزياء أو الكيمياء أو اللغة الإنكليزية ما دامت تنفع المسلمين، ويريد بطلبها ثواب الله، فالاشتغال بالعلم في هذه الحال أفضل من صلاة النافلة.

* * *

النافلة في البيت أو المسجد

*** سؤال عن صلاة النوافل: السائل عرض قصة قال: كان صلى الفرض في المسجد ثم قام يصلي السنة البعدية أي بعد الفريضة فقال له أحد المشايخ أن صلاة النافلة في البيت أفضل.**

ـ نعم إذا كان يريد أن يذهب إلى بيته بعد الصلاة فصلاة النوافل في البيت أفضل لحديث «أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة» ولئلا يضير البيت مثل المقبرة محروماً من الصلاة، والصلاة في البيت أبعد عن الرياء إلا إذا كان يقصد من صلاته في المسجد أن يقتدي به الناس.

فالمسألة تابعة لنيته فمن كان يريد البقاء في المسجد إلى وقت الصلاة التي بعدها كأن يصلي مثلاً المغرب في الحرم ويريد أن يبقى فيه إلى صلاة العشاء فيصلي السنة بعد المغرب في المسجد وكلٌّ جائز ولكن الكلام على أيهما أفضل.

* * *

من يمنع من دخول المسجد

*** ـ سؤال من السيد م. ق. ع. من الدمام: هل يمنع المجذوم من دخول المسجد؟:**

الجواب: نعم نص الفقهاء على أن المجذوم ومن كان فيه مرض معد يمنع من دخول المسجد. ويمنع كل من يؤذي المصلين برائحته كمن أكل البصل والثوم. راجع (مطالب أولى النّهى) في المذهب الحنبلي الذي تريد الحكم منه، صفحة ٧٠٥ الجزء الأول.

(١٦)

الصّيَام
وإثبات دخول رمضان بالحسَاب



الحساب في إثبات دخول رمضان

*** السؤال الذي تكرر وروده علي هو: لماذا لا نعتمد في إثبات دخول رمضان على الحساب؟ ولماذا لا يصوم المسلمون جميعاً في يوم واحد؟**

ـ والجواب:

١ ـ إن الإسلام جاء للناس كافة، والمخاطبون الأولون به، أعني الصحابة، ومن كان في عصرهم من العرب ما كانوا من علماء الفلك، ولا كان عندهـم ولا عند غيرهم مراصد فلكية، كالمراصد الموجودة اليوم، لذلك كانت أمارات أوقات العبادات، مما يسهل على النـاس جميعاً إدراكه، فجعلت أوقات العبادات اليومية منوطة بالحركة الظاهرة للشمس والعبادات السنوية بحركة القمر.

٢ ـ ولكن الفرق بين دخول وقت الصلاة، ودخول وقت الصيام، أن الصلاة (صلاة الفجر مثلاً) ارتبطت بطلوع الفجر حقيقة، ولكن الصيام ارتبط برؤيتنا هلال الشهر الجديد، فلو طلع الفجر وجبت الصلاة ولو لم يـره أحد، أما الصوم فلا يجب إلا إذا رأينا الهلال، فلو لم يره منا أحد لم يجب الصيام: «صوموا لرؤيته».

٣ ـ والرؤية الواجبة هي الرؤية بالعين المجردة، لكن الشرع لا يمنع

استعمال المناظير (التلسكوبات) الفلكية، فإن رأينا فيها الهلال الجديد، وجب الصيام على من رآه.

٤ ـ واختلاف المطالع باختلاف البلاد أمر محقق لا ينكر، ولكن النزاع في اعتباره أو عدم اعتباره، والقول الصحيح أنه إن ثبتت رؤية هلال رمضان في بلد، فإن جميع البلاد التي يؤذن فيها المغرب بعد هذا البلد، يكون الصوم واجباً فيه.

٥ ـ والرؤية المعتبرة هي التي تكون بعد المغرب فإن فرضنا أنه رئي قبل المغرب، لا يثبت دخول رمضان بهذه الرؤية.

٦ ـ وولادة القمر معناها: أن القمر يقترب من الشمس إلى أقصى حد ممكن، وذلك في ليالي المحاق، حينما يواجهنا النصف المظلم منه، ثم يبدأ بالابتعاد عنها، فيظهر قوس دقيق من النصف المضيء، وهذا هو هلال الشهر الجديد، وهذا ما يسمى بولادة القمر.

٧ ـ وولادة القمر تعرف بالساعة والدقيقة والثانية، إلى ما بعد مئة سنة أو أكثر، والمراصد الكبيرة كمرصد باريس تنشر كل سنة تقويماً يوضح هذا كله، وليس في ذلك شيء من العلم بالغيب، بل هو دليل على أن الله وضع لهذا الكون سنناً ثابتة وقوانين دائمة. وكل شيء عنده بمقدار. وكل شيء يجري على نظام، وله حسابات يعرفها علماء الفلك.

٨ ـ وهذا الحساب قطعي، بينما الشهادة على الرؤية غير قطعية فربما توهم الشاهد أو كذب، وعندي حوادث كثيرة، وأمثلة على هذا فقد شهد أحد كبار الصحابة عند شريح القاضي أنه يرى الهلال، وأشار إليه وكان شيخاً كبيراً، وكان شريح شاباً حديد البصر، فلم يبصر شيئاً، وكان شريح أحد الأذكياء المعدودين، ففكر فرأى شعرة بيضاء من حاجب الشيخ متدلية أمام عينه فأزاحها، وسأله عن الهلال فقال: يا ابن أخي لم أعد أراه.

وشهد شهود عند قاضي دمشق سنة ١٣٤٥ بأنهم رأوا الهلال وكان عمي الشيخ عبد القادر عالماً بالفلك، ورثه عن أبيه الشيخ محمد الذي قدم من طنطا (طندتا) في مصر إلى الشام سنة ١٢٥٠ هـ. ونشر فيه علم الفلك بعد اندثاره، وانتهى هذا العلم الآن إلى أخي الدكتور عبد الغني وهو أستاذ كبير محال على المعاش من جامعة دمشق، يدرّس الآن في جامعة أم القرى. فمشى عمي إلى القاضي وقال له: لا تفضحنا أمام الناس فإن الهلال لا يمكن أن يرى أمس، بل لا يمكن أن يرى في الغد، وذهب القاضي من الغد إلى دوما حيث زعم الشهود أنهم رأوه، وكان عمي معه ومعه الأمير سعيد الجزائري، حفيد الأمير عبد القادر، وأحد الأخوين (الزمزمي أو المكي) ولدي المحدث المغربي الكبير نزيل دمشق السيد محمد بن جعفر الكتاني. وجاء بالشهود فظهر أنهم كانوا واهمين أو كاذبين.

وإذا جاء من شهد برؤية الهلال ليلة السبت مثلاً وأثبت دخول الشهر بشهادته وصامت البلاد الإسلامية إلا أقلها، ثم كسفت الشمس يوم السبت، تبيّن أن الشهادة متوهمة أو كاذبة قطعاً لأن من المستحيل أن يرى هلال رمضان ليلة السبت ثم تكسف الشمس يوم السبت.

٩ ـ فماذا نعمل في مثل هذه الحال؟

أجاب على ذلك السبكي الفقيه الشافعي الذي كان معاصراً للشيخ ابن تيمية في رسالة له مشهورة نشرها من أكثر من ستين سنة الشيخ جمال الدين القاسمي، وذكر فيها قصة مثل هذه لعمي الشيخ عبد القادر مع القاضي.

وخلاصة رأي السبكي الذي يجمع بين العمل بحديث «صوموا لرؤيته» وبين حقائق علم الفلك هي أن نسأل أولاً علماء الفلك، هل يمكن أن يرى الهلال هذه الليلة؟ فإن قالوا: نعم، تحرينا رؤيته. وكان للرؤية موكب رسمي، وترتيب خاص في مصر، وفي الشام، فإن رأيناه أثبتنا دخول الشهر بالرؤية.

وإن قالوا بأنه لا يمكن أن يرى رددنا شهادات الشهــود، لا نردها اعتباطاً بل يناقش القاضي الشاهد ويسأله، أين رآه؟ ومتى؟ وهل كان إلى يمين الشمس أم إلى يسارها؟ وهل كانت فتحة القوس إلى جهة الشمس أم إلى الجهة المقابلة؟.. إلخ.

وقد كنت قاضي دمشق (أي رئيس المحكمة الكبرى فيها) لسنين (قبل أن أنقل إلى محكمة النقض مستشاراً فيهـا سنة **١٩٥٣**) وكنت أناقش الشاهد حتى يتضح كذبه، ولذلك كان من المطلوب في القاضي أن يكون له إلمام بهذه الناحية من علم الفلك.

وأنا أرجو ممن يقرأ هذه الفتوى، وممن سمع أول حديث لي في الرائي (التلفزيون) على مائدة الإفطار هذه السنة أن يفكر في رأي السبكي، فإن فيه العمل بالسنة وفيه اتباع حقائق العلم، وأرجو من أهل العلم، وأرباب الأقلام أن يتكلموا فيه.

* * *

الحساب في إثبات دخول رمضان

*** عدة أسئلة وردت علي، خلاصتها أن الفتوى التي نشرت لي في عدد سابق من «الشرق الأوسط» لم أوضح فيها ما علاقة الكسوف برؤية الهلال، وما العمل إذا تبين أن من شهد على رؤيته وحكم القاضي (معذوراً) بشهادته كان كاذباً أو متوهماً؟**

ـ والجواب:

١ ـ في آخر كل شهر عربي يختفي القمر فلا يرى بالعين المجردة ليلتين أو ثلاثاً وهذا معروف، وهذه التي تسمى ليالي السرار، أو المحاق.

٢ ـ يعود القمر بعدها إلى الابتعاد عن الشمس بعد أن كان في أقرب

نقطة منها، فيظهر لنا طرف قوس من دائرة محيطة وهذا هو (هلال) الشهر الجديد.

٣ ـ إذا رئي هذا الهلال بعد غياب الشمس (لا قبله) يكون قد ثبت دخول الشهر الجديد.

٤ ـ وما دامت الشمس قد كسفت هذه السنة (١٤٠٣) يوم السبت، ورئي هذا الكسوف في أندونيسيا نحو الظهر، دل ذلك على أن الشمس والقمر كانا على خط واحد في مكة في الصباح الباكر من يوم السبت.

٥ ـ وشرط الرؤية التي يثبت بها دخول الشهر أن تكون بعد أن يبتعد القمر عن الشمس، فمن شهد بأنه قد رآه ليلة السبت (أي مساء الجمعة) لا يكون صادقاً لأنه شهد على رؤية ما لم يكن موجوداً، فهو كمن شهد بأنه رأى الوليد ولمسه وغسل جسده قبل أن يولد.

٦ ـ ونحن علينا أن نتبع حكم القاضي، ولكن لو حكم القاضي على واحد منا بدفع ألف ريال بموجب شهادة شاهد ثبت كذبه لانذم القاضي لأن عليه الحكم بالظاهر، ولكن نستأنف الحكم أمام محكمة أعلى لتقضي بإلغائه.

٧ ـ وحديث «صومكم يوم تصومون» صحيح ولكن لا ينطبق على الحال التي تبين فيها كذب الشاهد أو توهمه.

٨ ـ أما ما يجب علينا نحن، فالجواب:

أ ـ يوم السبت الذي بدأنا به صيام الشهر لم يكن من رمضان.

ب ـ فمن أفطر فيه، ـ وقد أفطر كثيرون لأنهم لم يعلموا بثبوت رمضان ـ فلا قضاء عليهم.

ج ـ إذا حكم بأن رمضان هذه السنة ثلاثون يوماً فلا شيء علينا

لأننا نكون قد صمنا تسعة وعشرين، والشهر يكون تسعة وعشرين.

د ـ أما إن حكم بأنه تسعة وعشرون فنكون قد صمنا ثمانية وعشرين فقط فعلينا أن نصوم التاسع والعشرين ولا نفطر[1].

* * *

نيّة الصّيام

*** جاءتني رسالة فيها سؤال عجيب، يقول مرسلها أنه يشك في صحة نية الصيام ويستوضح عن حكم صيامه؟**

ـ والجواب:

أولاً: النية هي تصور العمل قبل أن يشرع فيه، أي أنها التفكير فيه قبل الإتيان به، فمن سمع وهو في بيته قرع الباب، يتصور قيامه لفتحه؛ أي أنه «ينوي» فتح الباب، فهذه هي «النية».

ثانياً: هذا التصور يكون بالقلب، أي بالفكر دون اللسان، ولا يقول بلسانه «نويت أن أقوم لفتح الباب»، وربما قالها تأكيداً لعزمه وذلك نادر الوقوع، فالنية هي العزم بالقلب على فعل الشيء.

وقد قرأت مرة في كتابٍ جامع لأحكام النية، لمحام مصري قديم، غني وجيه عالم اسمه أحمد بك الحسيني، كلمة عجيبة ولكنها صادقة، هي قوله: «الإنسان العاقل المستيقظ المختار» أي الذي ليس مجنوناً ولا نائماً ولا مكرهاً، «لا يمكن أن يعمل عملاً بلا نية».

ثالثاً: فكل مسلم يسمع مدافع رمضان، أو يعلم بدخوله، ينوي الصيام، حتى لو قلت له: ماذا تتغدى غداً؟ لقال لك: أتغدى؟ إني صائم، غداً رمضان. فكيف يشك إذن في صحة صومه؟

رابعاً: والنية هي التي تفرق بين العادة والعبادة. فقد يمتنع الإنسان عن الطعام والشراب وكل ما يفسد الصيام من الفجر إلى الغروب، ولكنه

---

(١) بعد إذاعة هذه الفتوى صدرت الوصية من جماعة العلماء في المملكة بصيام يوم قضاء.

لا ينوي الصيام ولا يفكر فيه، بل يكون مشغولاً، أو فاقداً الطعام، أو امتنع لسبب غير ذلك من غير نية الصيام.. فهذا ليس بصائم ولا يثاب ثواب الصائم.

خامساً: وحديث «إنما الأعمال بالنيات» من أصول الشريعة، ومن أصح الأحاديث، ذلك أن الله لا يسألنا يوم القيامة «ماذا عملتم؟» فقط، بل يسألنا أيضاً «لماذا عملتم؟» فقد يتحد العمل وتختلف النيات، فيختلف حكمه عند الله. ويوم الهجرة خرجوا جميعاً من بلد واحد، إلى بلد واحد، ومشوا في طريق واحد، فكانوا مشتركين في ذلك كله، لكن لما جاء السؤال عن النيات والمقاصد، أخرج منهم من هاجر لامرأة ينكحها، أي يريد أن يتزوجها فسافر مع المهاجرين من أجلها، ومن هاجر لدنيا يصيبها، أو أموال يكتسبها... ولم يبق إلا من كانت هجرته إلى الله. وابتغاء ثوابه.

سادساً: والنية قد تجعل الطاعة الظاهرة معصية، كمن يصلي رياء لا يريد بصلاته وجه الله، وقد تجعل الكسب واللذة والأعمال الدنيوية المباحة، طاعة وقربة، إن لم تكن مخالفة لما شرع الله، ونوى بها نيةً تقربه إلى الله، حتى أن الرجل يأتي امرأته ويكون له على ذلك أجر.

سابعاً: وقد يكون للعمل الواحد ثواب عدة أعمال، كمن ينوي بذهابه إلى المسجد صلاة الجماعة، والاعتكاف، وصلاة الجنازة إن وجدت، ومساعدة المحتاج وإعانة الضعيف وتكثير سواد المسلمين فإنه ينال ثواب ذلك كله بالنية ولو لم يفعله.

ثامناً: وحديث «إنما الأعمال بالنيات» فيه شيء من مجاز الحذف، أي أن فيه كلمة محذوفة هي «إنما صحة الأعمال» أو «إنما ثواب الأعمال» لأن النيات لا تبدل نوع العمل، فإن ضربت رجلاً، وأنت تنوي بذلك مصافحته، لم يصر ضربك إياه مصافحة له، ولكنها تبدل نتائج الأعمال عند الحساب أمام الله.

* * *

الفطر في السّفر

*** ـ سؤال: عن حكم المسافر الذي لا يجد مشقة في السفر، لأنه قاعد مستريح، هل له أن يفطر؟**

ـ والجواب: نعم باتفاق فقهاء المسلمين، لأن جواز الفطر منصوص عليه في القرآن، وما نص عليه في القرآن، أو في صحيح الحديث، لا مجال فيه للاجتهاد.

ثانياً: علة الإفطار في الأصل المشقة، لكن لما كانت المشقة ليس لها مقياس ظاهر، والأحكام الشرعية إنما تبنى على المقاييس الظاهرة، اعتبر السفر نفسه سبب جواز الفطر، وجد فيه مشقة أم لم يجدها.

ثالثاً: اختلف العلماء في جواز الصيام للمسافر، ولم يختلفوا في جواز الفطر، إلا إذا كان السفر سفر معصية، ومن سفر المعصية الذهاب إلى البلاد التي تستباح فيها المحارم، ويسهل ارتكاب الفاحشة، وهو يذهب وقصده الاستمتاع بذلك، فهذا السفر (أي سفر المعصية) اختلف فيه العلماء فمنهم من أجاز الفطر فيه، ومنهم من منعه.

رابعاً: ومن العلماء من قال بأن الصيام في السفر لا يجوز، لقوله، ﷺ في الحديث الصحيح: «ليس من البر الصيام في السفر» لكن الجمهور على أن الفطر رخصة، فمن شاء أفطر ومن شاء صام، أما إن كان في الصيام مشقة شديدة فالأفضل الفطر.

* * *

الفطر بين مكة وجدّة

*** سؤال عن المسافر من مكة إلى جدة، هل له أن يفطر؟**

ـ لم يرد في تحديد السفر المبيح للفطر حديث صريح، لذلك اختلف فيه الأئمة فهو عند مالك والشافعي وأحمد مسيّر يومين بسير الإبل

أي بسرعة الجمل، وقدروا ذلـك بما بين مكة وعسفان ومكة وجدة، وورد في ذلك حديث عن ابن عباس.

وعند أبي حنيفة ثلاثة أيام، ومن سافر مسافة ثمانين كيلاً جاز له الفطر عند جميع الفقهاء ما لم يكن سفر معصية فإن فيه (كما تقدم) خلافاً.

* * *

فطر السائق والطيّار

*** سؤال عن السائق الذي يسافر دائماً والطيار، هل له الفطر؟**

ـ والجواب: نعم، لأنه لم يخرج عن كونه مسافراً أي (على سفر).

* * *

هل يفطر من سافر نهاراً؟

*** سؤال إذا سافر أثناء النهار هل له أن يفطر؟**

ـ يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (مجموع الفتاوى ٢٥ ـ ٢٠٩) إن في ذلك قولين مشهورين للعلماء، وهما روايتان عن أحمد.

* * *

العجز عن الصّيام

*** سؤال من رجل لا يقدر على الصيام؟ كيف يتثبت من عجزه عنه؟**

ـ ربنا عز وجل إذن لمن كان مريضاً أن يفطر في رمضان وأن يقضي ما أفطره في غيره إن كان يستطيع ومن كان يعجز عجزاً مستمراً لكبر أو لمرض لا يرجى برؤه، تنتقل الفـريضة بـالنسبة إليـه من الصيام إلى الإطعام. من أين يعـرف العجز؟ إما بقول الطبيب وإما بالتجربة، إذا جرب الصيام ورأى بأنه يضره ويمرضه أو يزيد مرضه له أن يفطر وإذا قال له

الطبيب الحاذق: إن الصيام يضره جاز له الأخذ بقوله، وإن كان قوله يحتمل الخطأ طبعاً.

* * *

الفطر للمريض

*** سؤال عن المريض، متى يجوز له الفطر؟**

ـ والجواب: إذا كان مريضاً والصيام يزيد مرضه، أو كان صحيحاً والصيام يمرضه فإن له أن يفطر.

ثانياً: ويعرف ذلك بالتجربة الشخصية، كأن يشرع في الصيام فيمرض أو يشتد به المرض، وبإخبار الطبيب الحاذق (الطبيب المختص) ويفضل أن يكون مسلماً متمسكاً، فإن قال له الطبيب أن الصيام يضره، يفطر.

ثالثاً: وكذلك المرأة الحامل والمرضع إذا كان الصيام يضرها أو يضر ولدها.

* * *

بماذا يفطر الصائم

*** الأسئلة كثيرة، عما يفطر الصائم، وما لا يفطره؟**

ـ والجواب:

١ ـ إن المفطرات المنصوص عليها هي الطعام والشراب، والإنزال والإدخال، والقيء عمداً، والحيض والنفاس، وهذه هي المتفق عليها.

٢ ـ فإن دخل شيء إلى الجهاز الهضمي من الطريق المعتاد أي من الفم مما ليس بغذاء، أو دخل شيء مما هو غذاء من غير الطريق المعتاد

كالحقنة في الوريد وما يشبهها فهذا مما اختلف فيه العلماء، هل يفطر أو لا يفطر؟

ومثل ذلك الكحل وهو عند الأكثرين لا يفطر، فإن تسرب إلى الفم وأحست المرأة بطعمه فلا تبتلعه، وكذلك من هو مريض بالربو ويستعمل «البخاخ» فعليه أن يمتنع عن بلعه حتى يتمضمض ولا يفطر إذا لم يبتلعه.

* * *

ذوق الطعام للطبخ أو الشراء لا يفطر

*** إذا ذاقت المرأة الطعام عند الطبخ، هل تفطر؟**

ـ إذا ذاقت المرأة الطعام خوفاً من أن يزيد ملحه أو أن ينقص، إذا ذاقته بلسانها ولم تبتلعه فإنها لا تفطر. وكذلك إذا أراد الرجل ـ لا فرق في هذا الرجل والمرأة ـ شراء طعام فذاقه ولم يبتلعه فإنه لا يفطر.

* * *

من واقع زوجته بعد الفجر جاهلاً بطلوعه

*** سؤال عن شاب متزوج حديثاً واقع زوجته في السحر، وهو معتقد أن الفجر لم يطلع ثم تبين له أنه طالع؟**

ـ إن في ذلك ثلاثة أقوال: قول إن عليه القضاء والكفارة وهو مذهب الحنابلة.

وقول إن عليه القضاء، فقط، وهو مذهب الحنفية والمالكية والشافعية.

وقول إنه ليس عليه قضاء ولا كفارة وقد ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٢٥ ـ ٢٥٩).

* * *

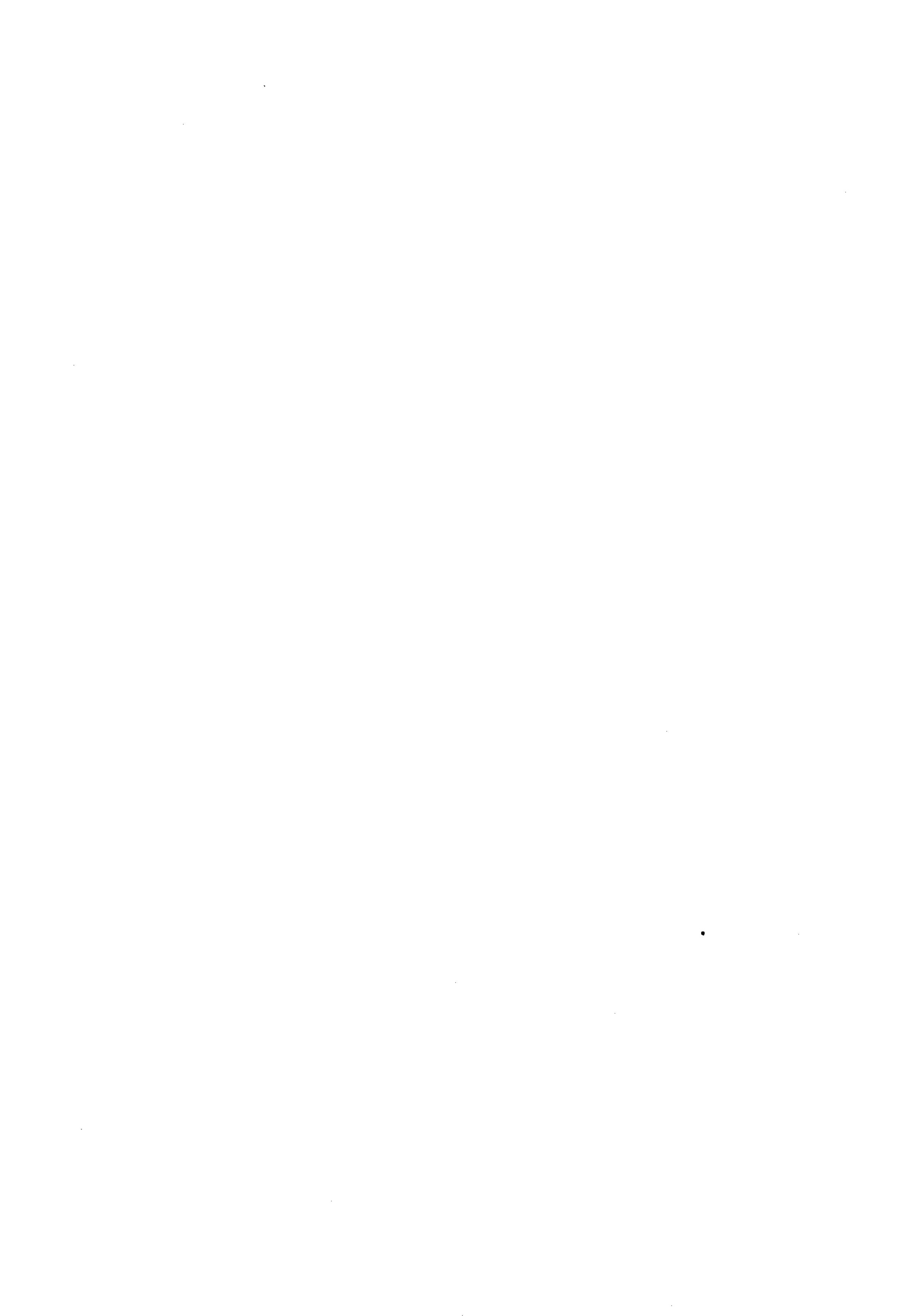
الفطر على شاطىء البحر وفي العمارة العالية

*** هل يفطر ساكن العمارة العالية إذا غابت الشمس على البحر؟**

ـ من كان على الشاطىء في جدة مثلاً ورأى قرص الشمس كله تغطى ولم يعد يظهر منه شيء، له أن يفطر ولو كان نور النهار لا يزال يملأ الدنيا، لكن من كان في العمارة العالية وهو يرى الشمس لا يجوز له أن يفطر حتى يراها تغيب.

* * *

(١٧)
الحج والعمرة



الازدحام في الحج

*** ـ سؤال عن معالجة الازدحام الشديد في أيام الحج في أماكن المشاعر:**

ـ أنا قديم الصلة بجريدة «المدينة» منذ قدمت المملكة هذه القدمة الأخيرة، أي منذ عشرين سنة وهي تهدى إليّ، وقد كتبت فيها كثيراً، والمدينة «خالة» «الشرق الأوسط» فـ الشرق الأوسط» ناشراها الأستاذان هشام ومحمد علي حافظ، والمدينة مؤسساها أبوهما وعمهما علي عثمان حافظ حفظا الله الجميع.

فلما تسلم الأستاذ إبراهيم سرسيق الصفحة الإسلامية في المدينة توثقت صلتي بها، وزادها توثقاً الأستاذ رئيس تحريرها الذي لم ألقه، كما أني لم ألق أحداً من آل حافظ الكرام.

وقد نشر الأستاذ إبراهيم في عدد «الأربعاء» الماضي رأياً لي في مشكلة الازدحام في الحج، أخذه مني بالهاتف فأحببت أن أستأذنه وأستأذن الحافظين (هشاماً ومحمداً) بأن أعود هنا إلى توضيحه.

وقبل التوضيح أقول إنني أنا صاحب اقتراح صدور «الأربعاء» و«الرياض الأسبوعية» بهذا الشكل. اقترحته في برنامج «نور وهداية»

وقلت: لو طويت صفحات الملحق الأسبوعي طيّتين (أصل الكلمة طويتين) لكانت مجلة، فاستجابت «المدينة» و«الرياض» لهذا الاقتراح، جزاهما الله خيراً، والذي أرجوه الآن من «المدينة» أن تقص جوانب صفحات مجلة «الأربعاء»، لا أن تبقى متصلة، فقد يشتريها قارئها في الطريق فيعجز عن قص الصفحات أو يشوهها، فلو قصت وخرزت لكانت مجلة كاملة.

أما الكلام في موضوع الازدحام في الحج، فجواب:

١ ـ المسلمون اليوم بلغوا ألف مليون، فلو حج منهم ثلاثة في المئة فقط لبلغ عدد الحجاج ثلاثين مليون.

٢ ـ لو نزل ثلاثون مليوناً على إحدى المدن الكبرى في العالم، على نيويورك، أو على طوكيو أو على شانغهاي، أو على لندن أو حتى على القاهرة، التي صارت من المدن الكبرى، لضاقت بهم وعجزت عن احتمالهم، فكيف بمكة، وهي مدينة صغيرة؟.

٣ ـ على أن أمر نزولهم في مكة سهل، وإن كانت إجارة السكن غالية، تكلف أكثر الحجاج ما لا يكادون يطيقون.

وهذا الازدحام الذي نراه الآن ففي عرفات سهل، لأن عرفات أرض واسعة تتسع للحجاج مهما كثروا، ولكن منى ضيقة، وأمرها أيضاً سهل، لأن المبيت في منى واجب، وفي بعض المذاهب (مذهب أبي حنيفة) سنّة. ويسقط المبيت في منى بالأعذار، فمن كان مريضاً أو يقوم على مريض، أو يخشى على ماله الضياع، أو كان له عمل ضروري ينفع الناس، كالسقاة والرعاة، يسقط عنه المبيت في منى. وإذا امتلأت منى وامتدت منازل الحجاج إلى خارج حدودها صح الوقوف، كما تصح صلاة الجمعة إذا امتدت الصفوف واتصلت وجاوزت جدران المسجد.

٤ ـ فالمشكلة الكبرى إذن في الطواف وفي الرمي.

٥ ـ اجتمع هذه السنة[1] كما قرأنا مليونان ونصف المليون من الحجاج، لأن الحج كان يوم الجمعة، والناس يعتقدون بلا دليل شرعي بأن حجة الجمعة تعدل سبعاً أو أكثر من الحجات. مليون من الخارج وأكثر من مليون من الداخل. فكيف نعمل للتخلص من الزحام؟.

ينبغي أولاً أن نتفق على المبدأ، ثم ننظر في وجوه التطبيق، المبدأ أنه إذا كانت الأماكن محدودة، فيقدم صاحب حجة الفريضة على صاحب حجة النافلة، مطعم فيه عشرون كرسياً، والذين يريدون الأكل مئة شخص، فهل يعقل أن يأكل واحد من القاعدين مرتين أو ثلاثاً، والواقف لا يزال بلا طعام؟

إخواننا الخطباء يؤدون واجباً ويقولون حقاً حين يبينون فضائل الحج وعظم ثوابه وأن الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة، هذا حق، ولكن من الحق أيضاً أن نبين بأن إيذاء المسلمين حرام، وأن الإيثار من الأمور الحميدة التي يثاب عليها صاحبها، وأن أبواب الخير الموصلة إلى الجنة (من النوافل لا من الفرائض، لأن الفريضة لا بد من القيام بها)، أبواب النوافل، منها حجة النفل، ومنها قيام الليل ومنها الصدقة، ومنها حسن تربية الأولاد، ومنها نصح المسلمين، ومنها طلب العلم لله، ومنها مئة باب كلها توصل إلى الجنة.

فمن جاء الحرم ليطوف وكان قصده الوصول إلى الكعبة، فوجد باب الملك مثلاً مزدحماً ليس فيه ممر يمر منه الرجل، والأبواب إلى جانبه فارغة، وكلها توصل إلى الكعبة، فهل يعقل أن يزاحم فيتضايق ويضايق ليدخل من باب الملك ويدع الأبواب الأخرى وهي فارغة؟

٦ ـ فالمبدأ أن يقدَّم حجاج الفريضة على حجاج النافلة، بالتنبيه

(١) سنة ١٤٠٣.

والموعظة والدعاية على ألسنة خطباء المساجد، وبالندوات، وفي وسائل الإعلام ثم تتخذ وسائل عملية لذلك.

٧ ـ أما مراقبة الحجاج من الخارج فأمرها أسهل، لأن سفارات المملكة تستطيع أن تتخذ فهارس، أو أن تستعين بهذا المحساب الكهربي (الكومبيوتر) على تسجيل أسماء من حج حجة الفرض. فإذا كان المكان يتسع لمئة وكان منهم من حج حجة الفرض، ومنهم من لم يحج أبداً، فإنه يقدم من جاء لحجة الفرض.

أما الصعوبة ففي المراقبة من الداخل، الذين يحجون كل سنة كثيرون جداً، وعندنا في الشام ـ كما روى عني الأستاذ إبراهيم سرسيق ـ من يفتخر بأنه حج عشرين أو ثلاثين حجة، والمقيمون هنا يحجون في كل سنة. والدولة هنا ـ جزاها الله خيراً ـ فتحت الطرق وأقامت الجسور، وسهلت الأمور. أي أنها عملت في هذه المدة القصيرة، ما لم تعمل مثله الدول الإسلامية المتعاقبة على مدى التاريخ، فكيف تراقب هذه الطرق؟

٨ ـ والمشكلة الكبرى في الرمي لأن الرمي مكانه محدد، ووقته محدد، فما العمل؟ بدأت الحكومة هنا فجعلت الرمي دورين، والمفروض أن يمنع أولاً النوم في المرجم الأرضي لأن الحجاج يجدون فيه مكاناً ظليلاً آمناً يستريحون فيه، فيملؤه النوام، فلا يجد الحاج طريقاً يصل فيه إلى الرمي، فالاقتراح أن يمنع المبيت فيه لا بإخراج النائمين، بل بمنعهم من الدخول، أي أنه يراقب وهو خال قبل الحج، فلا يسمح بدخوله إلا لمن يريد الرمي.

ثم من الممكن أن تبنى أدوار متعددة كمواقف السيارات، أن يبنى في محل الرمي بناء من عشرة أدوار، وأن يصعد إليه العاجزون بالمصاعد، وأن تخصص بعض هذه الأدوار للنساء فقط، ثم يرمي من يريد من أي دور

من هذه الأدوار، وهذا رأي جديد خطر على بالي أرجو أن يكون فيه بعض الحل للمشكلة إن شاء الله.

٩ ـ والأمر كله لا يجوز أن يعتمد على الآراء الفردية، بل أن تجمع لجنة من أهل الرأي، وأهل الخبرة، يكون فيها من يمثل دار الإفتاء، ومن يمثل رابطة العالم الإسلامي، ومن يمثل وزارة الحج والأوقاف ومدير مركز أبحاث الحج ومن يمثل جماعات المطوفين، وأن يكون فيها ممثل عن كل جامعة، وأمثال ذلك، فتبحث من الآن عن الطرق التي تؤدي إلى إزالة هذا الزحام، بشرط أن لا يكون فيما تقترحه اللجنة ما يخالف الشرع، ولا تأتي برأي ليس له مستند شرعي صحيح، وربما كانت لي عودة إلى هذا الموضوع مرة أخرى، لأنه لا يزال لدي أشياء لم أقلها اليوم.

* * *

معنى الحج المبرور

*** ورد في الحديث أن من حج الحج المبرور رجع كيوم ولدته أمه، يقول السائل: هل معنى ذلك أن كل الحقوق التي كانت عليه تسقط منه ويخرج منها بصفحة بيضاء؟**

ـ الجواب:

١ ـ الصحيح أن حقوق الله تسقط عنه بالحج المبرور إلا الكبائر.

٢ ـ لأن الذنوب منها كبائر وصغائر. فالكبائر لا بد فيها من التوبة الصادقة، بشروطها المعروفة.

٣ ـ أما حقوق الناس فلا تسقط إلا بأدائها إلى أصحابها، أو تنازلهم عنها ومسامحتهم بها.

٤ ـ فالذين يرتكبون الكبائر ويصرون عليها ولا يتوبون منها، أو يأكلون حقوق الناس، ويتعدون على أموالهم، أو أعراضهم، ثم يحج أحدهم ويظن أن هذه الحجة قد برأته من ذلك كله، فإنه يكون مخطئاً.

٥ ـ والتوبة المقبولة معروف شروطها: أولها أن يترك الذنب الذي يتوب منه، فإن تاب من ذنب وهو مستمر فيه، لم يتركه، يكون كمن ضل الطريق في السفر، وعرف أنه يمشي إلى غير وجهته، ثم استمر في طريق الخطأ مع معرفته به، لا يكون قد رجع إلى الصواب، وثانيها: أن يعزم عزماً أكيداً أن لا يعود مرة ثانية إلى هذا الخطأ. فإن عزم هذا العزم ثم وضعته الظروف في الخطأ مرة ثانية وتاب، تقبل توبته أيضاً. أما إذا تاب وهو ينوي في نفسه أن يعود إليه ويتوب منه، فلا تكون توبته صحيحة، ثالثها: أن يندم على ما وقع منه، ومعنى الندم أن يتمنى أن لا يكون قد وقع في هذا الخطأ.

* * *

المواقيت

*** سؤال من حاج مصري يقول إنه جاء بالطائرة إلى جدة رأساً وأحرم منها فهل عليه ذبح؟**

ـ الجواب:

١ ـ الرسول عليه الصلاة والسلام وقّت المواقيت، والميقات في اللغة معناه الحد.

٢ ـ تستعمل كلمة وقت وميقات للحد الزماني والحد المكاني، وإن كنا في الاستعمال قصرناها على التحديد الزماني. فالرسول عليه الصلاة والسلام عين الأمكنة التي يحرم منها الحاج.

٣ ـ فمن جاء من المدينة أو مر على المدينة فيحرم من المكان الذي

يسمى الآن آبار علي. أنا لما جئت المدينة أول مرة من اثنتين وخمسين سنة (أي سنة ١٣٥٣) كانت آبار علي بعيدة عنها والآن صارت جزءاً من المدينة، لأن المدينة قد اتسعت كما اتسعت سائر المدُن في المملكة اتساعاً هائلاً. فصار موضع الإحرام هو المدينة.

٤ ـ فمن كان من أهلها أو مر بها يحرم منها ومن كان قادماً من الشمال ولم يمر على المدينة إذا مر برابغ يحرم من رابغ.

٥ ـ ومن كان قادماً من الجنوب يحرم من يلملم وقد تسمى ألملم وهي إلى جانب بلدة صغيرة معروفة تسمى السعدية.

٦ ـ ومن كان قادماً من الطائف أو مر بالطائف يحرم من الموضع الذي يسمى اليوم وادي محرم. ومن كان قادماً من الطريق الآخر للطائف يحرم من أسفل هذا الوادي أي من السيل الكبير.

٧ ـ فالذي جاء من مصر يسأل عن مسير الطائرة، فإذا مرت الطائرة من فوق رابغ فينبغي عليه أن يحرم من حين وصولها إلى رابغ، ولو من الجو.

٨ ـ إذا لم تمر الطائرة فوق البر السعودي أبداً، وجاءت من البحر عمودية على ساحل المملكة، تكون جدة هي الميقات.

بقيت مسألة هي أن الرسول عليه الصلاة والسلام لما وقّت المواقيت بين أن من مر بها أو حاذاها يحرم منها. ما معنى المحاذاة؟.

المحاذاة كما فهمتها من بضع سنوات، وأذكرها كل سنة في موسم الحج، في الرائي وفي الإذاعة، وأقول لمن يستمع إليّ من العلماء إذا كنت مخطئاً فبينوا خطئي بالدليل، وأنا أعلن الرجوع عنه. هي أن من مر بالباخرة مثلاً أمام رابغ وهو في البحر لم يصعد إلى البر السعودي

لا يكون مروره محاذاة. إذ لو جاء واحد من الأردن وحاذى حدود المملكة لكنه لم يدخلها. لا سبيل لأحد عليه، إنما السبيل على من اخترق الحدود ودخل إلى الأرض السعودية مثلاً. فالمحاذاة كما فهمتها هي أن يخترق الحاج الخط الموصل بين ميقاتين من المواقيت متوجهاً إلى مكة. هذه هي المحاذاة.

* * *

الإحرام والتلبية

*** ـ هذا السؤال يقول صاحبه: لما كان في الطيارة قادماً للحج نادى الطيار الحجاج بأنهم وصلوا إلى الميقات وعليهم أن يحرموا. يقول كيف أغتسل وأنا في الطيارة؟ وكيف أنزع ثيابي؟ وكيف أصلي ركعتين، ماذا أعمل؟**

ـ الجواب[1]: الإحرام أحد الأركان الأربعة في الحج. والإحرام ركنه نية الدخول في الحج، وأن يقول معها لبيك اللهم لبيك ليوافق جميع المذاهب.

قد يقول قائل إن هذا الحاج ما خرج من بلده إلا بنية الحج فهل يكون محرماً بتلك النية؟ وما الفرق بينها وبين الإحرام الذي قلت إن ركنه النية والتلبية.

لقد بقيت سنين طوالاً لا أفهم هذه المسألة، حتى فهمنيها الله. فالنية الأولى مثل نيتك الصلاة عندما تسمع أذان الظهر مثلاً، كل مسلم

---

(١) أنا مقيم في مكة من سنة ١٣٨٤ وفق كل سنة أتكلم عن الحج في الإذاعة وفي الرائي (التلفزيون) أحاديث شاملة مفصلة، ولعل الله يوفقني إلى جمعها في حديث واحد، ثم يطبع في كتاب يكون مفرداً في بابه، لأنه يسرد الأحكام بأدلتها، والحكم الظاهرة لنا منها، وفيه وصف أمكنة المشاعر وتاريخها.

يسمع الأذان ينوي أن يصلي، ولكن لا يعتبر مصلياً، إلا إذا نوى الدخول في الصلاة فعلاً، فالنية (نية الحج التي دفعته إلى الخروج من مصر) ليست دخولاً فعلياً في أعمال الحج، بدليل أنه يستطيع أن يؤجل الحج، وأن يرجع إلى بلده وليس عليه شيء، أما النية التي هي ركن في الإحرام فهي الدخول الفعلي في الحج.

* * *

الرجوع عن الإحرام

*** سؤال يقول: هل يستطيع بعد الإحرام أن يرجع عنه؟**

ـ الجواب: هذا أمر يقع لكثير من الحجاج يعرض لهم عارض يمنعهم من إتمام أعمال الحج بعد أن أحرموا فعلاً فلا يستطيعون الخروج من الإحرام، مع أن عندنا باب رخصة واسعة هي حديث ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب لما جاءت للرسول عليه الصلاة والسلام وكانت مريضة وعازمة على الحج، فخافت أن لا تستطيع إكمال حجها فعلّمها أن تشترط: تقول عند الإحرام: إنْ حبسني حابس فمحِلّي حيث حبستني، وليس مشروطاً أن ينطق الحاج بهذه الجملة نفسها، بل بما يؤدي معناها، يقول عند الإحرام اللهم لبيك بحجة أو بحجة وعمرة مثلاً، فإن منعني مانع من إكمال الحج فإن لي التحلل والخروج من الإحرام.

وحديث ضباعة ثابت ولكن لم يأخذ به فيما أعلم من الأئمة إلا أحمد بن حنبل، وأنا لست في مقام من يفاضل بين أقوال الأئمة، ويرجح بعضها على بعض، ولكن الذي يبدو أن ما ذهب إليه أحمد بن حنبل هو الحق، لأن الأصل في الأحكام الشرعية أن تكون عامة، وأن يكون الخطاب فيها للمسلمين جميعاً وإن كان المخاطب بها في الواقع واحداً. وحديث ضباعة ليس فيه ما يدل على أنه خاص بها. لذلك أنصح الحجاج

عندما يحرمون بالحج أن يشترطوا، أي أن يقولوا جملة بمعنى: فإن حبسني حابس، أي إن منعني مانع، فمحلي حيث حبستني، فإن عرض له بعد ذلك مانع من إتمام حجه وتحلل لم يكن عليه شيء.

* * *

الثياب التي تحرم فيها المرأة

*** سؤال عن الثياب التي تحرم فيها المرأة؟**

- والجواب: إنه ليس للمحرمة من النساء ثوب خاص. كل ما عليها أن تكشف وجهها وكفيها.

فإن كان في كشفها وجهها فتنة بها أو عليها، غطت وجهها بمقدار ما تدفع به هذه الفتنة. فإن مرت برجال لا يغضون الأبصار، أو مروا بها، أسدلت خمارها على وجهها حتى تبتعد عنهم أو يبتعدوا عنها، ولا شيء عليها.

أما لون الثياب وزيها فالشرط فيه (في حال الإحرام وغيره) بالنسبة للمرأة ألا يكشف عورة، وألا تكون الثياب رقيقة تشف عنها، ولا تكون ضيقة تبين حجمها، ولا تكون غريبة تجلب أنظار الرجال إليها، ولا يكون فيها تشبه بالرجال بلبسها الثياب التي لا يلبسها عادة إلا الرجال. وأن لا تلبس الثياب التي هي خاصة بغير المسلمين، فإذا نظر الناظر إليها ظنها امرأة غير مسلمة.

* * *

مشكلة الذبائح في الحج

*** سؤال عن الذبائح؟**

قضية الذبائح هذه مشكلة قديمة. من عشرات من السنين، تكتب

المقالات وتنشر البحوث عـمّـا تؤول إليه حالة الذبائح. أموال ضائعة، وإفساد للهواء، وقد كان الأستاذ عثمان حافظ أحد صاحبي جريدة المدينة نشر من بضع سنين (من سبع أو ثمان سنين أو أكثر؟) مقالة في هذا الموضوع وفصل فيها الأمر، وبين فيها موطن الداء، ودعا الناس إلى اقتراح العلاج. فكتبت أقترح يومئذ علاجاً مؤقتاً لها، ما أدري لماذا لم يلتفت إليه أحد، ولم يهتم به الناس. لا وزارة الأوقاف التي تؤلف اللجان لبحث هذا الموضوع، ولا رابطة العالم الإسـلامي. بنيت اقتراحي على حكمين شرعيين، الحكم الأول أن مذهب الشافعي فيه فسحة في أجل الذبح، أي أنه يجوز تأخير الذبح في نوعية: ذبح الهدى للقارن والمتمتع، وذبح الفدية لمن يترك واجباً من واجبـات الحج، أو يـرتكب محظوراً من محظورات الإحرام مهما طالت المدة. والحكم الثاني الذي بنيت عليه اقتراحي هو أن العبادات على قسمين، عبادات بـدنية لا يجـوز فيها التوكيل، كالصلاة مثلاً. أما الحج فيجوز فيه التوكيل، وهو عبادة بدنية، لورود الحديث الصحيح. وعبادات مالية يجوز فيها التوكيل باتفاق العلماء. فالذبح عبادة مالية، واقتراحي هو: أن تؤلف لجنة من أعضاء موثوق بدينهم وبأمانتهم، وتكون بإشراف وزارة الحج والأوقاف، أو تكون إدارة مستقلة تابعة لها. فمن أراد الذبح جاء بثمن الذبيحة ووكل هذه اللجنة بأن تذبح عنه، فإن كانت الذبيحة هدياً، الهدي كالضحية يأكل منه صاحبه، ويهدي منه، ويحتفظ بقسم منه ويتصدق بقسم. وإن كانت فدية تكون خالصة للفقراء. وهذه اللجنة تحصي فقراء مكة لأن الذبح يشترط أن يكون فيها، أي أن يكون داخل حدود الحرم، وأن يوزع على فقراء الحرم بمكة، إلا إذا اكتفى فقراء الحرم، وهذه اللجنة تحصي الفقراء وتنظر كَمْ يحتاجون من اللحم يومياً فتذبح من الذبائح بمقدار ما يحتاجون إليه وتهيىء من يوصل هذا اللحم إليهم؟ ولا بد لهذا من موظفين ومن سيارات ومن عمال، وثمن السيارات ورواتب الموظفين وأجور العمال تؤخذ كلها من أصل ثمن الذبائح لأن العاملين على الزكاة مصرف من المصارف الثمانية بنص

القرآن. هذا الاقتراح يزيل أسباب الشكوى من أساسها، ويوزع اللحم على الفقراء على طول السنة يصل اللحم إليهم في بيوتهم، ويشجع على تجارة المواشي وإنشاء المراعي، وكل ما قصده الشرع حين نص على الذبح.

هذا الاقتراح فيه حل للمشكلة فإلى أن يأتي اقتراح أحسن منه أرجو أن ينظر فيه وأن لا يهمل.

* * *

الاستطاعة في الحج

*** سؤال: ما معنى الاستطاعة في الحج؟ يقول السائل إن الذي يذكره الفقهاء أنها الزاد والراحلة، فمن ملك ثمن بطاقة الطيارة وثمن طعامه أثناء الحج لا يقدر أكثر منهما هل يعد مستطيعاً كما ذكر الفقهاء؟**

ـ الجواب:

١ ـ من الأمور ما يختلف الحكم فيه باختلاف الزمان والمكان، فالاستطاعة قديماً كانت الزاد والراحلة فقط. والراحلة اليوم ليست الإبل ولا الدواب كما كانت قديماً، ولكن الراحلة هي الطيارة أو السيارة أو الباخرة، فمن كان قادراً على حجز مكان له في إحدى هذه الوسائل كان مالكاً للراحلة.

ـ والزاد قد يتضمن المكان الذي ينزل فيه في مكة، وفي مواطن المشاعر، فمن ظن أنه يجزئه أن يقعد مع أهله على أرصفة الشوارع، ويأكل ويقضي حاجته في غير الأماكن المخصصة لقضاء الحاجات الطبيعية، فيضيق بذلك السبل على الناس، ويوسخ الطرق، لم يكن مستطيعاً للحج.

٣ ـ ومن الاستطاعة أن تجد المرأة محرماً لها، فلا تحج منفردة،

إذا كان مكانها يبعد عن مكة أكثر من مسافة السفر. هذا في مذهبي أبي حنيفة وأحمد، وعند مالك والشافعي أنها إن كانت في جماعة مأمونة، وكانت تحج حجة الفرض جاز لها أن تسافر.

٤ ـ ومن الاستطاعة أن لا تكون المرأة في أيام العدة، فإن كانت معتدة فلا يجب الحج عليها ولو كانت مستطيعة مالياً.

٥ ـ فإن وجد المسلم من يتبرع له بنفقات الحج، هل يجب عليه الحج من هذا المال أم لا؟ الجواب: الصحيح أنه لا يجب عليه، وفي بعض المذاهب يجب إن كان المتبرع ولده، فإن كان أجنبياً عنه لم يلزمه الشرع بأن يمد يده إلى الناس فيأخذ منهم نفقات الحج تبرعاً ليحج بها فإن أخذها وحج بها أجزأته وحسبت له حجة الفريضة.

* * *

الحج لمن لم يحج الفريضة

*** ـ سؤال من متعاقد يعمل في المملكة، يقول: إن الجهة التي يعمل فيها تمنعه من ترك العمل لأداء الحج، مع أنها حجة الفرض، بدعوى أن العقد بينه وبين هذه الجهة، لا يسمح له بترك العمل وهو يعمل في جدة؟**

ـ والجواب:

١ ـ إن قولهم «العقد شريعة المتعاقدين» صحيح بشرط أن لا يكون في العقد ما يخالف أحكام الشرع، أو يكون فيه خروج على النظام العام.

٢ ـ فإن كان في العقد شرط مخالف للشرع، كأن يلزم أحد المتعاقدين بارتكاب محرم، أو يمنع من أداء الفرض، كان هذا الشرط بحكم الباطل.

٣ ـ والدول العربية التي لا تطبق الإسلام تطبيقاً كاملاً، تعطي الحق

لكل موظف بإجازة مدتها خمسة وأربعون يوماً يأخذها مرة في العمر براتب كامل للحج.

٤ ـ تحديد المدة بخمسة وأربعين يوماً ليست تحديداً ملزماً، ويمكن أن تكون مدة هذه الإجازة أقل من ذلك. المهم أن تكون كافية لأداء الحج.

ويستطيع المتعاقد هنا في جدة أن يقوم بفرائض الحج وواجباته كلها في ثلاثة أيام. وإذا كان وقته أضيق وكان مضطراً لملازمة العمل يستطيع أن يؤديها في سفرة واحدة إلى عرفات ومزدلفة لا تستغرق كلها أكثر من أربع ساعات وثلاث رحلات إلى منى يسهر خلالها ليلتين في منى ويرمي في الأخيرة.

وذلك بأن يحرم ويخرج بسيارته إلى عرفات الساعة الثانية مثلاً من بعد نصف ليلة العيد فيقف دقائق في عرفات في أي موضع منها، ثم يتوجه إلى مزدلفة فيقف فيها دقائق، ثم يتوجه إلى الحرم فيطوف ويسعى ويحلق ويلبس ثيابه ويحل له ما كان محظوراً عليه بالإحرام، إلا النساء، فإذا كان الليل (أي بعد غروب شمس يوم النحر وبدء ليلة اليوم الثاني من أيام العيد)، ذهب إلى منى فبقي فيها في أي موضع منها على سفح الجبل أو في خيمة أو في سيارته أكثر ساعات الليل وعاد فنام في داره.

وفعل مثل ذلك في الليلة التي بعدها.

ثم يخرج إلى منى بعد العصر رابع أيام العيد وتكون منى خالية قد غادرها جمهور الحجاج فيرمي جمرة العقبة وينوي هذا عن رمي اليوم الأول، ثم يذهب إلى الجمرة الصغرى فالوسطى فالعقبة فيرميها كلها وينويها عن اليوم الثاني ثم يفعل مثل ذلك عن اليوم الثالث، ثم يفعل مثل ذلك عن اليوم الرابع. وهذا الرمي يقع أداء في وقته لا قضاء عند الشافعية والحنابلة.

وبذلك يكون قد أدى أركان الحج أي فرائضه وواجباته كلها وتسقط عنه الفريضة بهذا الأداء.

* * *

الحج عن الموتى

*** سؤال من شاب مات أبوه وكان يعلم عنه بعض التقصير في أداء الصلوات، وعاش حياته كلها ولم يحج، فهل ينفعه أن يحج عنه ابنه، وأن يصلي عنه؟**

ـ والجواب:

١ ـ العبادات على قسمين: عبادات بدنية، وعبادات مالية، فالعبادات البدنية لا يقوم بها أحد عن أحد، ولا يجوز التوكيل فيها، ولا ينتفع أحد بشيء منها إذا عمله غيره.

أما العبادات المالية، كالصدقة الواجبة والمندوبة، فيجوز التوكيل بها وأن يقوم بها مسلم عن غيره تطوعاً بلا توكيل.

٢ ـ أما الحج فعلى رغم أنه عبادة بدنية يجوز أن يقوم به كل حي من المسلمين، ذكر أو أنثى عمن شاء من أموات المسلمين ذكوراً وإناثاً.

لأن الرسول عليه الصلاة والسلام أذن بذلك، فقد سألته امرأة في حديث، وسأله رجل في حديث آخر: هل يحج عن أبيه؟ فأجاب: بأن الحج عنه كوفاء دينه، فإن كان على أبيه دين لأحد من الناس أليس للولد أن يوفيه عنه؟ فدين الله، كما جاء في الحديث، أحق أن يقضى.

٣ ـ أما الذي مات وعليه صلاة لم يؤدها، فإن دعاء ولده له ينفعه عند الله، واستغفاره له ينفعه عند الله، والصدقة عنه تنفعه عند الله، وبر

أقربائه وصلة رحمه تنفعه عند الله، فيستطيع ـ ما دام الأب قد مات مسلماً ـ أن يحسن إليه بالدعاء والصدقة.

٤ ـ أما إذا مات الأب كافراً، أو مرتداً، بأن كان مسلماً في الأصل فانتسب إلى حزب من الأحزاب الكافرة التي يتضمن منهجها ما ينافي أصول الإسلام، أو كان غير مسلم من الأصل فأسلم ولده وبقي هو على كفره، فهذا لا ينفعه الدعاء له، ولا الاستغفار: ﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه، فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه﴾.

* * *

سقوط دم التمتع

*** سؤال من رجل يقول: إنه جاء السنة الماضية من الطائف في أشهر الحج فاعتمر ورجع إلى الطائف ثم جاء فحج ولم يذبح فهل عليه في ذلك إثم؟**

ـ الجواب: القارن والمتمتع عليهما دم هدي، أي يجب عليهما أن يذبحا فإن فصل بين العمرة والحج بسفرة سقط عنه دم التمتع.

اختلف العلماء في حد هذه السفرة، فمنهم من اشترط أن يعود إلى بلده فيحرم منها بالحج، وهذا هو مذهب الحنفية. ومنهم من اشترط بلداً يبعد عن مكة بعد بلده وأظن (ظناً) أن هذا هو مذهب مالك، ومنهم (وهؤلاء هم الشافعية) من اكتفى بأن يعود إلى الميقات فيحرم منه. وأيسر المذاهب مذهب أحمد وعنده أن من أحرم بالحج من مكان يبعد عن مكة بمسافة القصر (أي ٨٠ كيلاً) لا دم عليه ولا يكون متمتعاً.

* * *

ليس على أهل مكة تمتع

*** هل لأهل مكة أن يحجوا متمتعين؟ وهل عليهم هدي إذا كانت الحجة حجة الفرض؟**

ـ قلت بأن الهدي على القارن والمتمتع، أما المفرد فلا يجب عليه الهدي سواء أكان من أهل مكة أم جاء من أقصى الأرض، وسواء أكانت حجة الفرض أم حجة النفل. والتمتع لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام. وقد اختلف العلماء في تفسير معنى «حاضري المسجد الحرام» فأهل مكة قطعاً من حاضري المسجد الحرام، وبعضهم توسع فأدخل فيهم من لا يبعد عن مكة مسافة القصر، وبعضهم جعل كل من كان مسكنه بين مكة والمواقيت، من حاضري المسجد الحرام. ويؤيد هذا المذهب الأخير أن أهل مكة يحرمون بالحج من بيوتهم وكذلك من كان داخل المواقيت.

* * *

الأكل من هدي القِران والتمتع

*** هل يجوز الأكل من هدي القِران والتمتع؟**

ـ الجواب: نعم والسنة أن يأكل منه، وأن يهدي منه وأن يحتفظ إن شاء ببعضه، وأن يتصدق ببعضه. والرسول عليه الصلاة والسلام لما حج حجته الواحدة نحر مئة ناقة، نحر منها ثلثيها بيده، والثلث وكل علياً بنحره، ثم أخذ من كل واحدة منها قطعة فطبخها وأكل منها. أما الذبح لترك واجب من الواجبات، أو ارتكاب محظور من محظورات الإحرام فإن ما ذهب إليه أكثر الفقهاء أنه لا يأكل منه، بل يوزع كله على الفقراء. والشرط فيه أن يذبح في الحرم، وأن يوزع على فقراء الحرم.

* * *

العجز عن الذبح

* من عجز عن الذبح ماذا يعمل؟

ـ من عجز عن الذبح صام عشرة أيام، ثلاثة منها في الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهله. فإن وجد قبل يوم عرفة ولو بثلاثة أيام ما يذبح لم يصم. أي أنه يصوم عندما يعجز عن الذبح. والشاة التي تذبح يكون عمرها سنة. فإن نقص عمرها عن السنة وزاد عن ستة أشهر، وكانت سمينة بحيث إذا نظر إليها الناظر ظنها بنت سنة جاز. والمعز ينبغي أن يكون عمر الواحدة منها سنتين وقيل سنة. أما الإبل فيشترط أن تكون قد أكملت خمس سنوات، والبقر سنتين. وكل واحدة من الإبل (الناقة أو الجمل) وكل واحدة من البقر تعدل سبعة من الشياه، أي أنه إذا وجب الذبح على سبعة من الحجاج، واشتركوا في جمل أو اشتركوا في بقرة تجزىء عنهم جميعاً.

* * *

الاضطباع

* سؤال عن الاضطباع؟

ـ الاضطباع هو كشف الضبع بسكون الباء، والضبع عضلة اليد، فالسنة في طواف القدوم فقط أن يكشف عن كتفه وعن ضبعه، يعني عن عضلة يده، ومثل الاضطباع الرمل (والرمل هو الإسراع في الطواف) لا يكون إلا في الأشواط الثلاثة الأولى من طواف القدوم، وأهل مكة لا يرملون، والشرط فيه أن لا يؤذي أحداً من الطائفين وأصله أن الرسول عليه الصلاة والسلام، لما جاء للعمرة مع أصحابه ووقفه المشركون في الحديبية وعقدوا المعاهدة المعروفة، وجاء من العام القادم لعمرة القضاء، أشاعت قريش أن المسلمين قد أنهكتهم وأمرضتهم حمّى يثرب، أي المدينة، فأراد الرسول عليه الصلاة والسلام أن يظهر المسلمون بمظهر

القوة، فكشفوا عن أكتافهم وعن عضلات أيديهم، وأسرعوا في الأشواط الثلاثة الأولى لأن قريشاً أخلت لهم مكة وصعدت إلى جبل قعيقعان (جبل الهندي)، وهو المقابل لجبل أبي قبيس، فلما رأوهم على هذه الحال عرفوا أن ما أشيع عنهم من المرض ومن الضعف لم يكن له أصل.

* * *

الطواف من الدور الثاني أو سطح الحرم

*** سؤال يتعلق بالطواف، هل يجوز الطواف من الدور الثاني أو من سطح الحرم؟**

ـ الجواب نعم مع ملاحظة أن كل شوط من الأشواط يعدل كيلاً، فالذي يريد أن يطوف من الدور الثاني عليه ليكمل الأشواط السبعة أن يمشي سبعة أكيال أي سبعة كيلو مترات.

* * *

أدعية الطواف

*** سؤال عن أدعية الطواف: يقول السائل بأنه ما استطاع أن يحفظها؟**

ـ الجواب: هذه الكتب الصغيرة التي فيها أدعية للطواف، دعاء الشوط الأول، دعاء الشوط الثاني، الثالث، هذه لم يرد شيء منها فيما أعلم عن رسول الله عليه الصلاة والسلام[1]. ولا أقول بأنها ممنوعة، بل أقول بأنها غير واجبة في ذاتها، وليست شرطاً في صحة الطواف. ومن قرأ فيها بالدعاء الوارد فيها أو دعا بغيره، أو طاف ساكتاً، لا يقول شيئاً صح طوافه.

* * *

---

(١) ويدل أسلوبها الركيك على أن مؤلفها عامي ولتبين لك ذلك ضعها إلى جنب الأدعية القرآنية والأدعية المأثورة.

الزحام على الحجر الأسود

* أسئلة عن الزحام على الحجر؟

ـ السنة للطائف إذا وصل إلى الحجر أن يقبله من غير إيذاء لأحد، أو من غير أن يتعرض هو لأذى من أحد! فإذا لم يستطع الوصول إليه كبر وأشار إليه. أما ما يصنعه كثير من جهلة الحجاج، وهو أنهم يزاحمون للوصول إلى الحجر، ويؤذون الناس، هؤلاء خسروا ولم يربحوا. لأن تقبيل الحجر سنة، وإيذاء المسلمين حرام. والقاعدة الشرعية أن ترك الحرام مقدم على القيام بالفرض، فمن لم يستطع أن يؤدي الفريضة إلا بارتكاب محرم ترك أداء الفرض لئلا يقع في المحرم فكيف وتقبيل الحجر سنة؟.

* * *

(١٨)

الزّكَاة
وزكاة الفطر



إخراج القيمة في الزكاة والكفارات

*** سؤال: عن إخراج القيمة في الزكاة والكفارات؟**

ـ والجواب إن ذلك مختلف فيه فعند مالك والشافعي لا يجوز وعند أبي حنيفة يجوز، والأظهر عند أحمد أنه يجوز عند الحاجة أو المصلحة الراجحة.

والذي أفهمه (وأرجو أن يجنبني الله الخطأ) أن الأمر يختلف باختلاف الأحوال، فإن كان الفقير في بلد يستطيع أن يشتري منه ما يريد، بالثمن المناسب، كان إخراج القيمة جائزاً، وإن كان في بادية، ما فيها بيع ولا شراء، وليس بالقرب من مكانه سوق، وهو محتاج إلى شيء لا يغنيه عنه مجرد وجود المال في يده لم يجز.

والمدار دائماً على مصلحة الفقير.

* * *

الزكاة على النقود الأثرية

*** سؤال من رجل مولع بجمع النقود الذهبية والفضية، الأثرية أو التي بطل استعمالها. يقول: هل عليها زكاة؟ وكيف يخرج زكاتها؟**

ـ أما زكاتها فلا بد منها، لأنها (كما يقول) ذهب وفضة، جاوزت

النصـاب وحـال عليها الحول وهي معه فاضلة عن حاجته، وهذه النقود التـي بطل تداولها صارت مثل عروض التجارة، تقوّم يوم إخراج الزكاة وتخرج زكاتها، واحداً من أربعين (أي ٢,٥ في المئة) من أثمانها. ولا عبرة بثمنها الاسمي - إذ ربما بلغ سعر الريال الواحد (إذا صار تحفة أثرية) ألف ريال أو أكثر.

* * *

صرف الزكاة في غير البلد المكتسب فيها المال

*** سؤال من مصري يعمل في المملكة وله أقارب في مصر فقراء محتاجون ما لهم أحد ينفق عليهم هل يجوز أن يرسل زكاة ماله إليهم؟**

- والجواب: أن الأصل في الزكاة أن تصرف في البلد الذي اكتسب فيه المال، أما في مثل الحال التي وردت في السؤال فقد أفتى شيخ الإسلام ابن تيمية «المجموع ٢٥/صفحة ٨٥» بأنه يجوز إرسالها إليهم.

* * *

مصارف الزكاة

*** سؤال من جمعية نسائية خيرية تجمّع عندها مبلغ كبير من أموال الزكاة، تسأل هل يجوز أن تبني به مشغلاً للخياطة لتعلمها بنات الفقراء؟**

- إن الله حدد مصارف الزكـاة بالأصناف الثمـانـيـة. وشرط لصحتها تمليكها لواحد منها، فلا يصح أن يُبنى بها مسجد ولا مستشفى ولا مشغل، وإن كان هذا كله نافعاً، وكان المجتمع محتاجاً إليه. ولأن الله جعل لكلٍّ موازنة خاصة، كموازنات الوزارات في الدولة، فلا يؤخذ من موازنة وزارة العدل لبناء مدرسة، ولا من موازنة المعارف لإصلاح الطريق.

أما إذا دفع المبلغ للنساء الفقيرات وملكنه، ثم أنشأن برضاهن هذا المشغل، ووضعن له نظاماً يكون منه النفع المستمر، والصدقة الجارية، فإنه يجوز.

* * *

الزكاة على الأرض بدون البناء

*** ـ سؤال عن قطعة أرض اشتراها السائل ليبني عليها يوماً من الأيام، هل عليها زكاة؟**

ـ الجواب: الأرض لا زكاة عليها إلا إذا اتخذت للتجارة فيكون حكمها حكم عروض التجارة.

* * *

الزكاة على الأرض مع البناء

*** السؤال الثاني: إذا تم البناء عليها، هل الزكاة على البناء أم على الأرض والبناء أم على الربح؟**

ـ الجواب: إن الزكاة على الربح إنْ حال عليه الحول، أو انضم إلى مالك الذي بلغ النصاب وحال الحول على المال كله، وأيسر المذاهب أن تنظر أول مبلغ اجتمع معك وبلغ النصاب وحال عليه الحول ففي هذا اليوم فقط تحسب كل ما تملك من مال وتخرج زكاته فلو دخل عليك مبلغ قبله بأيام زكيت عنه، وإن أنفقت مبلغاً منه قبل أيام لم تجب عليك زكاته.

* * *

زكاة الفطر

*** ورد سؤال عن زكاة الفطر خلاصته: إن الناس اليوم لا يأكلون التمر والشعير، فإذا أعطيناه للفقير باعه للبقال الذي اشتريناه منه وأخذ منه**

أقل من الثمن الذي دفعناه في شرائه فيكون النفع للبقال لا للفقير فما قولكم؟

ـ الجواب:

١ ـ إن أكثر المسلمين ما كانوا على عهد رسول الله عليه الصلاة والسلام يعيشون في سعة بل كانوا يتكسبون يوماً بعد يوم، فأراد الرسول عليه الصلاة والسلام أن يشعر كل مسلم وأن يشعر أهله بفرحة العيد وأن يريحهم من العمل فقال لهم «أغنوهم عن المسألة في هذا اليوم».

٢ ـ وزكاة الفطر ليست كزكاة المال. زكاة المال يكون فيها الناس قسمين: غني يعطي وفقير يأخذ. ولكن زكاة الفطر صدقة من نوع نادر وتضامن بين الناس لا نظير له في التشريعات والأديان الأخرى، وإن كان دين الحق واحداً. فصدقة الفطر تكاد تجب على الناس كلهم وربما دفعها واحد عن نفسه وأخذ مقابلها عشراً من صدقات غيره.

٣ ـ وقد شرعت صاعاً من تمر أو شعير أو زبيب لمّا كانت هذه أطعمتهم التي يأكلونها عادة، فإن كان غالب قوت قوم من الرز أو غيره من الحبوب أو كان قوتهم من غير الحبوب كالخبز واللحم واللبن والسمك أخرجوا فطرتهم (أي زكاة الفطر) من قوتهم الذي يقتاتون به. وهذا الكلام ليس من عندي ولكن قائله ابن القيم في «إعلام الموقعين الجزء الثالث ص ٩» يقول: «وهذا قول جمهور العلماء وهو الصواب الذي لا يقال بغيره إذ المقصود فك خلة المساكين يوم العيد ومواساتهم في جنس ما يقتاته أهل بلدهم».

٤ ـ إن ربنا حدد كفارة اليمين بأنها «إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم» أي أن نطعمهم مثل الذي نأكله في الأيام العادية لا في يوم الوليمة ولا اليوم الذي نمشّي فيه الحال بما تيسر، فلم لا يكون تقدير زكاة الفطر على هذا الأساس.

٥ ـ وأقسم لكم أني بعد أن كتبت هذا الكلام وجدت رأياً لابن تيمية في «المجموع جزء ٢٥/ص ١٦٩»، يقول فيه: «إن زكاة الفطر من جنس الكفارات وتطبق عليها أحكام الكفارات».

٦ ـ وإذا كان دفع الثمن انفع للفقير أعطيناه الثمن نقداً، وهذا هو مذهب الحنفية، وأحسبه قولاً في مذهب أحمد. أما إذا كان الطعام مفقوداً في الأسواق أو كان قليلاً أو كانت الدكاكين مغلقة لأنه يوم عيد فلا يستطيع الفقير أن يشتري ما يأكله هو وعياله فلا يجزىء في هذه الحال دفع الثمن.

٧ ـ وينبغي عند تعيين الثمن في كفارة اليمين وزكاة الفطر وأمثالهما أن نحسب ثمن ما نأكله من المؤونة المدخرة في بيوتنا ـ ففي البيت رز وسكر وسمن وزيت وشاي وأشياء أخرى ـ لا أن نحسب ما اشتريناه ذلك اليوم من السوق فقط، لأن ما نأخذه من مؤونة البيت له ثمن قد دفعناه ولا يحصل مثله الفقير إلا بهذا الثمن.

* * *



(١٩)

الميراث
والوصيّة الواجبة



لماذا كان ميراث الذكر مضاعفاً

*** سؤال عن الحكمة في إعطاء الأنثى من الميراث نصف ما يأخذه الذكر؟**

١ ـ ما أمر الله بشيء إلا لحكمة ولا نهى عن شيء إلا لحكمة، أي أن في تنفيذ الأمر الشرعي مصلحة لنا، وفي اجتناب المنهي عنه شرعاً دفع ضرر عنا.

٢ ـ ولكن لا يجوز أن نجعل ظهور الحكمة لنا شرطاً في امتثال الأمر، فما لم ندرك الحكمة فيه امتنعنا عن تنفيذه، ومن يفعل ذلك لا يكون مسلماً لأن الإسلام هو التسليم والانقياد، وهو بلغة العصر الالتزام الكامل بكل ما جاءت به الشريعة.

٣ ـ في الواقع المشاهد في الدول كلها أنه متى صدر الأمر أو النهي (أي صدر القانون) ممن يملك حق إصداره، أي من السلطة التشريعية في الدولـة صار العمل به واجباً على أفراد الشعب جميعاً ولم يكن لأحد أن يقول: أنا لا أعمل بهذا القانون لأنني لم أقتنع به.

٤ ـ ثم إن القانون يدرس على أنه «كل لا يتجزأ» فلا ننظر إلى مادة فيه نظرة تقطعها عن سائر مواد القانون، فالإسلام أعطى الرجل من الميراث

ضعف ما أعطى المرأة ولكنه أوجب عليه من التكاليف ما لم يوجب مثله عليها.

٥ ـ وبيان ذلك أنه لو مات رجل يملك تسعين ألفاً وانحصر إرثه في ولده وبنته فقط فتأخذ هي الثلاثين ويأخذ هو الستين فيبدو للناس أنه فُضِّل عليها.

٦ ـ ولكن الولد يتزوج فيدفع مهراً مقداره ٣٠ ألفاً والبنت تتزوج فتأخذ مهراً مقداره ٣٠ ألفاً فتصير مالكة ستين وهو لا يملك إلا ثلاثين

٧ ـ وهو ينفق من الثلاثين التي بقيت له على زوجته فتنتقص وهي ينفق زوجها عليها فيبقى مالها لها وقد يزيد فيصير التفضيل في حقيقته للأنثى لا للذكر.

٨ ـ والمرأة في الإسلام لا تكلف العمل بل تجد دائماً من ينفق عليها. إن كانت زوجة فنفقتها على زوجها، ولو كانت تملك مليوناً وهو لا يملك إلا راتبه. وإن لم يكن لها زوج وكانت فقيرة فنفقتها على من يرثها من أقربائها الموسرين، بعبارة أخرى: وارثها إن ماتت غنية مكلف بنفقتها إن عاشت فقيرة. فإن كانت فقيرة وليس لها قريب غني فإن بيت مال المسلمين (أي الخزانة العامة) مكلف بالإنفاق عليها.

* * *

الوصية الواجبة من التركة

*** سؤال عن رجل توفي عن ثلاثة أولاد، وولدين لابنه الذي مات في حياته، هل لهما حق في التركة؟ وكيف يعطيان في مصر وسوريا نصيباً من التركة، باسم الوصية الواجبة؟**

ـ من المعروف أن أولاد الابن لا يرثون مع وجود أبناء الصلب وهذا الحكم لا خلاف فيه.

أما الوصية الواجبة فعلاج فقهي لمثل هذه الحالة استنبطوه في مصر وأنا كنت أيام وضع قانون الوصية مقيماً في مصر، (قاضياً منتدباً) للعمل في إدارة التشريع بوزارة العدل فيها، أوفدتني إليها وزارة العدل السورية أنا وزميلي القاضي نهاد القاسم الذي صار وزير العدل المركزي أيام الوحدة بين سورية ومصر، رحمه الله.

وقد حضرت بعض جلسات اللجان، وراجعت المراجع، وفهمت المسألة تماماً، وأنا أقدم للقراء الآن من ذهني الخلاصة عنها ـ كما نلخص عطر ركام من الورد في قارورة صغيرة، وهذا ما اتبعته في جميع ما أنشره في باب الفتاوى هذا، ومن شاء الرجوع إلى المصادر ونقل الأقوال فعل.

والخلاصة:

١ ـ كانت الوصية واجبة للوالدين والأقربين من غير تحديد لمقدارها بحكم الآية (١٨٠ من سورة البقرة) وهي ﴿ كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقاً على المتقين﴾، واختلف العلماء في تعيين الأقربين. فمنهم من وسع الدائرة ومن ضيقها.

٢ ـ ثم نزلت آيات المواريث في سورة النساء فحددت بالنص ما يستحقه كل من الأقرباء الوارثين، فذهب أكثر العلماء إلى أنها نسخت آية الوصية.

٣ ـ من العلماء من قال بأنها نسخت وجوب الوصية بحق الأقرباء الذين أعطوا نصيباً من الميراث، وبقي حكم الوجوب للأقرباء الذين لا يرثون.

ومن أشهر من قال بهذا ابن حزم.

٤ ـ وقال غيرهم أن حكم الوصية للقريب غير الوارث الندب لا

الوجوب، أي أن الجد يسنّ له أو يندب[1] أن يوصي لأولاد ابنه الذي مات في حياته ويسمونه (ابن المحروم).

٥ ـ أما مقدار هذه الوصية فقد نصت آية (البقرة) على أنه يكون بالمعروف، والمعروف أن يوصي لهم بمثل نصيب أبيهم لو كان حياً.

٦ ـ فإن مات ولم يوص؟ قال ابن حزم: يعطون المبلغ الذي تقدره الورثة.

٧ ـ فإن رفض الورثـة أعطاءهم، فما العمل؟ أنا لم أجد من قال بأنهم يعطون شيئاً.

ولهذا أمضيت ساعات في نقاش القاضي العالم (عضو اللجنة) الشيخ محمد فرج السنهوري في وزارة العدل في القاهرة، وفي داره في حي السيدة، وأقول: إن الله لم يعطهم شيئاً فكيف نعطيهم نحن؟ ثم شرح الله صدري للقول بها، لثلاثة أسباب:

الأول: إن المسلمين الأولين لقوة تمسكهم بالدين، كان يكفيهم الندب إلى الشيء ليفعلوه، ويعملوا به. لذلك كان المعهود عنهم أن الجد كان يوصي لحفدته الذين مات أبوهم في حياته.

والثاني: إن للحاكم المسلم أن يأمر بالمباح (فضلاً عن المندوب) فيكون واجباً وجوباً مؤقتاً (أي مدة استمرار الأمر به) لا وجوباً دائماً كالواجب بالنص، لقوله تعالى: ﴿وأولي الأمر منكم﴾.

والثالث: إذا قلنا بأن هذه الوصية صارت واجبة لأمـر الحاكم المسلم بها، أمكن اعتبارها حقاً من حقوق الله، وفي بعض المذاهب الأربعة أن حقوق الله في التركة تؤدّى قبل توزيعها على الورثة.

* * *

(١) والسنة والمندوب والمستحب، ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه.

التنازل عن الميراث واستعادته

*** سؤال عن امرأة توفي أبوها ولها إخوة أكرهتها أمها أن تتنازل لهم عن حقها من ميراث أبيها، وقد كبروا الآن وصاروا أغنياء وهي قد أصبحت فقيرة، هل لها أن تطالب الآن بميراثها؟**

ـ إن عندنا قواعد فقهية يحسن بطلبة العلم أن يطلعوا عليها، قد جمعت في أول (مجلة الأحكام العدلية) التي وضعها العثمانيون قبل أكثر من قرن لتكون (القانون المدني) للمملكة العثمانية، وقد كنا نحكم بها إلى أن جاؤونا بقانون من وضع البشر، ويا ليت واضعيه كانوا من المسلمين ولكنهم كفار، فأحلّوه محلّها، وألزمنا العمل به بدلاً عنها، والذي فعل ذلك هو حسني الزعيم سنة **١٩٤٩**، وهي مأخوذة من المذهب الحنفي. ولو لم تقصر عليه وحده، لكانت هي القانون المنشود لحسن ترتيبها، وبلاغة سبكها، وشمول أحكامها، قلت: هذا استطراداً لفائدة القراء، أما الجواب فهو: إن من هذه القواعد أن (الساقط لا يعود) فلا يحق لها أن تطالب بحقها من الميراث بعد أن تنازلت عنه و(أسقطته). لكن إذا كانت فقيرة، ولها إخوة أغنياء فإنها تستطيع أن ترفع أمرها إلى القاضي. والقاضي يحكم عليهم بالإنفاق عليها، فإن لم يدفعوا مختارين أُلزموا بذلك مجبرين.

* * *



(٢٠)

الأنبياء والصحابة



المفاضلة بين الرسل عليهم السلام

*** سؤال: من سالم. ل. من مدرسة تحفيظ القرآن: كيف نوفق بين قوله تعالى: ﴿لا نفرق بين أحد من رسله﴾ وقوله: ﴿تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض﴾؟**

ـ والجواب الذي يحضرني، وما راجعت التفاسير، أننا لا نفرق بينهم في الإيمان بهم جميعاً، فنحن نؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، والله فضل في المنزلة بعضهم على بعض (وكلًّا وعد الله الحسنى) والله أعلم.

* * *

لمن نقول (عليه السلام)

*** هل يجوز أن يقال فلان عليه السلام إذا لم يكن نبياً؟**

ـ الأولى أن تكون الصلاة والسلام على غير الأنبياء تبعاً للنبي عليه الصلاة والسلام كأن نقول صلى الله على محمد وعلى آله وعلى أصحابه، أما أن نفرد غيره بالصلاة عليه، فعند الأكثر من العلماء، أنه لا يجوز. غير أنني وجدت في كتاب الإنصاف أنه يجوز، ويقول إن ذلك هو المذهب، أي المذهب الحنبلي.

* * *

آزر أبو إبراهيم

*** سؤال من مستمع للتلفزيون يقول إنه سمع من أحد كبار المحدثين[1]، أن آزر ليس والد سيدنا إبراهيم بل هو عمه واحتج بالحديث الذي يقول إنه ليس في آبائه ﷺ إلا مؤمن؟**

٢ ـ وأن القرآن نص على أن الهواء من الأرض لقوله تعالى (سيروا في الأرض)؟

ـ والجواب: أن الادعاء بأن آزر هو عم إبراهيم لا أبوه، قال به كثير من المفسرين، واحتجوا بأن العرب يسمون العم أباً.

١ ـ وهذا (كما يبدو) من تأثير الإسرائيليات، والإسرائيليات كثيرة في كتب التفسير. بيّنها المحققون من العلماء.

٢ ـ الأصل في الكلام الحقيقة، ولا تترك إلا بقرينة تمنع إرادتها، فيصار حينئذ إلى المعنى المجازي، والله قد صرح في القرآن بأن آزر هو أبوه، فأين القرينة التي تصرف الكلمة إلى معنى (العم)؟.

٣ ـ إن قلنا بأن القرينة هي الحديث الذي أشار إليه. فالجواب على هذا أنه لم يثبت أنه حديث صحيح، ثانياً: إن الحديث ولو كان صحيحاً لا يحتج به فيما يخالف نص القرآن، وهذه قاعدة معروفة عند أهل الحديث، تجدونها في أصغر كتَاب لأكبر محدث وهو (النخبة لابن حجر).

٤ ـ قال تعالى: ﴿وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلا عن موعدة وعدها إياه فلما تبين له أنه عدو لله تبرأ منه﴾.

وهذا نص صريح على أن والد إبراهيم كافر، سواء أكان اسمه آزر، أم كان له اسم آخر.

---

(١) هو فضيلة الشيخ متولي الشعراوي.

٥ ـ إذا كانت العرب (كما يروي السائل عن المحدث الفاضل الذي سمعه) تسمي العم أباً، فيكون أبو لهب الكافر، بمثابة أب للنبي ﷺ!.

أما الشق الثاني من السؤال، والاستدلال على أن الكتلة الهوائية من الأرض، بأن الله قال: ﴿سيروا في الأرض﴾ ولم يقل: ﴿على الأرض﴾ ففيه نظر!!

١ ـ لأن السير على الأرض مثل السير في الأرض، ولو رأيت رجلاً يمشي على أرضك، فنازعته، فقال لك: إنني أمشي في أرضي، فهل تفهم من قوله إنه يمشي في بطنها كما يمشي الخلد واليربوع؟

٢ ـ من قواعدنا المقررة أنه لا عبرة بالدلالة في مقابلة التصريح، فلو رأيت بستاناً فيه أشجار مثمرة ما له باب، استدللت على أن صاحبه يأذن بالأكل من ثماره. لكن إن رأيت لوحة مكتوبة مصرحاً فيها بأن (الأكل ممنوع) لم يجز لك أن تأكل منها.

والله يصرح بأن الهواء ليس من الأرض، بقوله: ﴿السحاب المسخر بين السماء والأرض﴾. ومعلوم أن السحاب في الهواء.

* * *

الخلاف بين الصحابة

*** سؤال من علي محمد علي ـ مصري عن الخلاف بين الصحابة:**

ـ نحن نجلّ الصحابة جميعاً. ونعرف لهم أقدارهم ـ ونترضى عنهم لكن نسكت عمّا شجر بينهم. ونحمله على أحسن الوجوه التي تليق بهم، ولما توليت أيام الوحدة بين مصر وسورية وضع مناهج المدارس الشرعية، وطبقت كما وضعتها، حذفت هذا التاريخ كله ووضعت مكانه درساً سميته (أعلام الإسلام) اقتصرت فيه على التراجم والمناقب.

* * *

اقتتال المسلمين

*** سؤال عن حديث «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار»؟**

ـ الجواب:

أولاً: الحديث رواه البخاري، فهو صحيح السند، وراويه أبو بكرة، وهو صحابي، والصحابة لا تطبق عليهم مقاييس الجرح والتعديل، لأنهم جميعاً عدول، وروايتهم ثابتة.

ثانياً: ولكن أبا بكرة، كما يبدو، استشهد بالحديث في غير موضع الاستشهاد، وجعله على الإطلاق، أي أن كل مسلمين يلتقيان بسيفيهما يكونان في النار، مهما كانت الدوافع لهذا القتال.

ثالثاً: وكان سبب ورود هذا الحديث كما جاء في نصه أن الأحنف ابن قيس، سيد تميم؛ كان ذاهباً لنصرة علي في معاركه التي خاضها (في الفتن التي وقعت أيام خلافته) فلقيه أبو بكرة ونهاه، وروى له الحديث، مع أن طرفي القتال، علي وعائشة، أفضل وأعلم من أبي بكرة.

رابعاً: هذا مع العلم بأنه لا علي، أمير المؤمنين، ولا عائشة، أم المؤمنين، كان الآمر بالقتال. وما كانا راضيين بسفك دماء المسلمين، ولكن الذي أثار القتال ووضعهما ـ كما يقال ـ أمام الأمر الواقع جماعة الصهيوني الأول[1]، ابن السوداء. (راجع الباب الذي عقده القاضي أبو بكر ابن العربي في كتابه «العواصم من القواصم»، على هذه الفتن، وطبعه خالي محب الدين الخطيب في رسالة على حدة وعلق عليه تعليقات نافعة).

خامساً: ورد في الحديث الصحيح أن المسلم إذا هم بسيئة فلم يعملها لم يؤاخذه الله بها، وإن عملها كتبت له واحدة. وإن هم بحسنة

---

(١) والذي لقبه بذلك أخي سعيد الأفغاني في مقالة له قديمة في (الرسالة).

فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت له عشر حسنات. أفلا يدل ذلك على أنه لا يؤاخذ أحد بحرصه على قتل صاحبه، إذا لم يحقق هذا الحرص بالفعل؟ الله أعلم.

سادساً: الأحنف نفسه أخذ بفتوى أبي بكرة، ورجع عن المعركة. ثم رأى أن هذه الفتوى ليست هي الصواب، فعاد إلى القتال مع علي ورافقه في وقائعه كلها.

سابعاً: واقتتال المسلمين عن اجتهاد لا يخرجهم عن الإسلام. ففي الحديث نفسه نص على أنهما مسلمان «إذا التقى المسلمان» وفي القرآن: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا﴾ سماهم ربنا مؤمنين رغم اقتتالهم.

* * *



(٢١)

أسئلة لغويّة
وأسئلة عن أَحاديث
وأدعيَة



عبوة أو عبيئة

*** قارىء يسأل سؤالاً لغوياً: قولهم «عبوة ناسفة»، هل هو صحيح؟ وهي هي «عبوة» بالتخفيف أم بتشديد الواو؟**

ـ لا هذا ولا ذاك. رأيي أن نقول «عبيئة ناسفة» من عبأ، وفعيله بمعنى مفعوله أي معبؤة. مثل طبيعة بمعنى مطبوعة.

ومن الأخطاء الشائعة قول المذيعين «وهذا ما اضطُره إلى كذا» (برفع الطاء)، يأتون بفعل اضطر مبنياً للمجهول، وهو يبني للمجهول إذا لم يُسمَّ الفاعل، مثل جُنّ الرجل (بضم الحرف الأول)[1]. أما إذا عرف الفاعل فنأتي بالفعل مبنياً للمعلوم فنقول مثلاً (الشرطة اضطرت المتظاهرين إلى التفرق). وفي القرآن «ثم نضطرهم إلى عذاب الجحيم».

ومن الأخطاء قولهم مثلاً (وهذا تقدم في مناهجَ البحث) بفتح الجيم لأنها ممنوعة من الصرف. نعم. ولكن الممنوع من الصرف إذا اضيف أو عرف بالألف واللام صرف. فنقول (في مناهجِ البحث) و(في المناهجِ) بكسر الجيم.

* * *

(١) وردت في اللغة أفعال كثيرة مبنية للمجهول مثل عُنى بالأمر واضطر إليه وجُنّ وأمثالها، وقد جمعها أحد العلماء في رسالة مطبوعة عنوانها (إتحاف الفاضل فيما بني لغير الفاعل).

*** ـ سؤال في اللغة، اختلف السائل ورفيق له؟ هل نقول المناطة به أو المنوطة به أيهما أصح؟**

ـ لفظ المنوطة هي الصحيح والمناطة غلط لأن الفعل (ناط) الأمر بفلان أي كلفه به ولا يقال أناطه به.

* * *

أصل كلمة (ميت) في أسماء القرى المصرّية

جواب خاص فيه نفع عام. السيد أحمد سيد علي يسألني ما أصل كلمة (ميت) مثل (ميت أبو الكوم وميت غمر) وكان أولى أن يسأل أحد الأساتذة المصريين هنا. فأنا طنطاوي اللقب وجدي أبو أبي جاء من طنطا ولكني شامي ولدت في الشام.

ـ والجواب أن (ميت) أصلها (منية) وقد عد ياقوت في معجم البلدان طائفة منها ومما ذكره (منية غمر) وتسمى اليوم (ميت غمر) و(منية زفتا) وقال إنها تقابلها. فلعل ميت (أبو الكوم) منها.

و(المنية) القصر تحيط به الحديقة أقول ذلك من حفظي ولا أدري أين وجدته. أما (زي) وقولهم (فلان زي فلان) فأصلها العربي (سي) بكسر السين وتشديد الياء ومعناها (مثل) ومنها قولنا (لا سيما).

* * *

ضم الهاء في ﴿وما أنسانِيهُ إلّا الشيطان﴾

سؤال من عبدالله السلمي (طالب) أن لماذا جاءت الهاء مضمومة في قوله تعالى: ﴿وما أنسانِيهُ إلا الشيطان﴾؟

والجواب:

إن هذه لغة قريش وهي قراءة حفص عن عاصم وقد نص عليها سيبويه في (الكتاب) وضمُّها هو الأصل، ولكن أكثر العرب يكسرونها كما ننطقها نحن اليوم.

فائدة:

المغاربة يقرؤون بقراءة نافع برواية ورش وأهل شنقيط (أي موريتانيا) يقرؤون بقراءة نافع برواية قالون، وبعض أهل السودان يقرؤون بقراءة أبي عمرو بن العلاء، وباقي المسلمين، يقرؤون فيما أعلم بقراءة عاصم برواية حفص.

* * *

معنى ﴿ لإيلاف قريش ﴾

*** - سؤال من طالب عن معنى لإيلاف قريش، قال: طلبوا من المدرس شرحها فما شرحها شرحاً كافياً.**

- إيلاف مصدر آلف (أصلها أألف) وفي قراءة لإلاف مصدر ألف إلافاً، أي أن قريشاً كانت لها رحلتان تجاريتان: رحلة في الصيف ورحلة في الشتاء، تمر قوافلها على بلاد مختلفة، فجاء جماعة منها كلهم من أولاد عبد المطلب فأخذوا عهداً وأماناً، أي شبه محالفة بينهم وبين الدول والسكان الذين يمرون على بلادهم، حتى لا يتعرضوا لقوافلهم بسوء. هذا هو معنى الإيلاف. فمنشأ الكلمة أي أن أهل البلاد التي تمر بها القوافل يألفونها فلا يتعدون عليها. وأصحاب الإيلاف هم: هاشم بن عبد المطلب، وهاشم هذا المدفون في غزة، ولذلك يقولون قديماً غزة هاشم ويقولون اليوم قطاع غزة (رده الله إلينا)، وإخوة هاشم: المطلب، والمطلب أخذ الإيلاف لقوافل قريش من ملك اليمن، ونوفل أخذه من كسرى يعني من دولة العجم، وعبد شمس من قبائل العرب التي تمر عليها قوافلهم. هذا معنى الإيلاف وهو من أسباب الأمن، الأمن الذي خص الله به مكة وأهلها.

* * *

(بشر القاتل بالقتل) هل هو حديث؟

*** سؤال عن قولة (بشر القاتل بالقتل) هل هي من الحديث الصحيح؟**

ـ إنها ليست من الحديث، ومثلها أيضاً (جبلت النفوس على حب من أحسن إليها) ومثلها (القلب بيت الرب) كلها ليست أحاديث.

* * *

(لو اعتقد أحدكم بحجر لنفعه) هل هو حديث؟

*** سؤال عن حديث يروونه على الألسنة كثيراً هو: (لو اعتقد أحدكم بحجر لنفعه). يسأل السائل ل. ع. م. من مكة يقول: هل هذا صحيح؟**

ـ الجواب: لا، بل هو من وضع عباد الأصنام. المسلم لا يعتقد النفع والضرر إلا من الله أو بوساطة القوانين التي وضعها الله في هذا الوجود.

* * *

حديث (ماء زمزم لما شرب له)

*** سؤال عن حديث (ماء زمزم لما شرب له) ما مدى صحته، وما معناه؟ من عبدالله الغامدي:**

ـ الجواب: الحديث له روايات مختلفة. وهذه الجملة حديث صحيح، وما زاد عليها: قال الشيخ ناصر: إنه ضعيف.

أما معناه فليس على عموم معنى (ما) فلو شربه شيخ مثلي ليرتد شاباً أو شربه جاهل ليصير عالماً بلا تعلم، أو شربه مغترب ليعود إلى بلده بغير الوسائل المعروفة، لم يحصل له ما أراده، ولكن معناه أنه إن شربه

العطشان روي وإن شربه الجائع أذهب لذع الجوع عنه، وأغناه مؤقتاً عن الطعام.

والذي أعرفه ـ ولست بطبيب ـ أن الجوع جوعان، أولهما اشتهاء قوي للطعام، ورغبة شديدة فيه، وهذا ناشىء (في تصوري) عن إفراز المعدة لعصاراتها وليس فيها ما تهضمه هذه العصارات، وهذا جوع ظاهري، يكون غالباً في وقت الطعام. فإن مر الوقت وصبر على الجوع، أحس أنه زال، وهذا يفيد فيه شرب الماء ولا سيما ماء زمزم.

وجوع حقيقي هو نقص السكر في الدم ـ فإذا لم يأكل يشعر بالدوار أو يغمي عليه، وهذا لا ينفع فيه الماء وحده، بل الطعام وأفضله المواد السكرية الطبيعية، لذلك سن للصائم أن يفطر على التمر هذا إذا لم يثبت بالدليل القطعي لا الظني أن الله جعل لماء زمزم هذه الخصيصة.

هذا وإن وجد أهل العلم أنني أخطأت فيما قررت فصححوه لي، ارجع عن خطئي واشكر من صحح كلامي.

* * *

حديث (صوموا تصحّوا)

*** سؤال عن حديث «صوموا تصحوا»:**

ـ قال الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء أنه ضعيف وكذلك قال غيره.

* * *

الأدعية المأثورة في الوضوء

*** ـ سؤال يقول: ما هي الأدعية المأثورة عند غسل كل عضو من أعضاء الوضوء؟**

ـ والجواب أنه لم يثبت شيء من هذه الأدعية. إذا دعا فليس ما

يمنعه من الدعاء وإذا لم يدعُ فليس عليه شيء. ولم يرد في الحديث الصحيح أدعية معينة.

* * *

قول صدق الله العظيم

*** - في عدد الأحد السابق من جريدة «عكاظ» السعودية في باب فتاوى، فتوى منسوبة إلى أحد المشايخ المعروفين في برنامج «نور على الدرب»: إن قول السامع للقرآن الكريم «صدق الله العظيم» أمر واجب شرعاً.**

- والذي أعرفه أنه لم ينقل عن الرسول ﷺ ولا عن الصحابة ولا عن التابعين ولا عن أحد من الأئمة المتبوعين، وهي بدعة، ولا أقول إنها حرام لكن أقول: إنها ليست واجبة كما جاء في فتوى الشيخ في «نور على الدرب».

* * *

أوسع كتاب في السيرة

*** أحمد محمد قناوي/ من مصر يسأل عن أوسع كتاب في السيرة؟**

- إن أوسع كتاب في سيرة المصطفى ﷺ وفي شمائله وصفاته، الكتاب الذي يغني عن كل كتاب في السيرة، ولا يغني عنه كتاب، لأنه جمع كتبها، وحقق أخبارها، وبين درجات أحاديثها، وفسر غامضها، وشرح مجملها، وعرف برواتها، وبكل من ورد اسمه فيها، وهو كتاب شرح الزرقاني للمواهب اللدنية، وهو في ثمانية مجلدات، ومن وجد طبعته الأميرية (طبعة بولاق) فليشترها بمئة مثلاً ولا يشتر الطبعة العادية بعشرين[1].

* * *

---

(١) وللصديق الدكتور صلاح الدين المنجد كتاب اسم (معجم ما ألف في سيرة الرسول ﷺ).

سؤال عن أحد مشايخ الشافعي

* ـ سؤال يقول قال: قرأت في ترجمة الشافعي إن من مشايخه مسلم بن خالد الزنجي: هل هذا الزنجي من بلد إفريقي، ومن أي بلد هو من بلادها؟.

ـ هذا من أسماء الأضداد. هذا الشيخ الذي كان شيخ الشافعي كان أشقر، ولشدة شقرته سمي بالزنجي. وهذا من أساليب العرب في كلامها فيقولون عن (المهلكة) (المفازة) تفاؤلاً بالفوز، والذي يلدغه الثعبان يسمونه (السليم)، ومكفوف البصر يسمونه (البصير)، هذه أسماء الأضداد. ومن جملة الأضداد تسمية التنصير والتكفير (التبشير) والأشربة التي تؤذي الروح يسمونها الأشربة الروحية فهذه أسماء الأضداد.

* * *

كتاب يجب أن يمنع

يسألني كثيرون عن كتيب صغير ما أدري من أين يشترونه اسمه «المجموعة المباركة»، وليس مباركاً ولا صحيحاً، لأن فيه أحاديث موضوعة، مكذوبة على رسول الله عليه الصلاة والسلام، فلا يجوز لمسلم أن يصدقه ولا أن يقرأه، ولا أن يبيعه، وينبغي لمن قدر على إنكار هذا المنكر أن ينكره وأن يمنع تداول هذا الكتاب، وأن يبيد النسخ الموجودة منه في الأسواق.

* * *



(٢٢)

موضوعات متفرقة



الدعوة إلى الله

*** سؤال من القارىء محمد أحمد الوليد ـ لندن:**

كيف تحددون واجب الدعوة إلى الله، في بلاد الغربة وخاصة عند المسيحيين، من قبل أمثالي كطالب أتى هنا للدراسة؟ وهل من المفروض علي الانخراط في التنظيمات الإسلامية هنا للدعوة للدخول في الإسلام، حتى ولو كان ذلك على حساب وقت الدراسة؟

ـ الدعوة إلى الله واجبة على كل مسلم، كل بمقدار طاقته، وفي حدود استطاعته، فإن كان الذي تدعوه ولدك أو تلميذك أو داخلاً في ولايتك، فالدعوة هنا فرض عليك، لأن (كل راع مسؤول عن رعيته)، على أن تكون الدعوة بالمعروف، وبالأسلوب المألوف، المناسب لفهم من تكلمه وثقافته وحاله، وأن تكررها، وأن تبدل أسلوبها إذا لم يتحقق المراد منها، وأن تبدأ قبل ذلك بإصلاح نفسك، فلا يفيد أن تقول الحق وأنت تخالفه لأن القدوة ـ أي الدلالة بالأفعال، أقوى من الدلالة بالأقوال، وما نفع نهيك ولدك عن الكذب. وهو يسمعك تكذب، وأمرك إياه بالصلاة وهو يراك تاركاً لها.

أما بالنسبة لمن لا ولاية لك عليه، كرفاقك في الجامعة، فأنا أقول

دائماً: لا تناقشوهم في الفروع بل بالأصول، لا تشرح لهم لماذا حرم الله لحم الخنزير، أو أباح (عند العدل) تعدد الزوجات، بل أقم الساق يحمل هو الفروع، وضع الأساس يرتفع فوقه البناء. أثبت لهم أن القرآن يستحيل أن يكون من صنع محمد، وإنه من عند الله، وأن من آمن به لم يخسر موسى وعيسى ولكن يضم إليهما محمداً. وأن الأديان كالقوانين، المتأخر منها ينسخ المتقدم، فالقاضي الذي يحكم بالقانون الذي ألغي أو عدل، لا يصدق حكمه بل ينقض، ولا يبقى على كرسي القضاء، بل ينقل إلى قفص الاتهام.

وأرجو أن تقرأ كتابي (تعريف عام بدين الإسلام) ولا نفع لي من هذه الدعاية للكتاب بل الفائدة للناشر، فما أردت ربحي ولكن فائدتك.

أما أن تنتسب إلى جماعة أو هيئة أو تنظيم فلا أنصح به، ولا أنهى عنه، لأن الجواب موقوف على معرفة تفصيل أمر هذا التنظيم وقانونه والرجال القائمين عليه، والغاية التي يريد الوصول إليها، والقاعدة أن التعاون على البر والتقوى خير أمرنا به، والتعاون على الإثم والعدوان شر نهينا عنه، فانظر لنفسك قبل أن تقدم أو أن تحجم.

* * *

الاستعانة بالله

*** سؤال من طالب يقول: إنهم تعلموا في المدرسة أن معنى إياك نستعين أن الاستعانة بالله وحده لا تجوز لغيره؟**

١ ـ معنى الاستعانة أن تعمل ما تقدر عليه وأن تطلب من غيرك ما تعجز عنه، فمن كان يحمل حملاً ثقيلاً، واستعان بك ضممت قوتك إلى قوته، وأعنته على حمله، وأما إذا قعد في المقهى يشرب الشاي ووضع

حمله على الأرض، وطلب أن تعينـه، فهذه ليست استعـانة بمعنـاها الحقيقي.

٢ ـ الاستعانة بالمخلوق منها ما هو مشروع ومنها ما هو ممنوع.

فإذا مرض ولدك فاستعنت بالطبيب على شفائه، فإنما تستعين في الحقيقة بقوانين الله التي وضعها في هذا الكون، أي بأسباب الشفاء التي خلقها الله وعرفها الطبيب ولم تعرفهـا أنت، فهذه استعانة بالله لكنها جاءت عن طريق الأسباب التي يقدر عليها من تستعين به.

٣ ـ أما إذا مات الطبيب ولم يعد قادراً على نفعك بعلمه بهذه القوانين وذهبت إلى قبره وطلبت منه «العمل على شفاء ولدك» كان هذا من الاستعانة الممنوعة، وكذلك كل طلب من ميت ولو كان ولياً أو كان نبياً لأنه لا يقدر بعد موته على اتخاذ الأسباب التي تؤدي إلى شفاء ولدك عن طريق قوانين الله في هذا الوجود.

٤ ـ فالاستعانة الحقيقية بالله: إما عن طريق قوانينه التي وضعها في هذا الكون وإما أن تطلبها منه رأساً. أي أن تدعوه والدعاء سبب من الأسباب، والله قادر على الاستجابة لك، وقادر على خرق القانون الطبيعي الذي وضعه وهو لا يسأل عما يفعل، ولكن المشاهد أن الذي جعله مستحيلاً عقلاً لا يحققه بالدعاء. أما إذا طلبت من غير الله ما لا يقدر عليه إلا الله من غير طريق القوانين الطبيعية التي طبعها الله كان هذا ممنوعاً.

*　*　*

محبة الله ومخافته

*** يقول صاحب السؤال بعد مقدمة أشكره عليها (وإن كنت لا أستحقها) أنه قرأ في إحدى الصحف المحلية مقابلة مع شاعر سوري كبير، جاء فيها أنه «لا يخاف من الله لأنه يحبه» وبعث إليّ بالصحيفة.**

وهو يقول ما رأيكم في هذا الكلام؟

ـ الجواب:

أولاً: ليس هذا الموضوع مما يجوز لي أو لغيري أن يرى فيه رأياً، أنا لي رأي في الطعام الحلال الذي آكله، واللباس الجائز الذي أرتديه، والطريق الذي أسلكه، والعمل الذي أعمله، أي أن لي الحرية في اختيار ما شئت من المباحات، التي ترك الشرع لي حق الاختيار فيها.

أما ما نص الله في كتابه، أو على لسان نبيه، بوجوبه أو بحرمته، فليس لي ولا لأحد أن يبدي فيه رأياً ﴿وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم﴾.

هذا في الحلال والحرام، فما بالكم بالعقائد التي هي أساس الإسلام، والتي إذا اختل شيء منها أو نقص أو مال يخرج صاحبه من دين الإسلام؟

ثانياً: الإيمان مرده إلى الخوف من الله، وإلى الرجاء في عفو الله.

الله عز وجل قال في كتابه ﴿وخافونِ إن كنتم مؤمنين﴾. الله يأمرنا أن نخافه ويخبرنا أنه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون.

ثالثاً: وما زعمه بعض المتصوفة، وما نسبوه إلى رابعة العدوية من أنها قالت: ما عبدت الله طمعاً بجنته ولا خوفاً من ناره، وظنوا أنه من كمال الإيمان ما هو إلا كلام فارغ، لأن الملائكة يخافون الله ﴿يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته﴾. والرسل والأنبياء وصالحو المؤمنين يرجون رحمته ويخافون عذابه، والله قال لنا: ﴿وادعوه خوفاً وطمعاً﴾.

رابعاً: وهذا الشاعر الكبير الذي كانت المقابلة معه، وصدرت هذه الكلمة عنه إنما جاء بها على طريقة الشعراء، الذين يتبعون خيالاتهم، وما

تصوره لهم نفوسهم ولو كان عالماً لخشي الله: ﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾. ولكنه مشى فيها على طريقة من قال (واحسبه إسماعيل صبري):

يا رب أين ترى تقام جهنم — للكافرين غداً وللأشرار
لم يبق عفوك في السموات العلا — والأرض شبراً خالياً للنار

قد يكون هذا الكلام جميلاً، وقد يسوغ في الآذان، ولكن إذا وضعته في الميزان، ميزان الشرع، لم تجد له وزناً.

خامساً: ثم، ما معنى محبة الله؟

كثير من الناس يظنون كما ظن ابن الفارض أن محبة الله في نظم القصائد فيه، كما ينظمها الشاعر فيمن يحب من البشر، فابن الفارض في هذا مخطىء. (وابن الفارض كماهو معروف) من غلاة الصوفية الذين يقولون بوحدة الوجود. وشعره على جمال أسلوبه زيغ وضلال.

سادساً: فكيف تكون محبة الله؟ وما هو الدليل عليها؟

لقد بين الله ذلك في كتابه فقال: ﴿قل: إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله﴾. فتبين من ذلك أن حب الله لا يكون بالادعاء بلا دليل، ولا بنظم الشعر الجميل، ولكن باتباع ما شرع الله. أي أن حب الله في طاعته، وإتيان ما أمر به، واجتناب ما نهى عنه.

فكيف نعلم أننا قد صرنا ممن يحبهم الله؟

لقد بينت ذلك الآية أيضاً فقال تعالى: ﴿فاتبعوني يحببكم الله﴾.

سابعاً: المؤمن إذن بين الخوف من عقاب الله، وبين الرجاء بعفو الله.

حتى أن أحد الصالحين (ونسيت اسمه) قال: لو علمت أنه لا يدخل

الجنة إلا واحد، لرجوت أن أكون أنا، بفضل الله، ذلك الواحد، ولو علمت أنه لا يدخل النار إلا واحد، لخفت أن أكون أنا ذلك الواحد.

ثامناً: وقد غلب على الناس اليوم الرجاء، حتى أنهم نسوا خوف الله، مع أن الذي يأمن مكر الله كالذي ييأس من رحمة الله، يكون من الخاسرين الكافرين.

* * *

الزهد في الدنيا

*** هذا سؤال لم يذكر صاحبه اسمه يقول بأن عنده خطيباً دأب في خطبته على التزهيد في الدنيا وذمّ المال والغنى، والابتعاد عن الجاه ويعتمد في ذلك على كتاب الإحياء ويدعو سامعيه إلى مطالعته وإلى العمل بما فيه؟**

ـ مؤلف هذا الكتاب، الغزالي، أعظم مفكر إسلامي، ولكنه لما كتب كتاب «إحياء علوم الدين» كان في حالة نفسية غير الحالة التي كان عليها لما كان أستاذاً في المدرسة النظامية التي كانت أكبر جامعة في عصره.

والغريب أنه كتب هذا الكتاب أثناء الحروب الصليبية (تقريباً). فلو أخذ المسلمون به وأجاعوا بطونهم، وتركوا المال وصاروا مجموعة مرضى فماذا كانت حال المسلمين؟ ولو أخذنا نحن اليوم به كما يدعو إلى الأخذ به بعض الوعاظ، فماذا تكون حالنا ونحن في حرب مع إسرائيل؟

لا تظنوا إني أنتقص هذا الكتاب. . . لا. إنه من أعظم كتب الخزانة الإسلامية، ولكن فيه أشياء تخالف السنة، والغزالي نفسه يعرفها، وعندي عليها أمثلة كثيرة لأنني قرأت الإحياء غير مرة.

الدعوة إلى الزهد في الدنيا وإلى الفقر والجوع ليست دعوة إسلامية خالصة. الإسلام لا يأمرنا بهذا الزهد الذي جاءنا به الصوفية المتأخرون. لا يقول لنا كونوا فقراء، ولا يقول لنا كونوا جياعاً، ولا يقول لنا ابتعدوا عن المجتمع وعيشوا في الزوايا المظلمة عاكفين على أنفسكم منطوين عليها! بل الإسلام يقول لنا (وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا). والإسلام يقول لنا بأن (المؤمن القوي خير من المؤمن الضعيف)، وأن (اليد العليا خير من اليد السفلى).

وسيرة رسول الله عليه الصلاة والسلام معروفة لا تحتاج إلى تعريف. فالإسلام يريد منا أن نكون أقوياء في أجسادنا، نعنى بالصحة العامة لمجتمعنا ولأفرادنا، وأن نكون أغنياء... بل أن نكون نحن أغنى الأمم، نحافظ على الثروة الإسلامية العامة، على أن يكون المال في أيدينا لا في قلوبنا. ويريد منا الإسلام أن نكون نحن أعلم الأمم، لا في التفسير والحديث والفقه وعلوم الدين وحدها، بل أن نكون أعلم الأمم بعلوم الأبدان (الطب) وعلوم الأذهان (العلوم العقلية) وعلوم الأكوان (العلوم الطبيعية) وعلوم الحيوان والبلدان. بل في كل علم توصل إليه الإنسان.

هكذا كان المجتمع الإسلامي الأول. كان المسلمون هم سادة الدنيا وهم قادتها وهم أساتذتها وهم أغنياءها، ولكن كان مقصدهم منها رضى الله واتخاذ هذه الدنيا مزرعة ليوم الحصاد في الآخرة، ومدخراً للربح يوم الحساب، أي أن الدنيا كانت في أيديهم، أيديهم ممتلئة بها، لكن لم تكن في قلوبهم، لأن قلوبهم ممتلئة بحب الله وخشيته وابتغاء ثوابه وخوف عقابه.

لقد مدح شاعر ـ نسيت اسمه ـ المأمون بقوله:

أضحى إمام الهدى المأمون مشتغلاً   بالدين والناس والدنيا مشاغيل

فلم يتلفت إليه، فشكا ذلك إلى صديق له وقال له: إن المأمون على علمه وفضله لا يقدر جيد الشعر. أنشدته هذا البيت فلم يهش له ولم

يحفل به. فقال له صديقه: يا أحمق ما زدت على أن جعلته عجوزاً في محرابها. هلا قلت له مثل الذي قاله عمك في الوليد:

فلا هو في الـدنيا مضيـع نصيبه ولا عرض الدنيا عن الدين شاغله

هذا هو الإسلام: توازن بين مطالب الدنيا وبين أسباب النجاة في الآخرة. . . فهل أقمنا الميزان بينهما؟

لما كنا صغاراً كان الخطباء يخطبون من دواوين مطبوعة أكثرها في التزهيد في الدنيا والبعد عن الغنى. وهذا ليس من الإسلام، وإن كان أكثر الناس مع أشد الأسف لا يزهدون في الدنيا ولكن يزهدون في الآخرة. ينسون أن لهذا الكون إلَهاً، وأن بعد الدنيا آخرة. يعملون لدنياهم كأنهم يعيشون أبداً، ولا يتصورون أن من الممكن جداً أن يموتوا غداً[1]. . يقضون العمر كله مسرعين راكضين ولا يدرون لماذا يركضون وإلى أين يسيرون؟ لهؤلاء أقول: قفوا قليلاً وفكروا، إنكم مثل المسافر في الصحراء، يكد دابته أو يجهد سيارته، يريد أن يقطع أوسع مدى من الأرض في أقصر مدى من الزمان، ولكن حماسة الإسـراع أنسته الغاية، فلم يعد يعرف إلى أين يسير. فقفوا وانظروا: هل أنتم على الطريق الصحيح أم أنتم في ضلال؟. انظروا فلعلكم تريدون الشمال ولكنكم من استغراقكم وغفلتكم تمشون إلى الغرب، ولعلكم تمشون لا إلى غاية بل إلى الصحراء المنقطعة، إلى حيث لا ظل ولا عشب ولا ماء، إلى الضياع. قفوا لحظة وفكروا إلى متى الركض والإسراع ولا تدرون ما الغاية وما المقصد؟ بعض الناس يزهدون في الدنيا وأكثر الناس إنما يزهدون ـ من غير أن يزهدهم أحد ـ في الآخرة.

* * *

---

(١) اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً، هذا ليس بحديث، ولكن يمكن أن يفسّر تفسيراً يوافق ما صح من الحديث هو أن تستعجل في عمل الخير الذي ينفعك إن مت غداً، أما أمور الدنيا نعالجها على مهل فإن أمامك وقتاً طويلاً تعالجها فيه فلا تستعجل بها.

ثواب من يعمل الخير من غير المسلمين

*** ـ سؤال من سائل يقول بأن من غير المسلمين من يبني المستشفيات ويقيم الملاجىء ويكثر من الإحسان فكيف لا يثاب عليها في الآخرة؟.**

ـ الجواب على هذا أن ربنا يثيب كل محسن، يعطيه ما يطلبه. فمن كان مؤمناً يطلب الآخرة يعطيه ربنا الثواب في الآخرة، ومن كان هو نفسه لا يريد الثواب في الآخرة، وإنما يريد أن تذكر الصحف اسمه، وأن يخلد التاريخ ذكره وأن تقام له التماثيل في البلاد التي تستحل فيها التماثيل، هو لا يريد الآخرة ولو كان مؤمناً وأرادها لأعطاه الله مراده فيها هذا الذي أشار إليه ربنا في القرآن لما قال: ﴿ومنهم من يريد الدنيا وماله في الآخرة من خلاق﴾، فربنا لا يضيع عمل عامل. كأن ربنا عز وجل يسأل المحسن ماذا تريد لأعطيك؟ ما تريد؟ فإذا كان هو نفسه لا يريد الآخرة فلماذا تغضب أنت إذا لم يكن له ثواب في الآخرة؟.

* * *

البدعة

*** هذا السؤال عن البدعة وهل في البدع حسن وسيء أم أن البدع كلها مكروهة؟**

ـ أولاً:

١ ـ البدعة معناها الشيء الجديد. بدع وأبدع وابتدع أي جاء بشيء جديد، ومن أسماه الله البديع، لأنه أبدع الكون على غير مثال سابق. والبدعة إذا أُطلقت يراد بها الأمر المستحدث الذي لم يكن على عهد رسول الله عليه الصلاة والسلام.

٢ ـ البدعة إما أن تكون في أمر من أمور الدنيا، أو أن تكون في أمر من أمور الآخرة.

٣ ـ الدين بالاتباع لا بالابتداع. اتباع ما جاء في القرآن أو على لسان رسول الله عليه الصلاة والسلام أو ما استنبط منهما، وفهم من أدلتهما، وأن من خصائص هذه الأمة أن الله أكرمها أن لا يجتمع علماؤها على ضلالة.

٤ ـ أما أمور الدنيا فهي دائماً في تطور، في الطعام والشراب وأساليب البناء وتخطيط المدن والمعاملات المالية، والأوضاع الاجتماعية. والصحيح أن ذلك كله مباح في الأصل، أي أن من ادعى حرمة عمل من الأعمال الدنيوية عليه هو أن يقيم الدليل على حرمته، ولا يطالب من يعمله أو يقوم به بإقامة الدليل على جوازه، لأن الإباحة هي الأصل.

٥ ـ أما البدع في العبادات وفي سائر الأمور الدينية فالأصل فيها المنع ومن ادعى جواز شيء منها كان عليه هو الإثبات، وإقامة الدليل على أنها جائزة.

٦ ـ ذلك لأن الدين كمل ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾. والرسول عليه الصلاة والسلام بلغ كل ما أوحي به إليه، واستشهد الناس يوم حجة الوداع فقال: ألا هل بلغت؟ قالوا: نعم. فقال اللهم أشهد. فمن ادعى بأن أمراً يقرب إلى الله، لم يأمر به رسول الله عليه الصلاة والسلام، ولم يفعله، ولم يقره، ولا يدخل تحت أصل من أصول الشريعة، يكون قد نسب إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام نقص التبليغ.

٧ ـ أما تسمية عمر التراويح بأنها بدعة، فلا بد هنا من شيء من التوضيح. البدعة في الدين إما أن تكون في الغاية، أو أن تكون في الوسيلة. أما الغايات فلا يجوز الابتداع فيها، وأما الوسائل التي تركت لنا فإذا استنبطنا وسيلة جديدة توصل إلى الغاية الشرعية التي أرادها الله فلا يكون ذلك من البدع. فقيام الليل غاية شرعية، والتراويح شكل من أشكال قيام الليل. بل إن صلاة التراويح جماعة ثبت أصلها فصلاها الرسول عليه

الصلاة والسلام، واقتدى به جماعة ولكنه رأى كثرتهم، وخاف أن تفترض عليهم، فدخل بيته ولم يعد يخرج إليها.

وعندنا قاعدة شرعية هي أنه إذا زال المانع عاد الممنوع وقد زال المانع الذي هو خوف الافتراض بانقطاع الوحي بعد انتقال رسول الله عليه الصلاة والسلام إلى الرفيق الأعلى فعادت شرعية الاجتماع على القيام في شهر رمضان.

٨ ـ أما تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة فهو تقسيم صحيح بالنسبة إلى البدع الدنيوية وصحيح بالنسبة إلى البدع الدينية التي تكون من قبيل الوسائل كجمع القرآن وفتح المدارس وتأليف الكتب، لأن ذلك كله من الوسائل إلى العلم الذي رغب فيه الشرع وحسنه. ومن أراد تفصيل الكلام في أمر البدع، فإن أحسن بحث قديم عرفته هو كتاب «الاعتصام» للشاطبي. والشاطبي هذا مؤلف الاعتصام غير الشاطبي صاحب القصيدة المشهورة في القراءات. ومن الكتب الحديثة كتاب لشيخ أزهري فاضل، وكان هذا الكتاب يدرس في الأزهر، هو كتاب «الإبداع في مضار الابتداع» للشيخ علي محفوظ. وجل ما فيه مسلم وصحيح.

* * *

الرخص الشرعية

*** سؤال: ما حكم العمل بالرخص الشرعية؟ السؤال من مصر، والإمضاء حروف/ س/ ل؟**

ـ الرخص على أقسام: قسم منها ثابت من الدين كالفطر والقصر في السفر، وفطر الحامل والمرضع عند الخوف على الولد، وصلاة المريض قاعداً وأمثالها. هذه الرخص مما يحب الله أن يأتيه المسلم، لأن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه.

وقسم هو: الأخذ بالاجتهادات الفقهية الثابتة التي يقوم عليها الدليل فهذا أيضاً جائز ولا مانع منه.

أما الأقوال التي انفرد بها أصحابها ولو كانوا من العلماء، وخالفوا فيها الجمهور فهذه لا يحب الله أن تؤتى.

ومن أراد التوسع في هذا الموضوع فليرجع إلى ابن القيم في كتابه (مدارج السالكين) الجزء/ ٢ ص/ ٥٧.

* * *

الحلف بالله

*** - سؤال عن معنى قوله تعالى: ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم﴾ يقول السائل أنني أحلف خلال أحاديثي بالله بلا داع ويحتج الناس عليّ بهذه الآية؟**

- والجواب: قوله تعالى ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم﴾ ليس معناه المنع من الحلف، وقولهم من حلف ولم يستحلف فهو كاذب، قول لا أصل له لأن الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقول كثيراً: والذي نفس محمد بيده، ما استحلفه أحد، بل إن ربنا أقسم في القرآن بأشياء كثيرة من مخلوقاته وأقسم بذاته جل وعلا من غير أن يدعوه أحد إلى ذلك. أما آية: ﴿ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم﴾ فتتمتها ﴿أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس﴾ أي إن عزم على أمر فيه بر وفيه تقوى وفيه إصلاح بين الناس فاحتج بأنه حلف بالله أن لا يفعله، فإن عليه أن يعمل الخير ويكفر عن يمينه، فالآية إذن نهي عن أن يجعل الحلف بالله عرضة أي مانعاً له من فعل ما أمر الله به، وتفصيل الكلام أيضاً في مجموع الفتاوى لابن تيمية الجزء (٣٣ ص ٥١).

* * *

كفارة اليمين

*** قارىء يسأل عن كفارة اليمين؟.**

ـ اليمين إما أن تكون تأكيداً لإخبار بوقوع أمر أو عدم وقوعه، أو توثيقاً للعزم على فعل أمر أو على تركه. أما الأولى فلا كفارة لها، أي أن من حلف على وقوع أمر يعلم أنه لم يقع، أو على عدم وقوعه وهو يعلم أنه وقع، فهذه هي اليمين الغموس التي تغمس صاحبها في النار، وهي من أكبر الذنوب، فإن كانت في شهادة أمام القاضي وأدت إلى ضياع حق، كان الذنب أكبر. والباب مفتوح لمن تاب التوبة النصوح.

أما الثانية فكفارتها في كتاب الله إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم، أي أنك تنظر كم تنفق للطعام والشراب على أن تحسب ثمن ما في الدار من رز وسمن وسكر وسائر ما يوفر في البيوت من أصناف القوت، في الأيام العادية، لا يوم الوليمة ولا اليوم الذي (تمشون) فيه الحال لسبب من الأسباب، فتعطي مثله المساكين.

ويجوز عند الحنفية وعلى قول لأحمد (كما وجدت في كتب الحنابلة) إخراج الثمن نقداً إن كان دفع المال أنفع لهم.

* * *

القتل الخطأ

*** يقول السائل عبدالله الغامدي أن سائق سيارة كان يسير بها في أحد الشوارع وكان فيه ولدان فدفع أحدهما رفيقه فسقط تحت العجلات فمات. فهل هو مسؤول؟ وهل تجب عليه الدية والكفارة؟**

ـ يرجع في هذا إلى قوله تعالى: ﴿ومن قتل مؤمناً خطأ﴾.. فكلمة (قتل) تفيد صدور عمل منه فمن لم يعمل شيئاً يحصل به أو بسببه القتل

لا يكون قد قتل. وكلمة (خطأ) تدل على عمل مقصود يؤدي إلى نتيجة غير مقصودة، ويشترط هنا أن يكون العمل مشروعاً والنتيجة غير مشروعة، والخطأ قد يكون في النية كمن يرمي في الحرب من يعتقده عدواً كافراً فيظهر مسلماً فهو قد قصد الرمي ولكن (ما نوى) قتل المسلم. أو في الهدف كمن قصد رمي غزال في البرية فأصاب إنساناً وهذا ليس كالأول فالأول رمى إنساناً رآه يظنه عدواً، فهو (ينوي) رمي العدو ولم يكن يعرف أنه مسلم فقتل المسلم بلا نية، والثاني ما رأى الإنسان ولكن رأى الغزال فجعله هدفه فوقعت الرمية على غيره فكان الخطأ في الهدف.

أو يكون الخطأ في الفعل نفسه كأن تنطلق الرصاصة وهو يصلح مسدسه لم (يتعمد) إطلاقها ولم (يقصد) الذي أصابته. فإذا حاولنا تطبيق هذه الأحكام على سائق السيارات يظهر لنا (باختصار).

١ - إذا كانت السيارة مخالفة في سيرها للنظام كأن تمشي وسط الشارع وكان عليها أن تمشي مثلاً على اليمين أو كانت سرعتها تزيد عن السرعة المسموح بها، أو كان في آلاتها نقص لم يكمله قبل أن يسير أو خلل لم يصلحه أو كان يسوقها نعسان أو سكران أو أنه أخذ دواء يؤثر في الأعصاب (مهدئاً قوياً أو مخدراً) أو كان يشتغل عن السوق بسماع الأغاني من الإذاعة أو بالحديث مع الركاب فيكون مسؤولاً مستحقاً العقوبة وملزماً بالدية والكفارة.

٢ - وإن لم يكن شيء من ذلك وكانت سيارته كاملة التجهيزات وسيره وفق النظام ووقع الحادث فجأة بلا عمد منه وقرر الخبراء أنه لم يكن يستطيع توقيف السيارة ليمنع وقوعه فلا شيء عليه لأنه ما صنع شيئاً يعتبر قتلاً أو سبباً للقتل.

* * *

غسل الشهيد

*** سؤال عن الشهيد هل يغسل ويصلى عليه أم لا؟**

ـ أولاً من هو الشهيد؟ ليس الشهيد كل من يموت في المعركة. بل الشهيد هو الذي يكون قصده من القتال إعلاء كلمة الله، وقتل في هذه المعركة فهذا هو الشهيد، وهو يدفن بثيابه التي قتل فيها بدمه ولا يصلى عليه.

* * *

حياة الشهيد بعد مماته

*** شعبة أخرى من السؤال: كيف يكون حياً وقد مات؟**

ـ الجواب ربنا خبر أن الشهيد يكون حياً عند الله فقال في الآية: ﴿أحياء عند ربهم﴾ لا عندنا نحن. بالنسبة إلينا صاروا أمواتاً، لكنهم أحياء عند ربهم، حياة برزخية، الله أعلم بها. وقال في الآية الثانية: ﴿أحياء ولكن لا تشعرون﴾ أي لا تحسون بحياتهم.

* * *

الاحتفال بعيد الأم

*** سؤال عن حكم الاحتفال بعيد الأم؟**

ـ الجواب يتضمن مسائل ثلاثاً: حق الأم وتكريمها وتخصيص يوم في السنة لهذه التكريم وجعل هذا اليوم هو يوم ٢١ آذار (مارس) (عيد الأم):

١ ـ أما حق الأم فقد أوجب لها الإسلام حقاً لم يوجب مثله دين سماوي، ولا قانون وضعي، ولا عرف اجتماعي، حين قرن الإحسان إلى الوالدين بالركن الركين، والأساس الراسخ للدين، وهو التوحيد والبعد عن

الشرك فقال: ﴿وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً﴾.

٢ ـ ثم فصل بعدما أجمل، وأفرد بعدما جمع، فخص الأم بالذكر، فقال: ﴿ووصينا الإنسان بوالديه﴾ فلم يصرح ربنا في الآية بما بذل الأب، بل صرح بما قاست الأم فقال: ﴿حملته أمه وهناً على وهن﴾.

٣ ـ ثم جاء الرسول عليه الصلاة والسلام الذي أنزل عليه القرآن ليبينه للناس، فكان بيانه شرعاً، وحديثه وحياً، ولكنه وحيٌ اللفظ فيه لفظ رسول الله، والقرآن وحي من الله، بلفظه ومعناه، فذكر أن الدرجة الأولى في استحقاق البر هي للأم، والدرجة الثانية تركت شاغرة لتحتلها الأم، والثالثة مثلها، والرابعة للأب: «أمك ثم أمك ثم أمك، ثم أباك».

٤ ـ فمن رأيتموه ينسى فضل أمه، أو يسيء إليها، ولو بكلمة «أف» أو ما يعادلها. فلا تثقوا به، ولا تعتمدوا عليه، لأنكم مهما أحسنتم إليه، وأفضلتم عليه، فلن تولوه معيشير ما أولته أمه (أي واحداً في الألف منه)، فإذا نسي فضل أمه وجحده، فهل تأملون أن يذكر فضلكم، ويحفظ معروفكم؟ إنه ليس في الدنيا أخس ولا أحط ولا أدنأ من ولد يسيء إلى أمه، أو يعق أباه، أو يقصر معهما، أو ينقص من برهما.

٥ ـ وإن ظلمته أمه، أو أساءت إليه، فلا نقرها على هذا الظلم، ولا نرتضي هذه الإساءة، ولكن لو قدرنا ذلك بالأرقام، فإنه يكون له عليها خمسمائة مثلاً، ولكنها بما قدمت إليه من قبل، بثقل الحمل، وآلام الولادة، ومشقة التربية، يكون لها هي عليه عشرون ألفاً، فمن منهما الدائن ومن المدين؟

٦ ـ وحق الوالدين على الولد لا يسقط في الدنيا أبداً، مهما صنعا معه، ومهما آذياه ومهما ساءا في نفسيهما وانحرفا. هل في السوء ما هو أسوأ من الشرك؟ والشرك أكبر من القتل ومن السرقة ومن الزنى ومن الربا، ومن الذنوب كلها، لأنه رأسها وأساسها... فإن كان الأبوان

مشركين، ولم يكتفيا بذلك، بل حملا ولدهما على الشرك وضغطا عليه ليشرك. فليس له أن يطيعهما لأنه «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»، فكيف بالشرك به؟ ولكن هل يقاطعهما؟ هل يؤذيهما؟ لا. فالله يقول: ﴿وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما، وصاحبهما في الدنيا معروفاً﴾.

في الدنيا فقط، أما في الآخرة ﴿فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون﴾، هناك يضرب بين المؤمنين من أهل الجنة، والكفار من أهل النار ﴿بسور له باب، باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب﴾.

٧ ـ فنحن المسلمين نكرم الأم كل يوم، لا يوماً واحداً في السنة، ونعرف لها حقها، ونعمل على ما يسرها ولا يضرها.

٨ ـ أما اتخاذ عيد للأم، فلا أظن أن الإسلام يبيحه، لأن للأعياد عندنا صفة دينية، ولأنهما عيدان لا ثالث لهما: عيد الفطر وهو في حقيقته عيد قرآني لأنه احتفال ببدء نزول القرآن ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾، وعيد الأضحى وهو أيضاً عيد قرآني، لأنه احتفال باختتام نزول القرآن ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾.

٩ ـ وكثرة الأعياد تذهب ببهجتها، وتهدر قيمتها، فالألماس غال لأنه قليل، ولو صار كل حجر في الأرض ألماساً (لا ماساً) لصار الألماس حجراً.

ولو صارت الأيام كلها أعياداً، لرجع العيد يوماً عادياً كسائر الأيام.

١٠ ـ والتاريخ الذي حدده الناس من عهد قريب لعيد الأم، ليس له ارتباط بنا، ولا بذكرياتنا ولا بأمجادنا، ولا بسير الفاضلات من نسائنا وقد فهمت أنه يوم موت أم المرأة التي اقترحت هذا العيد، فإن صح فما لنا وله؟ وما شأننا به؟ ولماذا نخصه وحده بتكريم الأم دون سائر الأيام.

١١ ـ أما أن يعمد الأولاد بين وقت وآخر، من غير أن نلتزم بهذا اليوم الذي جعلوه عيداً للأم، أن يعمدوا إلى إراحة الأم التي تتعب كل يوم، وأن يعدوا هم لها وللأسرة الطعام في هذا اليوم، كما تعده لهم هي كل يوم، وأن يشعروها الحب، ويقدموا لها الهدايا، ويفرشوا خدودها وأيديها بالقبل، ويدعوها تنام مستريحة وهم يشتغلون، كما تشتغل هي كل يوم وهم ينامون، فهذا (في ذاته) أمر مستحسن، يوافق مقاصد الشريعة، وفيه زيادة بر بالأم، وفيه إراحة لضمير الأولاد، وتوثيق للرابطة بين أعضاء الأسرة.

والمدار في ذلك كله على النية «إنما الأعمال بالنيات» فمن نوى بعمل من الأعمال المباحة نية فيها رضاء الله، ولم يكن هذا العمل مخالفاً لما شرع الله، كان عمله عبادة يثاب عليها.

١٢ ـ وقريب من ذلك احتفال الأسرة بالطفل في مثل اليوم الذي ولد فيه، وجمع الأقرباء والأصدقاء على هذا الاحتفال، وإعطاء الطفل ما يبعث المسرة في نفسه. الذي أراه فيه: أنه إن كان القصد منه شكر الله على أن أحيا الطفل حتى بلغ هذه السن، وكان يراد به صلة الرحم، وإسعاد الصديق وإكرام الضيف، وجمع الأهل، فما أرى فيه بأساً.

أما إن كان فيه اختلاط لا يبيحه الدين، وكان فيه تقليد كامل لما يصنع القوم من غير المسلمين، كأن نضع الشمعة في قرص الفراني (أي الكاتو) كما يصنعون، وننشد النشيد السخيف كما ينشدون، فأظن أنه من التقليد الممنوع.

وهذا النشيد من أسخف ما سمعته في عمري وأقبحه نغماً، وأبرده لحناً، ليست له ميزة فنية ولا موسيقية، لا يطرب ولا يعجب، ومن كان له ذوق سليم، يحس عند سماعه كأنه يشرب كوباً من الشاي أذيب فيه بدلاً من السكر ملعقة كبيرة من الملح الإنكليزي.

* * *

برّ الأم

إذا أمرت الأم ابنها بشيء، وأمره أبوه بشيء يخالفه، هل يطيع أمه أم أباه؟.

ـ والجواب:

١ ـ يجب أن نميز البر من الطاعة، فالطاعة هي امتثال أمر الآمر، وتحقيق مراده منه، والبر هو زيادة الإحسان، وأن يكون من تبره راضياً عنك، مسروراً منك.

فالبر بهذا المعنى هو للأم كما مر، ولكن الأم عليها هي أن تطيع الزوج (الذي هو أبو الولد) فيما لا معصية فيه، وما يدخل في القوامة التي جعلها الله للرجال على النساء.

٢ ـ فإذا أمره أبوه، أو أمرته أمه، أو أمره غيرهما من البشر بما هو معصية لله، فلا يطيع آمراً بمعصية، مهما تكن صلته به، لأنه «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق».

٣ ـ وإذا كان الأمر من المباح، وكان اختلافهما من قبيل اختلاف الرأي في المسألة الواحدة، فالأولى أن يطيع أباه مع السعي إلى إرضاء أمه، أو أن يقنع أباه بالعدول عن هذا الأمر لئلا يجره إلى إسخاط الأم، والبعد عن برها.

* * *

تبني اللقيط

*** هذا سؤال من شاب مر على زواجه ست سنوات، ولم يولد له، وهو يشتهي الولد وزوجته تشتهيه، وتبين أنهما لا ينجبان، ففكر في أن يتبنى غلاماً من اللقطاء الذين لا يعرف لهم أب ولا أم، وأن ينسبه إليه، فهل يجوز ذلك؟**

ـ الجواب:

١ ـ التقاط الولد المعرض للضياع، والعطف عليه، وتربيته والعناية به، أمر مستحسن ومن مكارم الأخلاق التي بعث الرسول عليه الصلاة والسلام لاتمامها.

٢ ـ أما أن ينسب الرجل هذا الولد لنفسه على أنه ابن له، ويسجل ذلك في السجلات الرسمية، فهذا محرم قطعاً، لأن الإسلام منع التبني منعاً حاسماً مستمراً إلى يوم القيامة.

٣ ـ وتأتي هنا مشكلة أن الطفل إذا كان ولداً وكبر وصار بالغاً بقي أجنبياً عن زوجة الرجل الذي رباه وعن أولاده منها أو من غيرها إذا رزق بأولاد فلا يجوز لهن أن يتكشفن أمامه. وإذا كان الطفل بنتاً وكبرت، بقيت أجنبية عنه فلا يجوز أن تتكشف أمامه.

٤ ـ ويمكن أن تعالج هذه المسألة بأن ترضع البنت أخت لهذا الرجل خمس رضعات قبل أن يزيد عمرها على سنتين، فيكون بذلك خالاً لها. والخال من المحارم.

وإذا كان صبياً يمكن أن ترضعه أخت المرأة فتصير خالة له، وبذلك يجوز أن تتكشف أمامه.

٥ ـ أما الميراث، فلا يستحقه بوجه من الوجوه، فلا هو يرث من الرجل الذي التقطه ورباه، ولا من زوجته، ولا يرثان منه إذا مات غنياً، لأنه يبقى أجنبياً.

٦ ـ ومشكلة أخرى طالما سئلت عنها، وهي أن هذا الولد ينشأ على اعتبار الرجل الذي التقطه أباه، وزوجته أمه، ويكبر على ذلك ويعرف به بين إخوانه وأقرانه، فإذا جاء يوم اضطر فيه إلى إعلامه بالحقيقة، تكون صدمة له ربما أثرت فيه تأثيراً سيئاً، وآذاته أذى نفسياً بليغاً، فلينتبه الناس إلى هذا ليعالج بالحكمة.

والخلاصة أن العناية باللقيط اليتيم أمر واجب وأن التبني محرم قطعاً. وأن هذا الصغير إذا كبر بقي أجنبياً عن زوجة الملتقط وعن نساء أسرته. وإذا كان اللقيط بنتاً وكبرت بقيت أجنبية عن هذا الرجل وعن رجال أسرته. فيا ليت المفكرين والكتّاب يعالجون هذه القضية ببلاغة أقلامهم، وبسداد آرائهم، ماشيـن في ذلك كله على ضوء الشريعة الإسلامية فلا يخرجون عن جادتها، ولا يخالفون أحكامها.

* * *

إسقاط الجنين لغرض طبي

*** سؤال من الحائرة (ح. أ. ق) من حائل عسير، وتقول إنها أردنية الجنسية خلاصة سؤالها أنها استعملت حبوب منع الحمل كيلا تفطر من رمضان. وبعد العيد رفعت المانع غير أن العادة الشهرية تأخرت عنها، فراجعت طبيباً في المملكة الأردنية الهاشمية، فأخبرها أنها حامل، وأن هنالك خوفاً من أن يأتي الجنين مشوهاً، والحاجة تستلزم إجراء عملية تنظيف للرحم، وإسقاط الحمل، تقول إنها في البداية ترددت وبعد سؤال بعض المتخصصين في التربية الدينية قالوا بأن إجراء مثل هذه العملية غير حرام، فعملتها ولكنها قلقة الآن، وجاءت تسألني:**

ـ الجواب:

١ ـ الإجهاض في الأصل لا يجوز، لأن الله ما شرع الزواج إلا للنسل، ولولا الزواج والنسل لانقرض الجنس البشري.

٢ ـ والحوين المنوي (أي الحيوان الصغير) الموجود في ماء الرجل فيه حياة، ولكنها ليست حياة بشرية.

حياة هي سبب لوجود الحياة البشرية وبداية لها. كما أن في بذرة الزيتون مثلاً حياة، وأنها ليست كالحصاة، ولولا ذلك ما أنبتت شجرة الزيتون.

٣ ـ ولكن من يسلبك بذرة زيتون أو يفسدها، ليس كمن يعتدي على زيتونة مثمرة أنت تملكها.

٤ ـ لذلك كان للزوجين الحرية أن يمتنعا عن «المقاربة» التي تسبب الحمل أو يتخلصا منه في بدايته، بشرط أن يكون التخلص منه بوسيلة ليس فيها ضرر على الجسد، ولا مخالفة للشرع. كأن يكون إسقاط الحمل في بدايته بدواء لا يضر، أو بحقنة في العضل مثلاً.

٥ ـ أما إن كان لا يتم إلا بالكشف عن العورة بلا ضرورة، ولا حاجة شديدة لها حكم الضرورة، فلا يجوز. والرجل المسلم والمرأة المسلمة يأبيان أن يرى الأجنبي منها ذراعها أو ساقها أو فخذها، فكيف تكشف له عن موضع الولادة ينظر إليه ويدخل إصبعه فيه؟

٦ ـ أما في حال الضرورة فإن الضرورات تبيح المحظورات.

والضرورة هي حالة حياة أو موت كما يقال اليوم، أو الحالة التي فيها ضرر كبير ربما يعدل الموت.

٧ ـ ولكن الضرورة تقدر بقدرها فتكشف عما لا بد من كشفه من جسدها، لا تزيد عليه ولا تتجرد، ولا تظهر ما لا يستلزم العلاج إظهاره.

٨ ـ وإن وجدت طبيبة أنثى لم يجز أن تكشف للرجل، لأن كشف المرأة على المرأة أهون من كشفها على الرجل، ولأن في نفس الرجل ميلاً غريزياً ليس في نفس المرأة مثله.

٩ ـ ولا يجوز أن تكشف عورتها للطبيب، لمجرد الفحص بلا ضرورة ولا حاجة قوية، أو لمجرد تركيب لولب لا ضرورة إليه. فإن احتاجت إلى ذلك ذهبت إلى امرأة طبيبة لا إلى رجل طبيب. لأن ذلك أهون وإن كان في الأصل ممنوعاً.

* * *

التصفيق للخطيب

*** القارئان سالم الزهراني وعبد الهادي دهلوي يسألان عن التصفيق للخطيب في الحفلات هل هو حرام؟**

ـ أعمال الدنيا الأصل فيها الإباحة إلا إن ورد نص بتحريمها، أو كانت مقيسة على محرم بالنص، لوجود علة التحريم فيها، أو كانت تدخل تحت أصل عام من أصول التحريم كالضرر بأنواعه كلها. والغش والخديعة وأمثال ذلك.

ومن يدعي تحريم شيء هو الذي يطالب بالدليل. وقد ورد في ذم التصفيق أن صلاة بعض الكفار عند البيت كان مكاء وتصدية، أي تصفيقاً وتصفيراً، فمن فعله عبادة كان متشبهاً بهم وكان فعله حراماً. وورد أن قوم لوط كانوا يصفقون للحث على فعل محرم أو التنبيه إليه، فمن فعله لمثل ذلك كان متشبهاً بهم، وكان فعله حراماً، وورد أن من رابه في صلاته شيء وأراد أن ينبه الإمام: يسبح الرجل، وتصفق المرأة. فالتصفيق لهذا المقصد المشروع جائز مطلوب في الصلاة. فتبين من ذلك أن التصفيق في ذاته ليس محرماً ولكنه يحرم أن جعل عبادة أو وسيلة إلى ارتكاب محرم وليس في التصفيق للخطيب شيء من ذلك.

أما أن نستبدل به التكبير، فالتكبير أفضل بلا شك لكنه لا يكون في كل موضع يصفق الناس فيه.

هل نقول «الله أكبر» للمغني أن حط في الأغنية الغزلية محطاً حرك أعصابنا وأطربنا؟

هل نقول «الله أكبر» لممثل هزلي أو صاحب نكتة لا تخلو من بعض المجون؟!.

ومن ادعى التحريم المطلق يطالب هو بالدليل.

* * *

زيارة القبور

*** سؤال من القارىء: إبراهيم جمال معطي ـ الخرطوم:**

ـ قرأت أن زيارة القبور غير جائزة وعلى الأخص بالنسبة للنساء. لماذا؟ وهل هذا تحريم قطعي أم تستثنى منه قبور الأنبياء والصحابة مثلاً؟

ـ زيارة القبور نهى الرسول ﷺ عنها أول الأمر، ثم أباحها، فكيف نزورها؟ ولماذا نزورها؟

نزورها للاعتبار، وتذكّر الموت (الذي هو أقرب شيء في حقيقته منا، وأبعد شيء في تصورنا عنا) وللدعاء للميت والاستغفار له. أما أن نطلب منه شيئاً، أو أن نتوجه إليه بدعاء، أو أن نطوف بالقبر أو أن نتمسح به، فهذا كله لا يجوز.

أما زيارة النساء للقبور فإن للعلماء في ذلك قولين، لأن الرسول ﷺ لعن زائرات القبور، ثم قال: كنت نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها. فمن منعها من العلماء أخذ بالحديث الأول، ومن أجازها أخذ بعموم قوله (زوروها) وهو يشمل الرجال والنساء، لأنهما في التكاليف الشرعية وفي الثواب والعقاب سواء.

* * *

رجل يشرب أخوه الخمر

*** سؤال من القارىء: عبد المجيد محيي الدين ـ الخرطوم:**

أخي رجل متدين ويؤدي صلاته وصيامه وواجباته الدينية بشكل جيد إلا أن الله عز وجل ابتلاه بالإدمان على شرب الخمر رغم محاولاته الإقلاع عن ذلك. هل يجوز لي التستر عليه أم يجب علي التبليغ عنه لإقامة الحد عليه؟ وإذا أقيم الحد عليه في الدنيا فما هو عقابه في الآخرة؟

ـ كيف يكون متديناً وهو مدمن على شرب الخمر، مصرٌّ على

ارتكاب هذه الكبيرة؟ أما أنت فإن كانت لك ولاية عليه، أو كنت أنت الذي ينفق عليه، فإنك مسؤول عنه، وإلا فعليك أن تنصحه، وتجرب الأساليب كلها في نصحه، فإن أصر على شرب الخمر، فقاطعه إلى أن يتوب، ومبدأ المقاطعة مبدأ إسلامي، ولكنه خطر إذا لم نحسن استعماله، والثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك، كان ذنبهم أصغر من ذنب أخيك وقد أمر الله بمقاطعتهم هذه المقاطعة الصارمة، حتى من زوجاتهم، ولو أن كل مرتكبي الكبائر قوطعوا، وأعرض المسلمون عنهم حتى يحسوا بعظم ذنوبهم، لقل عدد العصاة، أما أن ننصح مرتكب الحرام مرة أو مرتين، ثم نأكل معه ونشرب معه، ونعامله معاملة من لم يرتكب ذنباً، فهذا لا يجوز، والحديث الصحيح دالٌّ على ما أقول. أما سؤالك عن وجوب التبليغ عنه لإقامة الحد عليه فلست أدري ما جوابه. وكلمة (لا أدري) نصف العلم.

* * *

امرأة زوجها لا يصلّي

* **سؤال عن امرأة زوجها لا يصلي، ماذا تفعل؟.**

ـ الجواب : إن كان يترك الصلاة عن جحود لفرضيتها، أو سخرية بها كان مرتداً بالإجماع لا يجوز أن تبقى معه. وإن كان معترفاً بها لكن يتركها كسلاً، فإن عمله يعتبر عند الإمام أحمد كفراً وخروجاً من الدين، وإن أصر عليه قتل ولم يُصَلَّ عليه ولم يدفن في مقابر المسلمين.

وعند غير أحمد من الأئمة لا يكفر بترك الصلاة كسلا بل يعاقب عقوبة الجناية، فيقتل حداً لا كفراً عند الشافعي، كما يقتل الزاني المحصن ويُصلَّى عليه ويدفن في مقابر المسلمين.

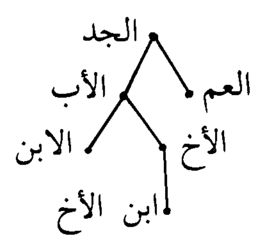
وعند أبي حنيفة يسجن إلى أن يصلي أو يخلد في السجن.

أما المرأة فليست مسؤولة عن ذنبه، وإن كان على ولي البنت ألا يزوجها إلا لمن يثق من دينه وتقواه، ولا تخدعه الدنيا عن الدين.

درجات القرابة في أصول المحاكمات

*** سؤال من: ل.م. من دمشق: قال إنه وجد في قانون أصول المحاكمات أنه لا يجوز للقاضي أن ينظر في دعوى لقريب له من النسب أو المصاهرة، إلى الدرجة الرابعة، وهو يرجو توضيح معنى الدرجة الرابعة؟**

ـ الجواب: الإصطلاح القضائي أن ترتب القرابة، فالأب مثلاً، يليه الولد، فإذا وصلت بينهما بخط واحد فمعنى ذلك أن الأب للابن، أو الابن للأب قريب من الدرجة الأولى، فإن كان بدل الأب جد، وصلت خطأ آخر من الأب إلى الجد فصار عندك خطان. فجدك إذن قريب من الدرجة الثانية. أما العم فأنه تكتبه بحذاء الأب وتصله بخط إلى الجد، فصار عندك ثلاثة خطوط فالعم قريب من الدرجة الثالثة، وابن العم من الدرجة الرابعة، وهاكم صوراً توضح ما قلت: (وأقرباء زوجتك بدرجة أقربائك فقد اعتبرها القانون بمنزلتك).



ابن العم من الدرجة الرابعة   ابن الخالة من الدرجة الرابعة

* * *

لبس الرجال للمشلح المُذهَّب

*** سؤال من عبد الرحمن بامشرف:**

١ ـ عن العباءة (المشلح) المشتمل طرازه على خيوط الذهب، هل يجوز لبسه؟

ـ والجواب، إنه يجوز إذا لم يجاوز عرضه عرض إصبعين، واجتنابه أولى.

٢ ـ عن صوف الميتة ووبرها وشعرها، هل هو طاهر؟

ـ والجواب: نعم.

٣ ـ وعن حكم (الصلاة خير من النوم) في أذان الفجر؟

ـ والجواب: إنها سنة مستحبة.

* * *

كيد المرأة وكيد الشيطان

*** كيد المرأة والشيطان: يقول السائل: الله تعالى قال عن النساء في القرآن الكريم: ﴿إن كيدكن عظيم﴾ وقال: ﴿إن كيد الشيطان كان ضعيفاً﴾ فهل المرأة أشد كيداً من الشيطان؟؟**

ـ نقول: «نعم» إذا اكتفيت بالنظرة الأولى ولم تنعم النظر ولم تدقق الفهم، ولقد فهمت ـ أنا ـ هذا مرة ولكن لما قرأت الآية كلها وجدت أن كيد الشيطان ورد مقابل قدرة الله، وكل شيء أمام الله ضعيف صغير لأن الله أقوى والله أكبر ﴿الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفاً﴾ وكيد النساء ذكر مقابل كيد الرجال. وأول من نبهني لهذا شيخنا الشيخ عبدالله العلمي والد أصدقائنا عبد الحليم وعبد الباسط وعبد الستار رحم الله الشيخ ورحم من مات من ولده. والسبب في أن كيد النساء أعظم أن المرأة في (الجملة) أضعف من الرجل، ومن عجز عن الوصول إلى غايته من طريق القوة وصل من طريق الكيد والحيلة.

* * *

قتل الكلاب الضالّة

*** سؤال جاء في رسالة مطولة عن الكلاب الضالة في الشوارع والتي قد تؤذي الناس، هل يجوز قتلها؟**

ـ الجواب:

١ ـ الحيوان المؤذي يجوز قتله. فإذا كانت الكلاب تؤذي بنباحها في الليل وتخويفها الأطفال، ونشرها الأمراض، وتشويهها منظر المدينة، أي أنه إذا تحقق الضرر منها جاز قتلها.

٢ ـ ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام أمرنا إذا قتلنا الحيوان أن لا نعذبه، فقال: «إذا قتلتم فأحسنوا القتلة» فإذا كانت مؤذية وأردنا أن نتخلص منها فعلينا أن نستعمل أقرب الوسائل وأسهلها عليها لئلا نعذبها.

٣ ـ والرسول عليها الصلاة والسلام لما ورد المدينة أمر بقتل الكلاب، ثم نهى عنه ولعل الأمر الأول كان لعلة، فلما زالت زال الأمر بالقتل. والله أعلم.

* * *

الفهرس

٤ ـ الإســلام

٦ ـ مشكلات الشابّات المتدينات

٧ ـ طفل الأنابيب ـ الغناء ـ الصور ـ التدخين

٨ ـ تقنين الأحكام الشرعية والحكم بشرع الله

٩ ـ فتاوى في المال والمعاملات المالية

١٠ ـ مشكلات الشباب

١١ ـ حجاب المرأة ولباسها وزينتها

١٢ ـ الحيض والغسل ـ الرضاع والحضانة ـ العدّة

١٣ ـ الزواج والطلاق

١٤ ـ الطهارة والنجاسة

١٥ ـ الصلاة

٢٢ ـ موضوعات متفرقة